وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة خميس مليانة–جيلالي بونعامة

كلية العلوم الانسانية والاجتماعية

قسم علم الاجتماع

النساء ضحايا جريمة السرقة في الأسواق الشعبية

دراسة ميدانية على عينة من ضحايا جريمة السرقة في الاسواق الشعبية مدينة خميس مليانة

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر: علم الاجتماع

تخصص: علم الاجتماع جريمة وانحراف

من اعداد الطالبة: **تحت اشراف الاستاذة الدكتورة:**

خريفة كريمة **– سحنون ام الخير**

السنة الجامعية: 2018–2019

الاهداء

الحمد لله الذي هدانا ووفقا لإنجاز هذه الدراسة المتواضعة، فنحمده حمدا كثيرا مباركا طيبا.

اهديه الى من جعل مشواري العلمي ممكنا ابي حفظه الله واطال في عمره

الى من يعجز اللسان عن التعبير عن تعبها وسهرها علي نبع الحنان امي حفظها الله.

يقال الام ليست التي فقط ولدت، الى من وقفت بجانبي واعطتني كل الدعم هي امي التي لم تلدني خالتي فاطمة حفظها الله واطال في عمرها.

الى من اشد ازري بهم اخوتي واخواتي وابناء خالتي فاطمة.

الى كل دفعة 2019 تخصص علم الاجتماع ولكل من ساعدني من قريب او بعيد.

شكر وعرفان

الحمد لله الذي يسر لنا انجاز هذا العمل ولولاه لما اكتمل، فله الحمد والثناء والشكر والعطاء.

فبعد حمد المولى نخص شكرنا الى الاستاذة الفاضلة سحنون ام الخير منا كل الثناء والتقدير على كل المجهودات التي بذلتها.

كما اخص بالشكر الاستاذ المكي فتحي الذي ساعدنا، ولكل اساتذة علم الاجتماع.

فهرس المحتويات

أ- اهداء.

ب- شكر وتقدير.

ت- قائمة المحتويات.

ج- قائمة الجداول.

مقدمة.....أ

الباب الأول: الجانب النظري

الفصل الأول: البناء المنهجي للدراسة

المبحث الاول: تحديد الموضوع واشكاليته

اولا: اسباب اختيار الموضوع واهداف واهمية الدراسة 04

ثانيا: الاشكالية والفرضيات06

ثالثا: تحديد المفاهيم الاساسية09.....

المبحث الثاني: المقاربة السوسيولوجية والدراسات السابقة

اولا: الدراسات السابقة 11

ثانيا: تقييم الدراسات السابقة 12

ثالثا: المقاربة السوسيولوجية 13

المبحث الثالث: الإجراءات المنهجية للدراسة

اولا: المناهج المتبعة في الدراسة

ثانيا: أدوات جمع البيانات و عينة الدراسة

ثالثا: مجالات وصعوبات الدراسة.....

الفصل الثاني: سوسيولوجيا السرقة

المبحث01: تعريف السرقة

اولا: السرقة لغة.....

ثانيا: السرقة في القانون.....

ثالثا: السرقة في علم الاجتماع.....

المبحث2: أسباب وخصائص السرقة واثارها

اولا: أسباب جريمة السرقة .....

ثانيا: خصائص جريمة السرقة.....

ثالثا: آثار جريمة السرقة .....

المبحث3 : السياق التاريخي للسرقة

اولا: جريمة السرقة في الحضارات القديمة.....

ثانيا: السرقة في الشرائع السماوية .....

ثالثا: السرقة في المجتمعات الحديثة.....

المبحث الرابع: السرقة في القانون الجزائري

اولا: أركان جريمة السرقة في القانون الجزائري.....

ثانيا: العقوبات المقررة لجريمة السرقة في القانون الجزائري.....

ثالثا: أنماط جرائم السرقة في الجزائر.....

الفصل الثالث: الاسواق الشعبية ومكانة المرأة في المجتمع الجزائري

المبحث الأول: تعريف السوق

أولا: السوق لغة.....

ثانيا: مفهوم السوق في الانثروبولوجيا وعلم الاقتصاد.....

ثالثا: مفهوم السوق في علم الاجتماع.....

المبحث الثاني: السياق التاريخي للأسواق

أولا: الاسواق في المجتمعات القديمة.....

ثانيا: الاسواق في المجتمع العربي.....

ثالثا: التطور التاريخي للسوق في الجزائر.....

المبحث الثالث: مكانة المرأة عبر التاريخ

أولا: مكانة المرأة في الحضارات القديمة.....

ثانيا: مكانة المرأة في الديانات السماوية.....

ثالثا: مكانة المرأة في المجتمعات الحديثة.....

المبحث الرابع: مكانة المرأة في المجتمع الجزائري

أولا: مكانة المرأة في الاسرة الجزائرية.....

ثانيا: مكانة المرأة في الاسرة الجزائرية التقليدية.....

ثالثا: العوامل المساعدة على تعليم المرأة الجزائرية وخروجها للعمل....

المبحث الخامس: السرقة في الاسواق الشعبية

اولا: المرأة والاسواق الشعبية.....

ثانيا: مشكلات في الاسواق الشعبية.....

ثالثا: السرقة في الاسواق الشعبية.....

الفصل الرابع: تحليل الحالات ونتائج الفرضيات والاستنتاج

المبحث الأول: عرض المقابلات وتحليل جداول البيانات الشخصية

اولا: عرض الحالات.....

ثانيا: بناء وعرض وتحليل جداول البيانات العامة للحالات.....

ثالثا: تحليل مقابلات الحالات.....

المبحث الثاني: نتائج الفرضيات

اولا: نتائج الفرضية الاولى.....

ثانيا: نتائج الفرضية الثانية.....

ثالثا: الاستنتاج العام.....

الخاتمة

الملاحق

قائمة الجداول

جدول رقم01: يوضح انماط جرائم الممتلكات في الجزائر منذ 2002الى2011.....

الجدول رقم 02: يوضح عدد ضحايا السرقة حسب انماطها لسنوات 2017 و2018والثلاثي الاول لسنة2019.....

الجدول رقم 03: يوضح توزيع المبحوثات حسب السن.....

جدول رقم04: يوضح توزيع المبحوثات حسب المستوى التعليمي.....

الجدول رقم 05: يوضح الحالة الاجتماعية للمبحوثات.....

الجدول رقم 06: يوضح توزيع المبحوثات حسب مهنة .....

الجدول رقم07: يوضح توزيع الأصل الجغرافي الحالي للمبحوثات .....

المقدمة:

الجريمة ظاهرة اجتماعية لا يكاد يخلوا منها اي مجتمع انساني، وقد تنبه الافراد منذ القدم الى اخطارها السلبية على الحياة الاجتماعية للفرد و استقرار و توازن المجتمع، والسرقة من بين الجرائم التي عرفتها هذه المجتمعات واثرت عليها واجتهدت مختلف مؤسساتها في وضعها العقوبات صارمة.

ولا تزال جريمة السرقة من اهم التي تواجهها البشرية في الوقت الحاضر خاصة مع تنوع ضحايا هذه الجريمة و اماكن انتشارها استغلال الفئات الاكثر ضعف في المجتمع مع اغتنام فرصة تواجدها في اماكن تكثر فيها وبناء على ما تقدم اردنا تناول موضوع النساء ضحايا السرقة في الاسواق الشعبية خاصة للتعرف على اهم الاسباب المؤدية الى تعرضها لهذه الجريمة و من خلال هذه الدراسة و النتائج المتحصل عليها من خلال المرور على مراحل البحث العلمي الى جانب غيرها من الدراسات رغم قلتها، وذلك للانقاص منها وذلك لأنه من قوانين المجتمع. فالمجتمع الذي لا توجد في جريمة يعني في هذا المجتمع خلل ما ،ولتكون ايضا هذه الدراسة ذات فائدة وتستعمل في ايجاد حلول لها من اجل تبني افضل الاساليب في ذلك ودراستنا مكونة من بابين وكل باب يتكون من عدة فصول وكل فصل من مباحث،

ففي الباب الاول من الدراسة يتكون من ثلاث فصول وهي:

الفصل الاول عرضنا فيه الاشكالية والفرضيات واهداف واهمية وتحديد المفاهيم الاساسية للدراسة

اما المبحث الثاني تناولنا فيه المقاربة السوسيولوجية والدراسات السابقة وتقييمها

وفي المبحث الثالث الذي قمنا بعنونته بالإجراءات للدراسة وفيه المنهج والاداة والعينة المختارة ومجالات الدراسة.

اما في الفصل الثاني فقد تناولنا فيه سوسيولوجية جريمة السرقة ويتضمن اربع مباحث وهي:

في المبحث الاول تناولنا تعريف جريمة السرقة في اللغة وفي القانون وفي علم الاجتماع، اما في المبحث الثاني فقد تضمن خصائص الجريمة اسبابها واثارها، اما في المبحث الثالث كان للتطور التاريخي لهذه الجريمة، اما المبحث الاخير فقد تناولنا فيه جريمة السرقة في القانون الجزائري.

اما في الفصل الثالث فقد تضمن مكانة المرأة عبر التاريخ في خمس مباحث وهي:

المبحث الاول خاص بتعريف الاسواق في اللغة والانثروبولوجيا وعلم الاقتصاد وعلم الاجتماع، اما المبحث الثاني فكان للتطور التاريخي للأسواق الشعبية، والمبحث الثالث فقد تضمن مكانة المرأة عبر التاريخ و في المبحث الرابع تناولنا مكانة المرأة في المجتمع الجزائري ،اما المبحث الاخير فقد حاولنا الربط بين السرقة ومكانة المرأة والاسواق الشعبية.

وفي الفصل الاخير والذي من خلاله انتقلنا للجانب التطبيقي وفيه مبحثين:

المبحث الأول: عرض المقابلات وتحليل جداول البيانات الشخصية، المبحث الثاني: نتائج الفرضيات والاستنتاج العام.

وفي الاخير الملاحق وفهرس المحتويات.

الفصل الأول:

البناء المنهجي للدراسة

المبحث الاول:

اولا: أسباب واهداف واهمية الدراسة :

1-اسباب اختيار موضوع:

الأسباب الذاتية :

-الميل الشخصي والرغبة الذاتية للكشف عن مختلف المشاكل والمصاعب التي تواجه النساء في الأسواق ولاسيما وقوعهن كضحية لجريمة السرقة.

-التعامل مع بعض الحالات من الضحايا لهذه الجريمة .

الأسباب الموضوعية :

-ارتفاع نسبة النساء ضحايا السرقة في الأسواق الشعبية .

-محاولة اعطاء تفسير سوسيولوجي لهذه الظاهرة بموضوعية وعلمية والابتعاد عن الذاتية قدر المستطاع للوصول الى تشخيص ابعادها بدقة علمية .

-القيام بدراسة سوسيولوجية حول ظاهرة وهذا في ظل افتقار المكتبة الى مثل هذا النوع من الدراسات كون هذا الموضوع لم يتم التطرق اليه في في علم الاجتماع سواء كانت بحوث لباحثين او لطلبة ليسانس او ماستر او حتى دكتوراه في الجزائر.

-موضوع جريمة السرقة وضحاياها يدخل ضمن اطار تخصص علم الاجتماع جريمة وانحراف.

أهداف الدراسة:

لكل دراسة سوسيولوجية هدفين اثنين احدهما علمي واخر عملي سنحاول عرضهما في دراستنا كما يلي :

1-الاهداف العلمية:

ان موضوع النساء ضحايا السرقة تكاد تنعدم الدراسات السوسيولوجية فيها بل لا نجد في متناولنا اثرا لهذا الموضوع كدراسة قبلية من قبل الدارسين الاجتماعيين سواء العرب او الغرب. فنجد انه لقي التقصير من قبل علماء الاجتماع من ناحية معالجة ودراسة اسبابها وعواملها واثارها.

2- **الأهداف العملية:**

نحاول التحقق من صحة الفرضية التي تقول بانه للمكانة السوسيوثقافية للمرأة وتغيرها كفرضية اولى واللامبالاة من الاراد الاخرين كفرضية ثانية جعل المرأة تتعرض للسرقة في الاسواق الشعبية ونسعى للتحقق من صحة هاتين الفرضيتين ويكون ذلك عن طريق استخدام ادوات البحث العلمي ومنهج مناسبين وفق مراحل علمية معينة ، كما انه من خلال هذه الدراسة يمكن من خلالها تطبيق كل ما تم دراسته طوال السنوات الماضية باعتبارها محصلة علمية لكل المعارف السابقة.

أهمية الدراسة :

لكل دراسة اهمية علمية واجتماعية ، واهمية الدراسة من اهمية موضوعها التناول ولهذا فان اهميتها تكمن في كونها تعتبر اثراء للبحث العلمي بالدراسات التي تخص النساء ضحايا السرقة في الاسواق الشعبية والتي تفتقر اليها مكتباتنا خاصة في علم الاجتماع جريمة وانحراف ،هذا العلم الذي يهتم بدراسة الظواهر الاجتماعية في المجتمع، كما ان دراستنا هذه تعد اولى الدراسات في هذا الموضوع خاصة في المجتمع الجزائري فهي يعتبر نقطة بداية لبحوث ودراسات مستقبلا.

ثانيا: الاشكالية والفرضيات:

لقد عرفت المجتمعات الانسانية العديد من الظواهر المختلفة باختلاف الطبيعة الاجتماعية و الثقافية و حتى العقائدية لهذه الاخيرة، و ذلك اثر تأثر الظواهر هذه بالتغير الاجتماعي و ما احدثه من تحولات جذرية على مستوى مؤسسات المجتمع عامة و العلاقات بين الافراد خاصة كما انه اوجد ظواهر عدة لم تكن موجودة قديما او انه قد ساهم في تطور بعضها الاخر ونجد في هذه الظواهر منها الايجابية و هي الظواهر التي تعود على المجتمع و الفرد بالمنفعة و تخدم مصالحه. اما الظواهر السلبية وهي التي تعيق المجتمع و الفرد و تجلب المضرة له كالمشكلات الاجتماعية الفقر والبطالة و الافة الاجتماعية كالانحرافات و الجرائم.

و السرقة هي من بين الجرائم التي يعاني منها المجتمع الجزائري خاصة و المجتمع العربي و العالمية عامة، فمنها تطورت اساليب مكافحة الجريمة بتطور اساليب الجاني في قيامه بالجريمة، وفي المقابل ايضا وضعت القوانين عقاب الجاني الا انها لا زالت موجودة.

ونجد هذه الظاهرة قد استفحلت في المجتمع الجزائري كما انها تنتشر في بعض الاماكن كالشوارع وسرقة من المنازل وخاصة الاسواق الشعبية، كما انها مست كافة افراد المجتمع الواحد فنجد من ضحايا كبار وصغار، الشباب والشيوخ وحتى النساء.

وتكثر مسببات هذه الجريمة وخاصة لهذه للمرأة الضحية ففي بعض الدراسات اكدت الاحداث هي اكثر فئة التي تقوم بهذه الجريمة وذلك يعود الى التنشئة الاسرية غير سليمة والمتمثلة في بعض اساليب التربية الخاطئة كالقسوة الشديدة او الدلال الزائد اضافة الى ذلك يوجد سبب اخر وهو تعاطي المخدرات فحاجة الحدث للمخدر وان لم نقل ادمانه عليها هذا من جهة ومن جهة اخرى عدم توفر مورد مال للحصول عليها يدفعه الى السرقة واسباب اخرى كالفقر والبطالة...الخ.

كل هذه الاسباب واخرى هي اسباب عامة تخص جريمة السرقة ولكنن احيانا نجد ان الضحية هي من تكون احدى الدوافع للقيام الجاني او السارق بجريمته.

وبالعودة للحديث عن التغير الاجتماعي وما احدثه من تحولات جذرية خاصة في الاسرة وافرادها كالرجل(كزوج او اب او اخ او ابن)، او المرأة (كزوجة او ام او اخت او ابنة) وخاصة في الاسرة النووية باعتبارها نموذج اسري جديد في المجتمع .او الاسرة العصرية الحديثة وذلك من خلال تغير في بعض الادوار ان لم نقل كلها وخاصة في مكانة المرأة ويظهر ذلك في عدة مظاهر منها او اهمها هو دخول المرأة للأسواق يمكن ارجاع ذلك الى عنصرين او سببين وهما والذي يتمثل في التعليم وارتفاع مستواه لدى المرأة والسبب الثاني وهو عمل المرأة باعتباره سببا ونتيجة للعنصر. فهذا جعل المرأة تتحرر وتسعى لإثبات مكانتها وذلك من خلال دخولها لفضاءات اجتماعية جديدة كانت للرجال فقط. ولكن في المجتمع لم يتقبل كل افراده هذا التغير على مستوى الادوار الاجتماعية وخاصة مع تولي المرأة مسؤوليات جديدة كالتسوق وهذا جعلها تتعرض لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية كونها من الافراد الذين يترددون عليه.

فما نصب اهتمامنا عليه في بحثنا هذا هو اسباب تعرض المرأة للسرقة في الاسواق الشعبية ومن هنا يمكن طرح التساؤلات التالية:

-ماهي الاسباب الحقيقية التي تجعل المرأة تتعرض للسرقة في الاسواق الشعبية؟

-ما العلاقة بين تغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة بتعرضها لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية؟

-هل لغياب العقاب الردع من طرف المجتمع دور في تعرض المرأة في السرقة في الاسواق الشعبية؟

فرضيات الدراسة

1-للتغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة دور في وقوع المرأة ضحية لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية.

2- غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع هو سبب في وقوع المرأة ضحية لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية.

ثالثا: تحديد المفاهيم الأساسية:

ان تحديد المفاهيم من المراحل التي وجب علينا المرور عليها والقيام بها اما المفاهيم الاساسية في دراستنا هذه فتتمثل فيما يلي:

مفهوم المكانة:

تعرف بأنها "المركز الذي يحتله الفرد على السلم الاجتماعي والذي يعتمد على مجموعة الادوار التي يؤديها في المجتمع او هي السمعة التي يتمتع بها الفرد والتي تعتمد على المركز الاجتماعي الذي يحتله في البناء الطبقي للمجتمع".[1]

هي "المكانة هي دور او حالة الشخص في مؤسسة اجتماعية ما، وتتضمن المكانة الوضع الذي يشغله الفرد او الجماعة في ضوء توزيع الهيبة في النسق او توزيع الحقوق والقوة والسلطة مصطلح المكانة هو وضع في المجتمع ومجموع الحقوق والالتزامات".

المفهوم الاجرائي للمكانة السوسيوثقافية للمرأة:

نقصد بالمكانة السوسيوثقافية للمرأة في دراستنا هذه الوضع الذي تشغله المرأة في الاسرة والمجتمع اي هي تلك هي الحقوق التي تتمتع بها ومجموعة الواجبات الي وجب عليها الالتزام بها. وهذا يعني انها تشمل كل من تعليمها ومهنتها ومستواها الثقافي ...الخ.

مفهوم الضحية:

يقصد بمصطلح الضحية" هم الأشخاص الذين اصيبوا فرديا او جماعيا بضرر بما في ذلك الضرر البدني او العقلي او المعاناة النفسية او الخسارة الاقتصادية او الحرمان بدرجة كبيرة من التمتع بحقوقه الاساسية عن طريق افعال او حالات تشكل انتهاكا للقوانين الجنائية ولكنها تشكل انتهاكات للمعايير الدولية المعترف بها والمتعلقة باحترام حقوق الانسان".[2]

---

[1] المكانة الاجتماعية

Www.moquatel.com 10:24 09/04/2019

[2] تعريف المكانة الاجتماعية والمركز الاجتماعي

www.blogsot.com 10:32 09/04/2019

فالضحية هي وبمعنى اخر فرد تعرض لانتهاك ومساس بحقوقه تسبب له في ضرر مادي او معنوي .

كما أنه قد عرفت أيضا بأنها" كل من تأثر بجريمة ما سواء بشكل مباشر او غير مباشر بينما توسع بعض الباحثين في تعريف الضحية لتشمل جميع الافراد او الذين اصيبوا او تأثروا بحادث ما ".[1]

كما انها قد عرفت انها" كل من تاثر بجريمة ما سواء بشكل مباشر او غي مباشر".[2]

المفهوم الاجرائي للضحية:

في دراستنا هذه الضحية تتمثل في المرأة التي تعرضت لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية وهي التي تم الاعتداء على اموالها او ممتلكاتها في السوق الشعبي اي تعرضت لضرر مادي وفي بعض الحالات حتى ضرر معنوي ناتج عن الصدمة او التهديد من طرف السارق او ضرر جسدي ناتج عن العنف.

---

[1] محمد الامين البشيري: **علم ضحايا الجريمة وتطبيقاته في الدول العربية**، فهرسة الملك فهد الوطنية، الطبعة الاولى، الرياض،2005، ص35.

[2] محمود شاكر سعيد، خالد بن عبد العزيز الحرفش: **مفاهيم امنية**، فهرسة مكتبة الملك فهد العربية، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الطبعة الاولى، الرياض،2010،ص93.

المبحث الثاني :الدراسات السابقة والمقاربة السوسيولوجية

أولا :الدراسات العربية

دراسة ناصر بن مانع علي للآل بهيان الحكيم تحت عنوان :دور الضحية في حدوث الجريمة «دراسة وصفية تحليلية ميدانية على ضحايا جرائم السرقات في مدينة الرياض رسالة دكتوراه قسم العلوم الاجتماعية، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ،2007-1428هـ.

هدفت هذه الدراسة لمعرفة دور الضحية في حدوث جرائم السرقات من خلال تصرفات وسلوك الضحية كمحاولة الاعتداء او الاستفزاز او الاثارة او التسهيل او الاهمال ومعرفة خصائص الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية لضحايا جرائم السرقات ومعرفة طبيعة العلاقة والتعاون بين ضحايا السرقات ورجال الامن ودور الرتابة والروتين واسلوب الحياة للضحايا السرقات ومدى اسهامها في وقوعهم ضحايا لجريمة السرقة والاوقات والاماكن التي يتعرض فيها الضحية للسرقة ومعرفة التدابير الامنية المتخذة من ضحايا جرائم السرقات . وكان من اهم النتائج ان الانماط الشخصية والتصرفات السلوكية دولر في وقوع بعض ضحايا لجريمة السرقة .
والخصائص الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية لضحايا جرائم السرقات دور في وقوعهم ضحايا لجريمة السرقة. ان اسلوب الحياة والنشاطات اليومية لضحايا السرقة دور في وقوعهم ضحايا لجريمة السرقة ،حماية الضحايا للتوعية الامنية ومعرفة الاساليب الاجرامية للمجرمين اكثر ضحايا جرائم السرقات هم ضحايا السرقة من المنازل ووقوع السرقة عليهم، غالبية ضحايا السرقة تعرضوا لها داخل الاحياء الشعبية بمدينة الرياض.

دراسة ناجي محمد سليم هلال، ضحايا الجريمة "دراسة اجتماعية على عينة من ضحايا السرقة، مصر 2011."

حاولت الدراسة الاقتراب من موضوع الضحية، وقد تمت معالجة هذا الموضوع من خلال بحث مجموعة من المداخل النظرية المفسرة لضحايا الجريمة نظرا لافتقار الفكر السوسيولجي الى وجود نظريات تتناول هذا الموضوع وتتمثل هذه المداخل في مدخل السمات الذي يشير الى وجود صفات وسمات معينة في الشخص مهيئة لوقوعه ضحية وفريسة للجريمة ،

والمدخل التفاعلي (تحرش الضحية بالجاني)والذي يكشف ان الضحية قد تشجع او تستشير السلوك الاجرامي لدى الجاني ،واخيرا مدخل اسلوب الحياة والنشاط الروتيني والذي يوضح ان اسلوب الحياة الذي يسير عليه الشخص يرتبط ارتباطا وثيقا بوقوعه ضحية للجريم من خلال تعريض نفسه للمواقف التي تؤدي الى هذه العملية .ايضا قدمت الدراسة الراهنة العديد من المحاولات الخاصة بتصنيف ضحايا الجريمة سواء على اسس قانونية او عضوية او نفسية واجتماعية ثم توجت ذلك بتقديم تصنيف الامم المتحدة .ولقد انتهت الدراسة الى جملة من النتائج الهامة لعل من ابرزها ان اغلب ضحايا جرائم السرقة من الذكور والمتزوجين ويتراوح مستواهم التعليمي ما بين التعليم الاعدادي والثانوي وان اغلب الضحايا من الموظفين ورجال الاعمال والحرفين وان وقوع الجريمة ضدهم كان في ساعة متأخرة من الليل وانه لا يوجد سابق معرفة بين الضحايا والجناة واخيرا اوضحت النتائج بان الضحايا قد عانوا من الاكتئاب والضيق والحزن والشعور بالضيق والحزن والشعور بالدونية والنقص كما اوضحت الدراسة ان هناك خسائر مادية لحقت بالضحايا من جراء جرائم السرقة تراوحت ما بين دخل الضحية يتقاضاه شهريا في مدة شهرين او ثلاثة شهور في بعض الحالات وانتهت الدراسة الى جملة من التوصيات وقد نالت الهدف المسطر من هذه الدراسة والمتمثل في معرفة الفئات الاجتماعية التي تقع ضحايا لجريمة السرقة والاماكن والاوقات التي تتعرض وتكثر فيها السرقة ويظهر ذلك من خلال النتائج السابقة الذكر.

ثانيا: تقييم الدراسات السابقة:

ان الدراسات التي تطرقنا لها تخص ضحايا السرقة بصفة عامة في مختلف الاماكن ودور الضحية في حدوث هذه الجريمة، فحسب النتائج المتوصل اليها يمكن القول ان هناك مجهودات تبذل حول هذا الموضوع وان قلت .

وما استنتجناه من خلال ما تم عرضه من دراسات سابقة ان كلها قامت بدراسة سلوكات الضحية وخصائصها ودورها في حدوث جريمة السرقة.

ان هذه الدراسات اهتمت بدراسة الضحية بصفة عامة ولم تخصص دراسة للمرأة ووقوعها ضحية لجريمة السرقة والعوامل المؤثرة في وقوعها.

ان هذه الدراسات اهتمت بدراسة جريمة السرقة بصفة عامة وانتشارها في كل الاماكن والفضاءات الاجتماعية، وهي لم تحدد مكان تتنشر فيه بكثرة وخاصة الاماكن العامة والتي لها مميزات وعناصر تجذب الجريمة والمجرم وتجعله يحترفها خاصة جريمة السرقة في الاسواق الشعبية والتي تتميز هذه الاخيرة بعدم وجود الامن والنظام والاكتظاظ.

هذه الدراسات هدفت الى دراسة دور الضحية في حدوث جريمة السرقة ولكنها لم تتناول الجواهر الأخرى كتأثير البيئة والعوامل الأخرى المتعلقة بها كالعقاب والردع من طرف المجتمع ضد المجرم.

تعتبر هذه الدراسات دراسات سطحية فهي لم تحاول التعمق في الظاهرة ومحاولة معرفة الاسباب الحقيقية وراء حدوثها، ولكن بالرغم من ذلك كله فلقد كانت هذه الدراسات بمثابة ركيزة لنا وكانطلاقة لدراستنا هذه لمعرفة دور الضحية في وقوع جريمة السرقة حتى يمكننا الاتيان بالجديد والمفيد في هذا الموضوع.

ثالثا: المقاربة السوسيولوجية :

1-نظرية الدور:

ظهرت هذه النظرية في مطلع القرن 20 ،اذ تعد من النظريات الحديثة في علم الاجتماع.

وتعتقد بان سلوك الفرد وعلاقاته الاجتماعية انما تعتمد على الدور او الادوار الاجتماعية التي يشغلها، فضلا عن ان منزلة الفرد الاجتماعية ومكانته تعتمد على ادواره الاجتماعية، ذلك ان الدور الاجتماعي ينطوي على واجبات وحقوق اجتماعية.

ان علماء الاجتماع الذين يعتقدون بنظرية الدور هم ماركس فيبر وهانز كيرت وسي، و رايت ميلز و تالكوت بارسونز وروبرت مكايفر.

وقد وردت هذه الاضافات التي قدمها بارسونز لتطوير نظرية الدور في كتابه الموسوم النسق الاجتماعي، اذ يمكن تحديد اضافات التي قدمها بارسونز لتطوير نظرية الدور اذ يمكن تحديد الاضافات لنظرية الدور التي قدمها هذا الاخير في النقاط التالية:

اولا يعتقد بارسونز بان الفرد لا يشغل في المجتمع دورا واحدا وانما يشغل عدة ادوار، وهذه الادوار تكون عادة في نظم ومؤسسات المجتمع المختلفة. وان الدور الواحد الذي يشغله الفرد ينطوي على جملة من الواجبات والحقوق.

ثانيا: تكون الادوار في المؤسسة الواحدة مختلفة اذ ان هناك ادوار قيادية وادوار وسطية ودوار قاعدية فعلى الرغم من اختلاف الأدوار فإنها متكاملة اذ ان كل دور يكمل الدور الاخر في المؤسسة الواحدة.

ثالثا: يمكن تحليل النسق الاجتماعي الى مجموعة مؤسسات، ويمكن تحليل المؤسسة الواحدة الى ادوار اجتماعية، ويمكن تحليل الدور الواحد في المؤسسة الى واجبات وحقوق اجتماعية.

رابعا: يحدث الصراع بين الادوار عندما تطلب المؤسسات من الفرد الواحد الذي يشغل فيها ادوار مختلفة للقيام بالمهام وجبات في نفس الوقت، والفرد لا يستطيع القيام بذلك للتضارب بين الاوقات او محدودية قدرات الفرد وقابلياته. وهنا يقوم الفرد بتنفيذ ما تربده منه المؤسسة الواحدة ويخفق في تنفيذ ما تريده منه المؤسسات الاخرى.

وقد اخترانا هذه النظرية تلائم وموضوع دراستنا المتمثل في النساء ضحايا السرقة في الأسواق الشعبية ،حيث ان الفرد وحدة اساسية في استمرار الحياة الاجتماعية لكونه كائن اجتماعي بطبعه لذا يؤدي ادوار متعددة سواء في المؤسسة الصغرى التي ينتمي اليها وهي الاسرة او مؤسسة اجتماعية اخرى، مما قد يدفع به الامر الى الاندماج في مؤسسات عدة نظرا للتغيرات الاجتماعية التي يشهدها المجتمع، وكون المرأة فرد منه ولها ادوار ووظائف تقوم بها، ففي الاسرة التقليدية كانت تنحصر وظيفتها في الانجاب والتربية او ما يخص اشغال البيت. وفي ظل التغيرات اتيح للمرأة التعلم مما اكسبها مكانة تتنافس مع الرجل في ابرازها في ظل مجتمع تسود في قيم التمييز بين الجنسين، والدور الواحد للمرأة ينطوي على جملة واجبات وحقوق، وهي تقوم بعدة ادوار في المؤسسات كالأسرة فهي الام والزوجة فيها، والموظفة والزميلة في مكان العمل...الخ، وهي تمارس عدة انواع من الادوار في ان واحد باختلاف ادوارها في المؤسسات الاجتماعية. فالتغير الاجتماعي اضاف لها ادوار قيادية من خلال مكانتها ودورها المهم في الاسرة والمجتمع. وفي نفس السياق ظهر ذلك من خلال دخولها لفضاءات اجتماعية جديدة والتي من بينها الاسواق الشعبية، وبما ان

المجتمع الواحد يتكون من مجموع المؤسسات، والتي من بينها الاسرة وهي بالتاي تتكون من عدة ادوار اجتماعية والدور الواحد يتضمن مجموعة من الواجبات والحقوق الاجتماعية، هذا ما يولد الصراع بين الادوار عندما يقوم الفرد الواحد بمهام كثيرة في نفس الوقت لان ذلك يزيد من مكانته ويطمس مكانة الاخرين في المؤسسة الواحدة، فهنا يجب ان يكون الدور القيادي لفرد واحد، وهذا ما يحدث في المجتمع الجزائري بين المرأة والرجل، فكثرة ادوار المرأة زادت من مكانتها.

2-نظرية التغير الاجتماعي

التغير الاجتماعي يشير الى احداث اوضاع جديدة تطرا على البناء الاجتماعي وتؤثر على نظمه وعاداته هذا ما حدث في المجتمع الجزائري، فقد احدث تغيير على البناء الاسرة والبناء القيمي للمجتمع بعض المشاكل الاجتماعية كالسرقة". [1]

فالتغير الاجتماعي هو مجموعة التغيرات الحاصلة في المجتمع والاسرة والتي بدورها اثرت افراده، وعلى كل معاييره وقيمه وحتى على مكانة بعض افراده، فما حصل من تبادل لبعض الادوار في الاسرة بين المرأة والرجل وارتفاع في مكانة المرأة خاصة في الاسرة ،فالتعليم وخروجها للعمل يعتبر نقلة نوعية في المجتمع الجزائري فهو تغير جذري فيها.

فمن الضروري لكل دراسة سوسيولوجية ان تعتمد على اطار نظري محدد تحاول من خلاله الاقتراب من نظرية معينة التي تمكننا من تقديم تفسير واضح للظاهرة المدروسة وهي النساء ضحايا السرقة في الاسواق الشعبية في اطار سوسيولوجي، ولهذا كان لهذه الدراسة او يكون لها اقتراب سوسيولوجي محدد المعالم ، نظرا لعلاقته مع الموضوع واشكاليته وفرضياته.

ان التغيرات الحاصلة في المجتمع الجزائري شملت جميع نواحي الحياة الاجتماعية وكل المجالات والتي من بينها مكانة المرأة السوسيوثقافية ، من خلال دخولها لفضاءات اجتماعية كانت حكرا على الرجال فقط والتي من بينها الاسواق فارتفاع المستوى التعليمي لها اعطى لها نوع من الدعم المعنوي والدافع لاقتحامها هذا الفضاء الجديد ، كما ان الاستقلال الاقتصادي للمرأة اعطى لها نوع من التحرر المعنوي كذلك وهذا جعلها تدخل الاسواق ،من جهة اخرى فانه ليس كل الافراد

[1] سحنون ام الخير، مكانة الفتاة المغتصبة، مذكرة لنيل ماجستير، كلية الاداب والعلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع،2006،ص 23

المجتمع تقبلوا دخولها السوق والتغير الحاصل عامة ما انشا نوع من التصادم بينها وبين الافراد الاخرين والذي نتيجته تعرضها للسرقة في هذه الاماكن الاجتماعية الجديدة.

المبحث الثالث: الاجراءات المنهجية

يعد البحث العلمي بصفة عامة والسوسيولوجي بصفة خاصة مهمة صعبة لكنها ليست مستحيلة، يستعمل الباحث خلالها العديد من المناهج والتي تساعده للوصول الى نتائج علمية وموضوعية.

1-المناهج المتبعة في الدراسة:

يعرف مصطفى الفوال المنهج بقوله انه هو "الوسيلة التي تتوصل عن طريقها الى الحقيقة ويتم بواسطتها الاجابة عن الاسئلة المتعلقة بالظاهرة المدروسة"[1]. فالمنهج هو طريقة تنظم الوصول الى حقائق ونتائج موضوعية.

"كما انه كل بحث علمي يستخدم منهجا يعتمد عليه للوصول الى حقائق موضوعية وامانة علمية. فالمنهج هو الطريقة التي يتبعها الباحث في دراسة المشكلة بطريقة منتظمة وذلك بهدف الوصول الى الحقيقة ".[2]

وفي دراستنا هذه قد استخدمنا مجموعة من المناهج العلمية والتي تتلاءم وموضوع الدراسة هذه والتي تتمثل فيما يلي:

المنهج الوصفي "يهتم المنهج الوصفي بدراسة الظواهر والأحداث ، كما هي من حيث خصائصها وأشكالها ، والعوامل المؤثرة في ذلك .فهو يدرس حاضر الظواهر والأحداث عن طريق توظيفها ،مع جميع الجوانب والأبعاد ،ويهدف لاستخلاص الحلول وتحديد الأسباب، والعلاقات مع بعضها التي أدت الى هذه الظواهر والأحداث ،وكذلك تحديد العلاقات مع بعضها، والعوامل الخارجية المؤثرة بها، للاستفادة منها في التنبؤ بمستقبل هذه الأحداث والظواهر" [3].

---

[1] صلاح مصطفى الفوال، **منهجية العلوم الاجتماعية**، عالم الكتب ،القاهرة ،1982،ص191.

[2] محمد عبد الكريم، **البحث العلمي "التصميم المنهج والاجراءات"**، المكتب الجامعي الحديث، مصر ،1982،ص35.

[3] بدون مؤلف، **مناهج البحث الاجتماعي**، ص75، pdf

فقد استخدمنا هذا المنهج في دراستا هذه لوصف ظاهرة السرقة في الجزائر من خلال ضحاياها والتطرق لأسباب انتشارها و تعرض المرأة ضحية لها في الاسواق الشعبية.

منهج دراسة حالة

ان منهج دراسة حالة هو "المنهج الذي يقوم على التعمق في دراسة مرحلة معينة من تاريخ الوحدة او المؤسسة او دراسة جميع المراحل التي مرت بها، وذلك بقصد الوصول الى تعليمات متعلقة بالوحدة المدروسة وغيرها من الوحدات المتشابهة".[1] ففي دراستنا هذه استخدمنا هذا المنهج على مجموعة من الحالات المتمثلة في النساء اللواتي وقعن ضحية لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية، فقد حاولنا دراسة كل حالة على حدى وفق موضوع دراستنا وما نريد التوصل والبحث عنه من معلومات. "يتجه هذا المنهج الى الدراسة المعمقة لحالة فردية (الضحية) مأخوذة من مجموعة من الحالات وذلك للوصول الى معرفة دقيقة التفاصيل وظروف هذه الحالة والعوامل المتفاعلة في التأثير عليها".[2]

فمن خلاله حاولنا معرفة ظروف تعرض المرأة للسرقة في الاسواق الشعبية وفق فرضتي دراستنا هذه.

كما اننا استخدمنا مناهج اخرى وهي منهج التحليل الاحصائي وهو احد المناهج المستخدمة في علم الاجتماع "فهذه العملية تتعلق بتحليل البيانات الاحصائية المبنية في الجداول تحليلا يوحي الوصول الى النتائج النهائية للبحث الميداني ،يهتم الباحث باستخراج النسب المئوية او العشرية للبيانات التي يجمعها من الميدان"[3]، فالمعلومات التي تحصلنا عليها من المبحوثات قد قمنا بوضعها في جداول وفق تكرارها والنسب المئوية كما اننا قمنا تحليلها وفقا للنسب المتحصل عليها.

---

[1] عمار بوحوش، محمد الذيبان، **منهج البحث العلمي وطرق اعداد البحوث**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثالثة،الجزائر،2001،ص130.

[2] احمد الصاب، **الاسلوب العلمي في البحث العلمي**، دار النهضة، جدة، ص107.

[3] احسان محمد الحسن، **الاسس العلمية لمناهج البحث الاجتماعي**، دار الطليعة، الطبعة الثانية،بيروت،1986،ص25.

ايضا استخدمنا منهج التاريخي والذي " يهدف الى اعادة بناء الماضي بدراسة الاحداث الماضية، معتمدا في الاساس على الوثائق والارشيف وهو طريقة لتناول وتأويل حادثة وقعت في الماضي وفق اجراء البحث والفحص الخاص بالوثائق". [1] فقد استخدمناه لمعرفة التطور التاريخي للظاهرة.

ثانيا: ادوات جمع البيانات والعينة المختارة

ادوات جمع البيانات:

تتعدد ادوات جمع البيانات في البحث العلمي ولكن لا نجد دائما كل التقنيات يمكن من خلالها الحصول على ما نريده من معلومات في ميدان الدراسة، لذا وجب علينا اختيار تقنية تتلاءم وموضوع بحثنا هذا .

الملاحظة

"وهي احدى وسائل جمع البيانات في البحوث الاجتماعية اذ تيسر لنا الحصول على بيانات لا يمكن الحصول عليها بوسائل اخرى".[2]

ويرى البعض انها من التقنيات الاكثر صعوبة "لأنها تعتمد على مهارة الباحث وقدرنه على تحليل العلاقات الاجتماعية وانماط السلوك الاجتماعي المراد دراستها، بحيث تمكن الباحث من اكتشاف الارتباطات والعناصر الموجودة بين العلاقات الاجتماعية التي لا يمكن فهمها الا من خلال ملاحظتها ومعايشتها."[3]

---

[1] موريس انجرس، **منهجية البحث العلمي في العلوم الانسانية "تدريبات علمية**، تر: بوزيد صحراوي و كمال يوشرف واخرون، دار القصبة، دون طبعة،الجزائر،2004، ص105.

[2] عبد الباقي زيدان، **قواعد البحث الاجتماعي**، مطبعة السعادة، بيروت، 1983، ص110.

[3] فوضيل دليو ،علي مغربي واخرون، **اسس المنهجية في العلوم الاجتماعية**، منشورات جامعة منتوري دار البحث قسنطينة الجزائر 1999، ص187.

فالملاحظة هي "عملية تعريف وتسجيل لسلوك الافراد والاشياء والاحداث. وهي من اقدم الوسائل لجمع البيانات في العلوم الاجتماعية"[1]. فقد استعملنا هذه التقنية في ميدان الدراسة كأداة مساعدة للمقابلة مع المبحوثات.

المقابلة

"المقابلة تعتبر واحدة من طرق جمع المعلومات العامة ويمكن تعريفها على انها المحادثة المنظمة بين اثنين بقصد الحصول على معلومات معينة لها علاقة بالحالة او الموضوع المراد دراسته"[2].

" تعرف المقابلة بانها محادثة بين شخصين، يبدؤها الشخص الذي يجري المقابلة وهو الباحث لأهداف معينة وتهدف الى الحصول على معلومات وثيقة الصلة بالبحث .وتعرف ايضا انها عملية مقصودة تهدف الى اقامة حوار فعال بين الباحث والمبحوث او اكثر للحصول على بيانات مباشرة ذات صلة بمشكلة البحث ".[3]

وقد عرفها موريس انجرس بانها "تقنية مباشرة للتقصي ازاء الافراد الذين تم سحبهم بكيفية منعزلة، غير انها تستعمل في بعض الحالات ازاء مجموعات من اجل استجوابهم بطريقة نصف موجهة والقيام بسحب عينة كيفية يهدف التعرف بعمق على المستجوبين."[4]

واسئلة المقابلة يجب ان تكون متنوعة ومضبوطة في نفس الوقت وتنقسم المقابلة الى ثلاثة محاور:

المحور الاول تمثل في البيانات الشخصية للمبحوثات: تضم سن المبحوثة ، المستوى التعليمي، الحالة الاجتماعية ،المستوى التعليمي ،المهنة ،الاصل الجغرافي .

---

[1] وفقي السيد الامام، **البحث العلمي :اعداد مشروع البحث وكتابة التقرير النهائي**، جامعة المنصورة، 2006، المكتبة العصرية ، ص158.

[2] منذر الضامن، **اساسيات البحث العلمي**، دار المسيرة ، الطبعة الاولى، عمان 2007، ص98.

[3] عماد حسين المرشدي، **وسائل وادوات البحث العلمي التربوي**، جامعة بابل، ص6 pdf.

[4] موريس انجرس، مرجع سابق، ص197.

اما المحور الثاني متعلق بالفرضية الاولى والتي مفادها تغير المكانة السوسيو ثقافية للمرأة لها علاقة بوقوع المرأة ضحية للسرقة في الاسواق الشعبية وتكون هذا المحور من 16سؤال تنوع بين اسئلة مغلقة واسئلة مفتوحة .

المحور الثالث المتعلق بالفرضية الثانية والتي مفادها اللامبالاة من طرف الافراد الموجودين في الاسواق الشعبية يجعل المرأة تقع ضحية للسرقة فيها ويتكون هذا المحور من 12 سؤال متنوعة بين اسئلة مفتوحة واخرى مغلقة.

-عينة البحث

" تعتبر عملية اختيار العينة عملية حاسمة واساسية في البحث العلمي ،فهي تحدد وتؤثر على جميع خطوات البحث ،فاذا كانت النتائج التي يتم التوصل الها لا يمكن ان تعمم ،ولو بدرجة بسيطة خارج نطاق العينة المستخدمة في البحث او الدراسة فان هذا البحث لا يضيف اي شيء جديد وسوف لا يسهم في تقديم الممارسات العلمية في مجال التخصص الذي تقع به المشكلة ويكون الجهد والوقت قد ذهب هباء"[1].

عينة كرة الثلج:

فالعينة التي تم اختيارها في هذه الدراسة للحصول على المعلومات من طرف المبحوثات هي عينة كرة الثلج.

"تستخدم عينة كرة الثلج عندما نواجه صعوبة في تحديد اعضاء المجتمع المرغوب دراسته حيث يبدا الباحث بعينة صغيرة ميسرة ثم تبدا العينة بالكبر شيئا فشيئا مع سير الدراسة".[2]

---

[1] موفق الحمداني واخرون، **مناهج البحث العلمي الكتاب الاول اساسيات البحث العلمي**، جامعة عمان العربية للدراسات العليا ،مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص193.

[2] فايز جمعه النجار واخرون، **اساليب البحث العلمي :منظور تطبيقي**، دار حامد للنشر والتوزيع، ب.ط،2013 ،ص122 123.

" ويتم الحصول على الصنف من العينة عندما يطلب الباحث من شخص او عدة اشخاص ان يدلوه او يرشدوه نحو اشخاص اخرين من معارفهم ويملكون نفس المميزات والخصائص التي عندهم والتي على اساسها اختارهم الباحث لينتموا الى العينة ".[1]

وفي دراستنا هذه اتبعنا خطوات للحصول على افراد العينة من المجتمع الاصلي وتتمثل الخطوات فيما يلي:

بداية قمنا بالبحث على مبحوث اومبحوثين (ضحية او ضحيتين من خلال الزيارة المتكررة لميدان الدراسة استطعنا الحصول عليها)،ثم قمنا بسؤال المبحوث عن امكان معرفتهم لنساء ضحايا اخريات وبمساعدة منهن حصلنا على افراد عينة جدد حتى وصلنا للعدد المطلوب من افراد العينة.

ثالثا: مجالات الدراسة

حددت هذه الدراسة بمجالات ثلاث والذي يتمثل في المجال البشري وهم الاشخاص الذين اخذت عينة منهم للدراسة والمجال الزمني وهو المدة الزمنية التي فيها بالدراسة والمجال المكاني وهو المكان او الذي تقام فيه الدراسة.

المجال البشري

ان طبيعة موضوع محل الدراسة تحدد مجتمع الدراسة ،وعليه فان مجتمع دراسة موضوع النساء ضحايا جريمة السرقة في الاسواق الشعبية يتمثل في النساء اللواتي وقعن ضحية لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية الموجودة بمدينة خميس مليانة بولاية عين الدفلى. فقد تمت دراسة08 حالات من مجتمع الدراسة الاصلي .

المجال الزماني

لقد قسمنا دراستنا الى مرحلتين:

---

[1] سعيد سبعون، **الدليل المنهجي في اعداد المذكرات والرسائل الجامعية في علم الاجتماع**، دار القصبة، الطبعة الثانية، الجزائر،2012، ص149.

-المرحلة الأولى تمثلت في المرحلة الدراسة الاستطلاعية وفي هذه المرحلة قمنا بزيارة ميدان موضوع الدراسة وهو النساء ضحايا السرقة في الاسواق الشعبية ، كما قمنا ايضا بالقيام بمجموعة من المقابلات الاستطلاعية لثلاثة حالات من النساء الضحايا جريمة السرقة في الاسواق الشعبية وهذا بغية فهم موضوع دراستنا جيدا من اجل القيام والانتقال الى المراحل المقبلة من البحث ،كما اننا ومن خلال هذه المرحلة قمنا بالبحث والاطلاع على كل ما كتب حول النساء ضحايا جريمة السرقة في الاسواق الشعبية من كتب وقواميس ومذكرات ومقالات...الخ رغم قلته وقد امتدت هذه المرحلة من 23 الى 30 جانفي 2019.

-المرحلة الثانية وتمثلت في مرحلة الدراسة الميدانية وقد كانت خلال الفترة الممتدة من 25 مارس الى 15 افريل 2019 ومن خلال هذه الفترة قمنا ب08 مقابلات مع المبحوثات للحصول على المعلومات منهن .

-المجال المكاني

المجال المكاني هو المنطقة او المكان الذي تم فيه اجراء الدراسة الميدانية، حيث قمنا بها في مدينة خميس مليانة ولاية عين الدفلى في احد الاسواق الشعبية الموجودة بحي النجمة بجانب محطة الحافلات في المدينة والذي يدعى بسوق الدالة، فهو مكان اقتصادي واجتماعي يضم كافة فئات المجتمع وخاصة النساء وهناك قمنا باختيار عينة بحثنا هذا.

خامسا: صعوبات الدراسة

كأي بحث من البحوث العمية لا يخلو من الصعوبات والعراقيل التي تقف وتعرقل حسن سيره حسب مراحله العلمية. ودراستنا هذه لم تستثنى من هذه القاعدة بحيث واجهتنا بعض الصعوبات التي استطعنا تجاوز بعضها ، ولعل اهم ما واجهنا كان في الجانبين النظري والميداني

1-صعوبات الجانب النظري: قلة المراجع ان لم نقل شبه انعدامها في موضوع النساء ضحايا السرقة في الاسواق الشعبية فتكاد تغيب تماما الدراسات السوسيولوجية لها في المكتبة. بالإضافة الى صعوبة الحصول على الاحصائيات الدقيقة حول الضحايا من النساء لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية من خلال طلب العديد من الوثائق للحصول على هذه الاخيرة.

2–صعوبات الجانب النظري :لعل اهم ما اعترض دراستنا من مشاكل في هذا الجانب هو بالدرجة الاولى صعوبة ايجاد العينة من النساء ضحايا السرقة من الاسواق الشعبية، كما انه كان من الصعوبات ايضا هو عدم التزام بعض الحالات بإكمال المقابلة مما يجعلنا نقوم بإلغاء الحالة والبحث عن حالة اخرى ، بالإضافة الى صعوبة التحدث الى بعضهن لاختلاف في شخصيتهن .

الفصل الثاني:

سوسيولوجيا جريمة السرقة

تمهيد:

سنتناول في هذا الفصل جريمة السرقة من كل جوانبها ،من خلال التطرق الى تعريفها لغويا وفي مجموعة من التشريعات الدولية والجزائرية ،كما اننا عرضنا في تعريفا في علم الاجتماع ثم انتقلنا لمسببات وخصائص واثارها على الفرد والمجتمع ، كما اننا خصصا في مبحث مكون من ثلاث عناصر نتناول فيه جريمة السرقة وتطورها عبر العصور وفي الحضارات الكبرى وفي الديانات .كما اننا قد تطرقنا لهذه الجريمة في المجتمع الجزائري من خلال التعرف على اركانها في قانون العقوبات الجزائري وانماطها اي الجرائم المشابهة لها واهم العقوبات التي تقع على السارق في القانون الجزائري، وقد حصلنا على مجوعة الاحصائيات الخاصة بالنساء ضحايا جريمة السرقة وقمنا بعرضها في جداول قمنا بتحليلها.

المبحث الأول: تعريف السرقة

أولا: السرقة لغة

"السرقة هي بفتح السين مع كسر الراء ويجوز اسكانها يقال سرق بفتح الراء يسرق بكسرها سرقا بسكون الراء وسرقة وفتح القاف، والسرقة في اللغة معلومة واصلها اسم مصدر من سرق يقال سرقا في المصدر وسرقة (سرق) السين والراء واقاف اصل يدل على اخذ شيء في خفاء وستر. ويقال سرق يسرق سرقة والمسروق سرق واسترق السمع اذا تسمع مختفيا."[1]

وقد عرف ابن منظور السرقة بانها مصدر الفعل الثلاثي سرق وتعني اخذ الشيء وامتلاكه خفية. [2]

اما في قاموس المحيط سرق منه يسرق سرقا واسترق الى الحرز فاخذ مالا لغيره[3].

و في المصباح المنير فيقال سرق يسرق من باب ضرب، والمصدر سرق بفتحتين والاسم السرق بكسر الراء والسرقة ،ويسمى المسروق سرقة تسمية بالمصدر وسرق السمع مجاز واسترقه اذا سمعه.[4]

ثانيا: السرقة في القانون

تعتبر السرقة من جرائم الاعتداء على الاموال وقد اتفقت كل التشريعات الدينية والوضعية على تجريمها ، كما انها وضعت كل منها عقوبة لردع هذه الجريمة واعطت كل واحدة تعريفا خاص بهذه الجريمة.

---

[1] ابو الحسن احمد فارس، **معجم مقاييس اللغة**، الجزء الثالث، دار الفكر،1979،الطبعة الاولى،ص145.

[2] جمال الدين ابي الفضل محمد بن مكرم ابن منظور الأنصاري ،**لسان العرب** ،المجلد 5، دار الكتب العلمية،ط1،لبنان،2005،ص896.

[3] مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز ابادي، **القاموس المحيط** ،مؤسسة الرسالة،ط8،لبنان،2005 ،ص893 .

[4] احمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ، **المصباح المنير**، مكتبة لبنان ،ط1 ، الجزء الاول 1987 ،ص104 .

في قانون الفرنسي عرفت السرقة على انها "اخذ اختلاس شيئا غير مملوك له فهو سرق".[1] هذه الجريمة اعتبرت اختلاس لشيء ليس له ملكية فيه. ليدخله في حيازته وملكيته الخاصة وقد اسماه التشريع الفرنسي بالسارق وهو الذي يقوم بالسلوك الاجرامي المتمثل في السرقة.

وقد عرفت في التشريع السوري من خلال نص المادة 621 من قانون العقوبات الجنائي بانها "اخذ مال الغير المنقول دون رضاه".[2]

لقد اختلف التشريع السوري في تعريفه لهذه الجريمة مع التشريع الفرنسي كون هذا الاخير قد توجه في تعريفه الى الجاني فيها وهو السارق اما التشريع السوري فقد توسع في تعريفه لها عرف الجريمة في حد ذاتها .

اما التشريع العراقي فقد عرفها من خلال المادة 439 من قانون العقوبات الراقي على انها "اختلاس مال منقول مملوك لغير الجاني عمدا".[3] لقد اعتبرها هذا الاخير على انها اختلاس وما ميز تعريف هذا التشريع عن سابقيه هو تصنيفها ضمن الجرائم العمدية .

والقانون الجزائري من خلال قانون العقوبات في المادة350 منه "كل من اختلس شيئا غير مملوك له فهو سارق"[4]. حيث انه يعد مرتكبا لجريمة السرقة كل من قام بسرقة شيء مملوك للغير ،أي ان السارق يقوم بنقل هذا الشيء المملوك للغير بدون علم او رضا صاحبه من مكان لآخر. ويقول الاستاذ عبد الوهاب بدرة "ولجريمة السرقة تعريفات متعددة ولنها تبقى في جوهرها فعلا جرميا غايته الاستيلاء على مال الغير المنقول بقصد تملكه والتصرف فيه تصرف المالك"[5].

---

[1] مصطفى امحمد احمد الصرارعي، **جريمة السرقة بالإكراه في التشريعين الليبي والمصري "دراسة تحليلية مقارنة"**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة القاهرة، 2012،ص9.

[2] اسامة بن محمد منصور الحموي، **سرقة المال العام "دراسة مقارنة"** ،مجلة دمشق ،المجلد التاسع عشر، العدد الاول،2003 ،ص 330 .

[3] قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 .

[4] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، رئاسة الجامعة، الامانة العامة للحكومة، الامر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام1386 الموافق ل8 يونيو 1966 المتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم، **قانون العقوبات**، الباب الثاني المتعلق بالجنايات والجنح ضد الاشخاص، الفصل الثالث المتضمن للجنايات والجنح ضد الاموال،2015، ص138.

[5] عبد الوهاب بدرة ،**جرائم السرقة والاختلاس في التشريع السوري** ،دار الينابيع ،الطبعة الاولى ،دمشق ،1993،ص13.

ثالثا: السرقة من المنظور الاجتماعي

تعرف الجريمة انها "كل فعل يخالف الشعور العام للجماعة"[1]، وتعرف ايضا انها "كل فعل يتعارض مع الافكار والمبادئ السائدة في المجتمع"[2].

تعددت تعاريف الجريمة فيمكننا القول من خلال ما سبق انها كل الافعال و السلوكيات التي يقوم بها الفرد التي تتعارض ومصلحة المجتمع ككل والفرد.

حسب الدكتور عبد المجيد كاره "يمكن وصف الجريمة او الانحراف عن المعايير والقواعد الاجتماعية وتحديد معناها في انها تمثل اتيان أي فعل لا تقبله النسبة الغالبة من افراد الجماعة بما يشمل الجرائم بكل انواعها"[3].

والجريمة من المنظور الاجتماعي بما فيها جريمة السرقة تعني كل فعل يتعارض مع ما اتفق عليه المجتمع واصطلح على انه غير نافع للجماعة ،او انه الفعل الذي تعتقد الجماعة انه ضار بمصلحتها الاجتماعية ويهدد كيانها ،وانها بمعنى اخر ظاهرة اجتماعية تعني الخروج عن مبادئ النظام الاجتماعي او الخروج على قواعد ومعايير التي يحددها المجتمع نفسه وتعارف على احترامها".[4]

فالسرقة هي جريمة ،والجريمة فعل يتعارض ومصلحة المجتمع والفرد ويهدد استقراره. كما انها تعرف السرقة ايضا "قيام شخص بأخذ مال الغير المنقول دون رضاه سواء كان المال نقودا او بضائع وكل ما يقوم مقام المال".[5]

---

[1] عبد الفتاح الصيفي ،**علم الاجرام "دراسة ذاتيته ومنهجه ونظرياته"**، بدون دار نشر، القاهرة ،1973،ص 68.

[2] محمد زاكي ابو عامر ،**دراسة في علم الاجرام والعقاب** ،الدار الجامعية ،بيروت،1981،ص33.

[3] عبد المجيد كاره ، **مقدمة في الانحراف الاجتماعي** ،معهد الانماء العربي ،بيروت ،1985 ،ص31 .

[4] مصطفى محمد محمود، **الدفاع الاجتماعي والخدمة الاجتماعية المعاصرة**، مكتبة عين الشمس ،القاهرة ،1988،ص117 .

[5] احمد زكي بدوي ،**معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية** ،مكتبة لبنان ،لبنان ،1986 ،ص312 .

المبحث الثاني: أسباب خصائص واثار جريمة السرقة

أولا: أسباب جريمة السرقة

"في دراسة قام بها معهد الامم المتحدة لبحوث العدالة والجرائم بن الدول لمدة ما بين 1970-1980 اظهرت انه زاد النمو مقاسا على نصيب الفرد من الدخل القومي زادت جرائم التعدي على الممتلكات والعلاقة عكسية بالنسبة لجرائم العنف .ان جرائم السرقة ال في الدول الصناعية اعلى منها بكثير في المجتمعات النامية اما بالنسبة لجرائم التعديات فان المجتمعات النامية اعلى من المجتمعات الصناعية"[1].

"وفي دراسة اخرى في المجتمع العماني كشفت عن اسباب انتشار السرقة والدوافع التي ارتكبها في هذا المجتمع وقد اقيمت هذه الدراسة على هؤلاء السجن المركزي الذي دخلوا بسبب جرمة السرقة .حيث اوضحت انه لحركة التوظيف في سوق العمل احد اسبابها فقلة فرص العمل وحاجة الفرد الى المال يؤدي الى السرقة .حيث انه اوضحت إحصائيات في عام 2011 ومع ارتفاع فرص العمل ساهمت بشكل كبير في خفض معدلات جريمة السرقة .وهناك اسباب اخرى تمثلت فيما يلي:

-جهل الفرد وعدم ادراكه للعقوبات والجزائية لمرتكبي جريمة السرقة.

-ضعف الوازع الديني خصوصا في فئة الاحداث.

-جماعة الرفاق السوء وتأثيرهم".[2]

"وفي دراسة اخرى اضافت اسباب اخرى لهذه الجريمة وهي:

-تأثيرات الوسط الاجتماعي أي المستوى والمهني وتردي ظروفهم المعيشية تدفع بالفرد الى ارتكاب جريمة السرقة.

---

[1] ذياب موسى البداينة، التنمية البشرية والارهاب في الوطن العربي ،فهرسة مكتبة الملك فهد العربية ،الطبعة الاولى، الرياض ، 2010، ص85.

[2] خالصة بنت عبد الله الشيبانية

-تعاطي المخدرات والكحول والادمان عليها.

-الشخصية العدائية وسعيها الى الانتقام"[1].

ويمكن اضافة العوامل التالية:

-التفكك الاسري والبيئية التي عاش فيها الفرد يجعله ينحرف بسبب التنشئة غير سليمة.

- عدم وجود امن الامن في بعض الاماكن المزدحمة .

ثانيا: خصائص جريمة السرقة

لكل جريمة خصائص تميزها عن باقي الجرائم رغم اشتراكها في كونها انتهاك وتعدي على الغير، ويوجد خصائص تتعلق بالسارق نفسه واخرى بالجريمة السرقة نفسها.

1-الخصائص بالسارق:

"**الخفة والمهارة:** وهذا ما يكتسبه السارق من خلال كثرة السرقة ما يجعله له القيام بالسرقة بسهولة تامة. والخفة في القيام بها ايضا وهذا دون ان تشعر الضحية كما انه يتميز بالسرعة واستغراق اقل مدة زمنية ممكنة.

التخصص لكل سارق مجاله المكاني ليقوم بجريمته فهو يقوم بها كان يكون متخصص في سرقة الهواتف او حقائب النساء وما يساعده على ذلك الخاصية الاولى وهي الخفة والمهارة.

العمل العصابي وتنتشر الخاصية بالسارقين في الاماكن المزدحمة خاصة في الاسواق الشعبية يعمل السارق ضمن مجموعة منظمة من الافراد وهنا تصبح جريمة السرقة من اهم الجرائم التي تقوم بها هذه الجماعة.

---

[1] احسان محمد الحسن، **الجريمة في علم اجتماع الجريمة**، دار وائل للنشر ،الطبعة الاولى ،2008، ص198.

خصائص متعلقة بجريمة السرقة

تنتشر جريمة السرقة في المدن والمناطق المزدحمة لان ذلك الازدحام والضجيج يسهل على اللص القيام بجريمته وبسهولة كما انه يساعده في الاختفاء والغياب عن العيان مما يصعب المهمة على رجال الامن العثور عليه والقاء القبض عليه .وهذا لا يعني عدم وجود وانتشار هذه الجريمة في الاماكن الريفية ولكن تختلف في انماطها وانواعها عن تلك الموجودة في المدن .

جريمة السرقة لا ترتبط بموسم معين في مجودة في الليل والنهار وطوال فصول السنة ولا تغيب في أي فصل من الفصول وموجودة ايضا طوال شهور السنة لكن تختل في بعض معدلاتها .

جريمة السرقة هي من جرائم الاعتداء على الاموال وهي جريمة عمدية ويقوم بها اللص او السارق وفق خطة مدروسة جيدا من طره . كما انه خفته ومهارته تساعده في ذلك اضافة الى الازدحام الشديد يجعل كشفها وضبطها من الامر المستحيلة"[1].

ثالثا: اثار جريمة السرقة

لكل فعل رد فعل وشان الفعل كالجريمة ما يحدث في المجتمع ، باعتبار السرقة سلوك يقوم به السارق لها انعكاسات ولكن كل الجرائم تجتمع في الاثار التالية :

باعتبارها مخالفة للقوانين الجنائية والاديان كما ان لها اثار سلبية على مستوى الافراد والمجتمعات ككل ،كما ان صعوبة الشعور والتضامن الجمعي أي على عكس ما ذهب اليه دور كايم من انها ظاهرة طبيعية وضرورية وعادية ووظيفية خاصة اذا كان المجتمع يعاني من الانقسام اصلا ،وايضا في رد الفعل الاجتماعي الرسمي لها ، قد لا تحترم حقوق الانسان وتطبيق القوانين بشكل حرفي.

---

[1] محمد بيطار، **جريمة النشل مفهومها وخصائصها في القوانين الوضعية** ، ظاهرة النشل واثارها الاجتماعية ،فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية،1430ه،الرياض، ص ص13 16.

1-الاثار الاقتصادية لجرائم السرقة على الفرد والمجتمع

"على اعتبار ان جرائم النشل او السرقة تكون عادة موجهة ضد اموال الاشخاص فان اهم التأثيرات الاقتصادية السلبية على الافراد الخسارة الاقتصادية التي تلحق بهم جراء فقدان اموالهم.

معظم جرائم النشل او السرقة ترتكب في الاحياء الواقعة في وسط المدينة التي تكثر فيها الانشطة التجارية فان لم تكن بيئة هذه الاحياء امنة فان ذلك يؤدي الى تجنبها وسينتج عن ذلك حصول خسائر مالية لكل من التجار الذين سيفقدون زبائنهم وكذلك المتسوقين الذين سيحرمون من الحصول على البضائع التي يحتاجونها .

يترتب على انتشار مثل هذه الجرائم باعتبارها نمط من انماط الجرائم الاقتصادية شيوع قيم الكسب غير المشروع وبخاصة ان هناك اشخاص بل اسرا امتهنوا هذا السلوك الاجرامي كما هو الحال بعائلات الهنجرانية المقيمة في مدينة الاسكندرية و المتخصصة في هذه الجرائم .وعندما لا تواجه ببرامج توعوية وقائية تبين اثارها السلبية على الافراد والمجتمعات ولذلك عندما لا تواجه انظمة وتشريعات يترتب عليها عقوبات واضحة ومحددة ومعلنة فان من المتوقع ان تنتشر هذه الجرائم في المجتمع.

كما يترتب على هذه الجرائم اثار اقتصادية سلبية ليس فقط على ضحايا هذه الجرائم ولكن ايضا على الجناة انفسهم حيث ان العقوبات التي تطبق عليهم بمكن ان تنتج عنها تطبيق الحدود ما يفقدهم احد اعضائهم او على الاقل سجنهم فترات طويلة وتعطلهم عن العمل الانتاج والقدرة على تحصيل ارزاقهم وبالتالي يصبحون اشخاص عالة على المجتمع وغير فاعلين كما انهم في هذه الحالة معرضون للعودة لممارسة هذه الجرائم بعد خروجهم من السجن او التورط بجرائم السلوكيات منحرفة اخرى.

كما ان شيوع هذه الافعال الاجرامية بين افراد المجتمع يؤدي الى التماطل وتعطل طاقات المجتمع ،فبدلا من ان يسخر هؤلاء الجناة جهودهم ومهاراتهم على اموال الناس بالباطل واشاعة السلوكيات المنحرفة بالمجتمع."[1]

الاثار الاجتماعية للسرقة

"اما بالنسبة للأثار الاجتماعية يري جيمس ويلسون ان جرائم الشوارع تجعل من الصعب بل ومستحيل الحفاظ على روح الجماعة وبالتالي تضعف العلاقات والروابط الاجتماعية ،أي ان الجريمة وبالذات الاحتراف نشل الحقائب والجيوب تصيب النسيج الاخلاقي للمجتمع.

وهنا جريمة السرقة هي احدى هذه الجرائم التي يتحدث عنها ويلسون فتأثيراتها تكمن في يلي:

ان العلاقات الاجتماعية والروابط وبسبب هذه الجريمة ستضع تدريجيا الى ان تغيب تماما في المجتمع وذلك نظرا لانتشار عدم الثقة بين الافراد المجتمع الواحد. كما ان المعايير والقوانين المتعارف عليها في هذا المجتمع تتراجع اهميتها ودورها وحتى فعاليتها فيه وهو الضبط باعتبارها احدى وسائل الضبط في المجتمع ."كما يرى الكثير من علماء الاجتماع ان مجتمعاتنا المعاصرة قائمة على نظرة الصراع .اي لا يوجد اجماع على ان القوانين تخدم الجميع بشكل متساو والمتطرفين من هؤلاء يرون انها ما هي الا اداة تخدم مصالح فئات معينة في المجتمع وهذا من اجل تبرير السلوكيات الاجرامية والتي من بينها السرقة."[2]

---

[1] ابراهيم محمد الزين ،الاثار الاقتصادية الناتجة عن ظاهرة النشل، **الندوة العلمية ظاهرة النشل واثارها الاجتماعية**، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، فهرسة الملك فهد العربية، الطبعة العربية، الرياض ،2009،ص ص13 16.

[2] عابد عواد الوريكات، الاثار الاجتماعية الناتجة عن ظاهرة النشل، **الندوة العلمية ظاهرة النشل واثارها الاجتماعية** ،جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، فهرسة الملك فهد العربية، الطبعة العربية، الرياض ،2009،ص 192

المبحث الثالث: السياق التاريخي لجريمة السرقة

اولا: في الحضارات القديمة

1-السرقة في الحضارة الرومانية:

تعتبر الحضارة الرومانية من اقدم الحضارات الانسانية والتي سادت فيها وانتشرت فيها جريمة السرقة كغيره من الجرائم الاخرى .ولقد حاولت هذه الاخيرة بردع الجاني من خلال العقوبات المسلطة عليه .وقد مر المجتمع الروماني بمرحلتين فيها يخص نظام العقوبات.

"فقبل صدور الالواح الاثني عشر لم تكن هناك قوانين واضحة لهذه الجريمة لأنها كانت مبنية على مبدا الانتقام ومرورا بالقصاص الذي وجد لتفادي المبالغة في ،انتقالا للتعويض وهذا ادى الى ظهور معيار خاص لكل جريمة على حدى . وعند صدور الالواح الاثني عشر وضعت قوانين تخص جريمة السرقة والاضرار بأموال الغير .وقد عرف السرقة وحصرها في اخذ المال دون رضا صاحبه، اما عقوبتها ففي حالة ارتكابها في الليل مع حمل السلاح فعقوبة السارق هي القتل اما اذا ارتكب الجريمة السرقة في النهار فيمنع قتل الساق من طرف الضحية ويرفع الملف البريتور ويقرر عقوبته حسب سنه ووضعيته الاجتماعية فاذا كان حرا نزل منزلة العبيد وصار عبدا للمسروق وعقوبته الجلد اذا كان حرا قاصر، اما اذا كان عبدا فعقوبته الجلد ثم الاعدام".[1]

ما ميز قانون العقوبات الحضارة الرومانية القديمة بالنسبة لجريمة السرقة هو انه في البداية اعتمد مبدا الانتقام وهنا لم يكن القانون واضحا يحكم هذا المجتمع وينظمه فان قام السارق بسرقة شخص ما يقوم هذا الاخير برد الصاع له بهذه الجريمة أي بسرقته لممتلكاته او الانتقام منه والرد عليه بجريمة اخرى كالقتل او الخطف او الضرب...الخ . واستمر الحال الى ان ظهر القصاص ومن قتل ابن شخص يقتل ابنه ومن سرق شيء مملوك للغير تسرق مملكاته وقد ظهر هذا القصاص لتفادي المبالغة في العقوبة التي كانت من خلال الانتقام .ثم ظهر ما يسمى بالتعويض أي ان يعطي مبلغا من امال للضحية من طرف الجاني كتعويض للضرر

[1] بن ورزق هشام، الانظمة القانونية عند الرومان

الملحق به. اما في الالواح الاثني عشر فقد اعطت تعريفا للسرقة وقدرت عقوبتها بالقتل من طرف الضحية للجاني.

"كان السارق ادا ضبط اثناء ارتكابه جريمة السرقة وعبدا للمجني عليه له الحق في القائه من صخرة عالية .وايضا اذا تمكن المجني عليه من ضبط السارق في حال سرقته وكان ذلك في جنح الليل او كان هذا الاخير يحمل سلاحا وقتله فلا عقاب عليه".[1]

اما اذا ارتكب السرقة في النهار ودون حمل السلاح فهنا حسب الوضعية الاجتماعية وسن السارق .

العقوبات في القانون الروماني القديم كانت تتسم بالغلظة والقسوة ورغم ظهور الالواح الاثني عشر وهذه القوانين لم يكن لها دور فعال وكامل في هذا المجتمع وذلك لبقاء الانتقام رغم ظهور هذه القوانين من خلال قتله بنفسه وهنا القانون لا يكون له دور في هذه الجريمة بل حتى ويساهم في انتشار جرائم أخرى كالقتل .

2-السرقة في الحضارة البابلية :

عرفت العراق القديمة او الحضارة البابلية عدة تشريعات وكل منها اجتهدت في معاقبة : المجرم ومحاربة كافة الجرائم التي تمس المجتمع ومن بين تلك الجرائم جريمة السرقة .

"ومن بين التشريعات البابلية نجد تشريع لبت عشتار والذي كان قبل 150 عام من قانون حمورابي وقد نصت المادة 12منه على انه اذا قبض على وجل في حقل شخص نهارا فانه يدفع عشرة شيلات من الفضة كغرامة .اما اذا قبض عليه في الليل فانه يموت ولن يحيى.

اما المادة 13 فكانت على انه اذا قبض على رجل في بيت شخص نهارا فانه يدفع عشرة شيقلات من الفضة كغرامة .اما اذا قبض عليه في الليل فانه يموت ولن يحيى.

[1] هشام باناجه :**الانسان بين الشرائع القديمة والمواثيق الدولية معاصرة** ،ص11.

اما السرقة وعقوبتها في لتشريع أشنوتا من خلال المادة 42 فقد جمعت فيها بين عقوبتي الاعدام والتعويض وقد كان هذا القانون قبل شريعة حمورابي قرنين منه".[1]

القوانين التي سبقت شريعة حمورابي تميزت عقوبتها لجريمة السرقة في الغرامة او التعويض اذا ارتكبت ي النهار اما اذا ارتكبت في الليل فيعتبر ظرف مشدد فعقوبته الاعدام . واغلب جرائم السرقة التي كانت موجودة في هذا المجتمع فهي سرقة في الحقول او البساتين أي سرقة المحاصيل اضافة الى السرقة من البيوت .

"اما في شريعة حمورابي فكانت مكونة من 282 مادة مقسمة على 13 قسم .وقسم خاص بالسرقة و النهب المواد 6-25".[2]

لقد كانت هذه اول شريعة حاولت تنظيم حياة المجتمع البابلي القديم وقد كتبت هذه القوانين على الالواح ويعاقب كل من يخالف هذه القوانين وقد خصصت 19 مادة كلها خاصة بجريمة السرقة والنهب حاولت من خلال توضيح العقوبة الواقعة على مرتكبها .

"فقد خصصت المواد (6-7-8) بالسرقة التي تحدث في المعابد والقصر فالمادة 6 من شريعة حمورابي تقول انه اذا سرق رجل حاجة تعود للإله او القصر فان الشخص يعدم ويعدم اذا يستطع ولم يكن له المال الكافي لدفع الغرامة 30 ضعف الثمن الشيء المسروق ، اما في المادة10 اضعاف ثمن الشيء المسروق".[3]

ان عقوبة السرقة في التشريع الحمورابي يختلف باختلاف الشيء المسروق والظروف المحيطة بالجريمة أي كون الجريمة كانت في الليل او في النار ،كانت هذه السرقة خاصة بممتلكات المعابد او القصر او احد الاشخاص الاخرين، وقد تنوعت ما بين التغريم والقطع و القطع والاعدام، ولكن القانون الحمورابي لم يضع مفهوما واضح ودقيق لجريمة السرقة ، حيث انها

---

[1] سعيدي سليم :**القانون والاحوال الشخصية في كل من العراق ومصر2050-332ق.م**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010،ص148 .

[2] مصطفى فاضل كريم الخفاجي :**تاريخ القانون في المجتمعات القديمة (قانون حمورابي نموذج)**، مجلة بابل للدراسات الانسانية، مركز الدراسات الحضارية والتاريخية، المجلد 3،العدد2، جامعة بابل ،ص291 .

[3] ياسر محمد عبد الله: **جريمة السرقة في تاريخ القانون العراقي "دراسة تحليلية في قوانين وادي الرافدين والشريعة الاسلامية"**، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك ،ص14 .

اعتبرها انها أي اعتداء على مال الغير باي شكل من الاشكال الاعتداء هو جريمة السرقة .سراء كان خفية او علانية بقة او ليس بقة . اما فيما يخص القوانين الخاصة بعقوبة السرقة فقد كانت جد قاسية حتى انها اعتبرت هذه الشريعة من اقسى تشريعات السابقة وخاصة فيما يتعلق بجريمة السرقة .وذلك لان اغلب العقوبات المطبقة في هذا الصدد هو عقوبة الاعدام والتشوهات الجسدية .كما اننا نلاحظ ان اغلب الجرائم السرقة في عصر هذا التشريع كانت تتعلق بأملاك المعابد والقصر بكثرة وكذلك سرقة ممتلكات اشخاص اخرين.

3-السرقة في الحضارة الفرعونية:

عرفت الحضارة الفرعونية عدة جرائم كانت منتشرة فيها كالقتل، الرشوة، الاختطاف...الخ، وقد حاول القانون الفرعوني ردع المجرم ومعاقبته ومن الجرائم هذه نجد جريمة السرقة وقد سادت ثلاث أنواع من السرقة فيها وهي:

3-1- "**سرقة محتويات القبور**: وانتشرت في فترات ضعف السلطة المركزية وعقوبتها هي عقوبة الخوزقة أي الموت بخازوق في الشخص واحيانا تخفف العقوبة قطع اليدين اذا اقتصر انتهاك حرمة القبور على سرقة بعض محتوياتها او الحجارة المبنى دون العبث بالجثة وكانت العقوبة تسلط دون التمييز بين مقابر الملوك وعلية القوم ومقابر افراد الشعب.

3-2-سرقة املاك المعابد او املاك موظفيها او خدمها: وهنا تغلظ العقوبة علن يعتدي عليها من الكبائر الجرائم وتتنوع العقوبة من الخوزقة الى الغرامة. فيعاقب بالخوزقة من يسرق من داخل المعبد حيوانا مملوكا للعبد حتى ولوكان معبد تصادر أملاك الجاني واسرته لصالح المعبد المسروق منه وهذا ان قام بتحويله ونقله اما ان اقتصر الامر فقط على سرقته دون نقله الى جهة اخرى خففت العقوبة الى جدع الانف وصلم الاذنين وتسخير الجاني واسرته في خدمة المعبد .اما اذا كان المسروق غير حيوان كانت العقوبة مئة جلد وتغريمه مئة مثل ما سرق.

اما اذا كانت السرقة وقعت على اموال المعبد وهي في طريقها اليه ولم تدخله بعد فعقوبته الضرب مئة ضربة وتعويض المعبد بثمانين مثل الشيء المسروق ضلا عن استرداد المسروقات.

3-3-سرقة اموال الافراد:

فقد عاقب عليها القانون بضعفين او ثلاثة اضعاف الشيء المسروق .وتشير بعضها الى ان بعض الجرائم السرقة كان يعاقب عليها بالضرب بالسيف اليد مئة ضربة على مشهد من الناس. وجرائم السرقة من الجرائم التي كانوا يلجؤون فيها الى تمثال الاله ليدلهم بإيماءة من راسه على الجاني اذا تعدد الجناة وتعذرت معرفة السارق".[1]

من خلال ما سبق يمكن القول أن السرقة في الحضارة الفرعونية تعد من اكبر الجرائم باعتبارها اعتداء على الأموال وقد حصره الكاتب في ثلاثة انواع فهناك المتعلقة بسرقة محتويات القبور وأخرى بأملاك المعابد والقصر وأيضا أموال الأفراد.

وتختلف كل نوع من السرقة له عقوبة ،وذلك حسب حجم تعدي السارق على الممتلكات فكان عقوبتها عقوبة مشددة وصارمة وهي الاعدام وبأبشع طرق الاعدام وهذا نظرا لكونهم يعتبرون تلك الاملاك مقدسة ولا يجوز التعدي عليها, كما انه يعاقب السارق حتى ولو سرق من معبد غير اله فهو ى يعتبر تعدي على الدين وتطبق العقوبة اما المعبد الذي سرق منه عبرة .اما النوع الثاني فهو سرقة ونهب ما في القبور وهنا في الحضارة الفرعونية لم تفرق بين قبور الملوك او سادة القوم وعامة الشعب فالعقوبة تطبق على كل سارق لما هو موجود في القبر وقد شددت العقوبة لمن يمس ويسرق من الجثة نفسها فعقوبته الاعدام مع الغرامة .

أما إذا كان السارق اعتدى على اموال وهي في طريقها الى المعبد فتخفض عقوبته عن السابقة لكونها لا تتمتع بالقدسية مثل التي هي داخل المعبد ولذلك فالعقوبة هي الضرب مئة ضربة والتعويض بثمانية ضعف عن ثمن الشيء المسروق .

اما اذا كانت السرقة بين عامة الناس فتختلف العقوبة عن العقوبات السابقة فهنا السارق عليه تعويض ودفع غرامة للضحية ضعفين او ثلاث أضعاف ثمن الشيء المسروق مع استرجاع ما سرق .وهنا يجب دفع الغرامة حتى ولو اضطر لبيع نفسه.

---

[1] صوفي حسن ابو طالب :**تاريخ النظم القانونية والاجتماعية**، دون دار نشر، دون طبعة،القاهرة،2007،ص368.

كما ان عقوبة قطع اليد كانت موجودة أيضا في المجتمع الفرعوني ولكنها تختلف في تطبيقها عن الحضارات القديمة الاخرى ويظهر ذلك في كونها عند تطبيق العقوبة فالسارق يضرب بالسيف على اليد مئة مرة .وقد تميزت هذه الحضارة عن سابقاتها في اعتمادها على تمثال اله في التحقيق ومعرفة السارق الحقيقي وذلك من خلال إماءة رأس التمثال وليس على محقق أو على أمن الدولة .

لقد كانت عموما العقوبة لهذه الجريمة في هذه الحضارة تختلف باختلاف نوع السرقة المرتكبة وقد كان العقاب صارما وشديدا فيما يخص سرقة ممتلكات المعابد وأيضا الاعتداء وسرقة ما في القبور كما ان الغرامة والاعدام هما أساس عقوبة السارق فيها.

ثالثا: جريمة السرقة في الشرائع السماوية

تعتبر السرقة جريمة لأنها انتهاك وتعدي على املاك الغير ولكنها اختلفت في عقوبتها فكل منها وضعت عقوبة لها.

السرقة في الشريعة اليهودية:

"يطلق على السرقة في العبرية لفظ Genivah مت الفعل بمعنى سرق Ganavبمعنى سرق ويراد بها في الاصطلاح الشرعي .اخذ مال الغير سرا دون علم صاحبه واستخدام الفعل سرق في العهد القديم ينصب بوجه عام على الممتلكات بما في ذلك النفوس. وقد فرقت الشريعة اليهودية بين سرقة الاموال وسرقة النفس البشرية وعليه تنوعت العقوبة على هذه الجريمة فقضت بالتغريم عن سرقة الاموال كعقوبة اصلية، والاسترقاق كعقوبة بدلية في حالة عدم استيفاء العقوبة الاصلية: التعويض او التغريم ويكون ضعف سواء في سرقة الاشياء الحية او غير الحية ، بينما قضت بتعويض قضت اربعة او اربعة او خمسة امثال عن السرقة للثور او الشاة ،بشرط استهلاكها بعد لسرقة واصل هذا الحكم التوراة :"اذا سرق انسان ثورا او شاة فذبحه او باعه يعوض عن الثور بخمسة ثيران وعن الشاة بأربع من الغنم ... ان وجدت السرقة في يده حية ، ثورا كانت ام حمارا ام شاة يعوض باثنين. ويحتم تنفيذ الحكم ولو يباع

السارق نفسه. الاسترقاق والاصل في السرقة هو التعويض كما تقدم غير ان الشريعة تقضي ببيع السارق اذا لم يستطع التعويض كعقوبة بديلة او كوسيلة لاستيفاء العقوبة الاصلية".[1]

السرقة في اليهودية من الجرائم المعاقب عليها عقاب صارم وغالبا كانت منتشرة سرقة المواشي ووضعت كعقوبة اصلية التعويض او الغرامة وهي بالتعويض اربعة او خمسة اضعاف قيمة المسروق اما اذا لم يستطع دفع ما عليه فيصبح هذا الجاني عبدا عند المجني عليه كعقوبة بديلة للعقوبة الاصلية.

فالشريعة اليهودية حاولت وضع كافة السبل لعقاب السارق ويظهر ذلك من خلال العقوبات المسلطة عليه فان تعذر او تبين عدم قدرته على دفع ما عليه فانه يصبح عبدا وهنا يجعل السارق لا مفر له من العقاب.

ويقول الدكتور عناد نجر العجر في العتبي في كتابه" يبيح التلموذ لليهود السرقة من اموال الخارجين عن دين اليهود مالم يكتشف الاخرون السرقة فالسرقة من الاجانب ليست سرقة عندهم بل استرداد لأموال اليهود".[2]

من خلال ما سبق يمكن القول ان السرقة في اليهودية تختلف الاقوال في عقوبتها ففي بعض المراجع تقول انها تقع العقوبة عامة على كل من قام بهذه الجريمة وكانت عقوبتها هي التعويض والاسترقاق وحتى الاعدام وفي نراجع اخرى تقع العقوبة ولكن فقط اذا وقعت على املاك يهودي .

السرقة في المسيحية

لقد ورد تحريم السرقة في المسيحية كغيرها من الديانات ويظهر ذلك في قوله من خلال "ما جاء في الوصايا قال :(لا تقتل لاتزن لا تسرق لا تشهد بالزور)، وقد كانت عقوبة السرقة بين التعويض المضاعف والاسترقاق بل وحتى القتل ،وذلك يظهر في قوله: (ومن سرق انسانا

---

[1] خالد مصطفى هشام :**"الجريمة "دراسة مقارنة بينن الشريعتين اليهودية والاسلامية"**، المعهد العالمي للفكر الاسلامي ،الطبعة الاولى، فرجينيا ،2007،ص520 .

[2] عناد نجر العجرفي العتبي:**القتل والسرقة في اليهودية والمسيحية والاسلام**، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية اثناء النشر، الطبعة الاولى، الرياض ،1998م /1419ه،ص206.

وباعه او وجد في يده ،يقتل قتلا). فهذه عقوبة ما يسمى اليوم بالإتجار بالبشر اما عقوبة سرقة الاشياء فتتمثل في التعويض عنها بأمثالها سواء بخمسمئة اضعافها او اربعة اضعافها او ضعفيها. علاوة على اهدار دم السارق حال سرقته فان لم يجد السارق ما يعوض به يباع هو نفسه لسداد ما عليه ونقرا ايضا" اذا سرق انسان ثورا او شاة اذا سرق انسان ثورا او شاة فذبحه او باعه، يعوض عن ثور بخمسة ثيران وعن الشاة بأربعة من الغنم ،إن وجد السارق وهو ينقب فضرب ومات فليس له دم ولكن إن أشرقت عليه الشمس فله دم إنه يعوض إن لم يكن له بيع بسرقته إن وجدت في يده حية ثورا كانت ام حمارا ام شاتا يعوض باثنين."[1]

نظرا لخطورة جريمة السرقة على المجتمع البشري فرضت عقوبات على مرتكبها في الكتب السماوية كلها فالديانة المسيحية قد حرمت هذه الجريمة ووضعت عقوبات قاسية وصارمة على السارق وقد تنوعت هذه العقوبات بين الانتقام وأخذ الضحية بحقه من السارق بنفسه حين أجازت قتله وعدم معاقبة الضحية على فعله ومن جهة أخرى وضعت عقوبات أخرى وهي التعويض بخمسة أو أربعة أضعاف حتى الضعفين وذلك حسب الشيء المسروق وحالة وظروف تشديد العقوبة والمتمثلة في السرقة في الليل أو استعمال السلاح و التهديد والعنف للضحية أما جرائم السرقة التي كانت شائعة في هذا المجتمع نوعين من السرقة وهي سرقة الاشخاص والاتجار بهم وسرقة المواشي فالأولى عقوبتها القتل والنوع الثاني من السرقة فعقوبتها التعويض وهذا يعتبر إجباري حتى وإن باع نفسه الجاني .

السرقة في الشريعة الاسلامية

تعرف السرقة في الشريعة الاسلامية عند الحنابلة بانها «اخذ مال محترم لغيره، واخراجه من حرز مثله لا شبهة فيه من حرز مثله، على وجه الاختفاء". آما الاحناف فقد عرفوا السرقة بانها "اخذ مكلف ناطق بصير صاحب يد يسرى ورجل يمنى صحيحتان، عشرة دراهم جياد او مقدارها مقصودة ظاهرة الاخراج، خفية من صاحب يد صحيحة مما لا يتسارع اليه الفساد ،من المال المملوك للغير من حرز بلا شبهة تأويل في دار العدل". اما عند المالكية فقد عرفت بانها اخذ

[1] بدون كاتب: تحريم السرقة في المسيحية

مكلف حرا لا يعقل لصغره ،او مالا محترما لغيره يبلغ نصابا ،اخرجه من حرزه بقصد واخذه خفية لا شبهة له فيه".[1]

من خلال التعاريف المقدمة يتبين لنا ان السرقة في بالشريعة الاسلامية تعددت تعريفاتها وذلك حسب فقهاء الشريعة الاسلامية وحسب مذهبهم وهي متباينة الا انها متقاربة في المعنى ،فنجد ان السرقة هي فعل الاخذ المقترن بالإخفاء وهذ الشيء مملوك للغير، والسرقة في الاسلام محرمة شرعا .

وقد وردت عقوبتها في القران الكريم في الآية لقوله تعالى : «والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما بما كسبا نكالا من الله ».[2]

"فعقوبة السرقة في الاسلام هي قطع اليد .ويظل الحد معلقا بعد ذلك بقيمة المسروق نفسه فاذا بلغ النصاب قطعت يد الجاني ،واذا لم يبلغ النصاب سقط القطع ووجب التعزيز".[3]

"ولقطع يد السارق شروط في الاسلام والتي تتمثل في ان يكون اخذ المال على الخفية وفي السر مع التستر بالإضافة الى ان يكون المال المسروق العيني مالا يستخدم في الحلال وان يبلغ النصاب وهو ثلاثة دراهم اسلامي او ما يعادل قيمتها من العملات النقدية في كل زمان ومكان وذلك لقول الرسول ﷺ :"لا تقطع اليد الا في ربع دينار فصاعدا". كما يشترط ان يأخذ المال من حرزه اي من المكان المعتاد بين الناس حفظه فيه. اضافة الى التقاء الشبهة عن السارق اي ان يون له شبهة شيوع اخذ المال فالعقوبة قطع اليد لا تقع على من له صلة بالمجني عليه وخاصة فيما يتعلق بمال ابيه او ولد او زوجته...الخ. كما ان ثبوت السرقة على السارق بالشهادة او بإقرار السارق نفسه وان يكون السارق عاقلا وبالغا فلا تقع العقوبة على الصبي او المجنون .واضف الى ذلك من الشروط المهمة والتي يجب ان تكون موجودة هو مطالبة المجني عليه بماله فاذا عفى عن الجاني سقطت العقوبة اي انه اقام الصلح وسامحه في المال المأخوذ. وروي عن الرسول ﷺ انه قال: انما هلك من كان قبلكم بانهم كانوا اذا سرق فيهم

---

[1] صالح نفسي :**جريمة السرقة "دراسة مقارنة في الفقهي الاسلامي وقانون العقوبات الجزائري"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، جامعة الوادي،2014 ،ص18.

[2] سورة المائدة، الآية 38 .

[3] خالد مصطفى هاشم ،مرجع سابق ،ص43.

الشريف تركوه واذا سرق الضعيف قطعوه" [1].وللعقوبة لهذه الجريمة في الشريعة الاسلامية تتميز بالعدل في تطبيقها على الضعيف وهذا لكي لا ينتشر الفساد في المجتمع الاسلامي. "فالسرقة جريمة خلقية واجتماعية كبيرة، رتب عليها الدين عقوبة دنيوية تتراوح بين قطع اليد، وقطع العنق، عندما تكون السرقة في الخفاء، او عندما يكون صاحبها مدمن اختلاس او عندما تكون غصبا بالإكراه كما يعبر القانون الحديث".[2]

ثالثا: جريمة السرقة في المجتمعات الحديثة:

في المجتمع الاوروبي:

تنتشر جريمة السرقة في مختلف دول العالم وحتى في الدول المتطورة ودول اوروبا من بينها.

" في المجتمع الأوروبي الانجليزي عرفت المادة الاولى في فقرتها الاولى من قانون السرقة الانجليزي لسنة 1968 يقولها يدان الشخص بجريمة السرقة اذا استولى بدون وجه حق على ملكية شيء بنية تجريد اخر من ملكيته بشكل دائما .ويشترط الفقه الانجليزي ضرورة توافر ثلاثة عناصر لهذه الجريمة وهي المال والاستيلاء وملكية الغير للمال محل الجريمة.

كما نصت المادة الثامنة في فقرتها الاولى من ذات القانون السابق على السرقة المشددة والتي تستعمل فيها القوة او الاكراه ،حيث يدان الشخص بهذه الجريمة متى قام بالاختلاس وباشر قبل ذلك او اثناء قيامه بالسلوك الاجرامي او هدد باستخدامها فهذه الجريمة تعتبر احد صور السرقة المشددة لأنها تكون مصحوبة باستخدام القوة او التهديد بها".[3]

لقد عرف التشريع الانجليزي جريمة السرقة انها محصورة في فعل الاستيلاء وهو احد اركان الاساسية فيها ويكون هذا الفعل على مال الغير وليس له الحق في فعل الاستيلاء والاستيلاء والاخذ ويكون هذا من طرف السارق قصد امتلاكه وازالة حق الملكية عن مالكها الاصلي .وقد شددت العقوبة لهذه الجريمة خاصة اذا ارتبطت بظروف التالية تذكر الاحصاءات 1991 ان

---

[1] المرجع السابق،ص45.

[2] محمد الغزالي، **الاسلام والاوضاع الاقتصادية**، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة،2002،ص 44.

[3] مصطفى امحمد احمد الصرارعي، مرجع سابق ، ص8.

هناك حادث سرقة سيارة كل ثلاث دقائق في الولايات المتحدة الامريكية. اي :ارتكابها في الليل ،استعمال العنف والتهديد واستعمال الاسلحة اضافة الى التسبب في جروح للضحية .

أما في التشريع الفرنسي فقد عرفت المادة 311 فقرة 1 من القانون الفرنسي لسنة1992 السرقة على أنها "اختلاس عن طريق الغش لشيء مملوك للغير ".[1]

تضمن هذا التعريف لأربعة أركان لجريمة السرقة وهي اختلاس (الفعل) كما انه الركن الثاني ملك للغير أخذه بالغش والحيلة .والقانون الفرنسي وتعريفه لجريمة السرقة هو مصدر لأغلب التشريعات خاصة العربية وذلك يظهر من خلال التشابه الواضح بين مختلف التعاريف لهذه الجريمة وخاصة في الركن الأول وهو الاختلاس ،"اما عقوبة السرقة فالمادة 313 من قانون العقوبات تنص على أنه يعاقب السارق بالسجن المؤبد من وقعت منه سرقة مع اجتماع خمسة شروط من أن تكون السرقة ليلا ،ومن شخص فأكثر يكون أحدهما حاملا للسلاح مخفيا أو ظاهرا ودخول مكان مسكون او معدا للسكن وعن الطريق التسور او الكسر او اصطناع مفاتيح واستخدام التهدج والاكراه. وفي حالة تكون السرقة جناية اذا ارتكبت بالإكراه وفي هذه الحالة تكون العقوبة السجن ،اما اذا ترتب على فعل الاكراه ثمة جروح فان العقوبة تتراوح بين السجن المشدد والمؤبد وهذا ما جاء في نص المادة 314 من القانون العقوبات الفرنسي. واضاف المشرع في المادة 316من قانون العقوبات الفرنسي بان عقوبة الحبس من ستة اشهر حتى سبعة سنوات بالنسبة للسرقات التي ترتكب في احدى وسائل النقل في احدى وسائل النقل أيا كان نوعها"[2]. يمكن القول ان السرقة تكون جناية اذا كانت في وسائل النقل وهذا حسب ما جاء في قانون العقوبات الفرنسي والعقوبة تكون الحبس. نظرا لاغتنامه فرصة الازدحام في وسائل النقل ليقوم بجريمته.

"ففي دول اروبا اصبحت ظاهرة سرقة السيارات تزداد يوما بعد يوم بالرغم من اجراءات السلطة في هذه الدول فقد ذكرت احصائية جنائية صدرت عن مكتب مكافحة الجريمة في المانيا انه خلال عام 2010 وقعت 42الف جريمة سرق ة السيارات بزيادة قدرها 4 %عن عام 2009

[1] المرجع السابق، ص9.
[2] عصام ابو العلا ،عقوبات جريمة السرقة جنحة او جناية

واشارت احصائية الى ان ارتفاع جرائم السرقة السيارات يعود لتمتع اللصوص بمهارات فنية بمهارات فنية عالية في عمليات السرقة".[1]

السرقة في المجتمع الامريكي:

"تذكر الاحصاءات لسنة 1991 ان هناك حادث سرقة سيارة كل ثلاثة دقائق في الولايات المتحدة الامريكية اي ما يعادل 175 الف سرقة للسيارات في العام الواحد ويجب ان يذكر ان هذا الرقم يتعلق بنوع واحد من السرقات وهو سرقة السيارات"[2] .فجريمة سرقة السيارات هي اكثر الجرائم الشائعة في الولايات المتحدة فهي من الجرائم التي تسد وتنتشر بكثرة ي هذه الدول . والسرقة بصفة عامة تعرف في قانون الامريكي "على بغيا بهم او بحضورهم عن طريق استعمال القوة او التخويف وعند ذلك تشكل جريمة مركبة ضمن اعتداء على المال والجسد. اما عقوبة جريمة السرقة في القانون الامريكي فهي من سنتين الى تسعة اشهر سجن"[3]. يختلف تعريف جريم السرقة في القانون الامريكي .فقد حصره في فعل الاستحواذ على الشيء ويكون هذا ضد ارادته ولكن ما ميز هذا التعريف هو اضافة الاعتداء على المال والجسد من خلال هذه الجريمة وهذا باستعمال القوة والتخويف والتهديد وحتى الضرب ذلك للاستحواذ على ممتلكات الغير .اما عقوبتها فهي الحبس من تسعة اشهر الى سنتين وتختلف المدة حسب ظروف تشديد العقوبة.

السرقة في المجتمع العربي:

في المشرق العربي

–**السرقة في التشريع اللبناني:** عالج المشرع اللبناني مختلف الجرائم وجريمة السرقة من بينها ،وذلك من خلال المواد635 الى 643 من قانون العقوبات اللبناني.

[1] طلال ابو عفيفة ،**اصول علمي الاجرام والعقاب**، دار الجندي للنشر ،الطبعة الاولى، فلسطين،2013،ص350.
[2] محمد علي الخولي ،**البريق الزائف للحضارة الغربية**، دار الفلاح للنشر ،دون طبعة، الاردن، دون سنة نشر،ص43.
[3] عبود علوان عبود، جريمة السرقة اسبابها والاثار المترتبة عليها

لقد عرفت هذه الجريمة من خلال نص المادة635 من قانون العقوبات اللبناني انها" اخذ مال الغير المنقول خفية او عنوة"[1]. شمل هذا التعري على ثلاث عناصر اساسية لتحقق هذه الجريمة وهي: فعل الاخذ او الاختلاس، مال ،يكون مملوك للغير. كما انه صنف جريمة السرقة الى صنين رئيسيين هما:

السرقة باعتبارها جنحة: "فقد جاء في نص المادة 636من قانون العقوبات الفصل الاول في ظروف غير مشددة بالحبس من شهرين الى ثلاث سنوات وغرامة مالية من مئة الف اربعمئة الف ليرة لبناني. اما اذا كانت في جريمة السرقة فتكون سرقة عادية مشددة وقد جاء في الفصل من قانون العقوبات اللبناني في نفس المادة السابقة في حال اذا كانت السرقة في المعابد والابنية المأهولة–نشل المارة –سرقة عادية بفعل شخصين او اكثر فله نفس العقوبة السابقة. كما انه يعاقب السارق لمحصولات الارض بغرامة حتى مئة الف ليرة لبناني ".وهذا من خلال المادة637 من قانون العقوبات اللبناني.[2]

اما اذا كانت جناية فعقوبته اشغال شاقة من ثلاثة سنوات الى عشر سنوات من خلال نص المادة 638 من قانون العقوبات اللبناني.

السرقة في التشريع الاردني: لقد عرف التشريع الاردني جريمة السرقة من خلال نص المادة 399 انها "اخذ مال الغير المنقول دون رضاه" اي ازالة تصرف المالك الاصلي عن ماله ورفعه من مكانه ونقله"[3].

اما عقوبة هذه الجريمة فقد انت من خلال نص المادة 400 من قانون العقوبات الاردني "يعاقب بالأشغال الشاقة المؤبدة او المؤقتة مدة لا تقل عن خمسة عشر سنة من ارتكب سرقة مستجمعا للحالات الخمسة وهي: ان تقع السرقة ليلا ،ان تكون بفعل شخصين او اكثر، حمل السلاح،

---

[1] الجمهورية اللبنانية ،رئاسة مجلس الوزراء ،القرار رقم2011/92 المؤرخ 2011/09/14 ورقم2014/112 تاريخ 2014/05/09،دليل التصنيف الموحد للجرائم والعقوبات في التشريع في اللبناني الباب 11، الفصل الاول،ص15.

[2] المرجع السابق، ص ص16 17.

[3] الجمهورية الاردنية الهاشمية، قانون العقوبات رقم1960/16 ،المنشور في الجريدة الرسمية رقم 1487 بتاريخ 1960/01/01 والمعدل بقانون اخر رقم 2011/08 والمنشور ي الجريدة الرسمية رقم 5090 بتاريخ 02 05 2011،،ص64.

استعمال الهدم او التسلق او الكسر او الخلع، التهديد بالسلاح او اتسبب بجروح للضحية"[1]. ما يمكن قوله ان جريمة السرقة في قانون العقوبات اللبناني تلقى اقصى العقوبات خاصة المقترنة بظروف التشديد في العقوبة والتي تم ذكرها .

ان التشريع الاردني خصص المواد من399الى 416 كلها مواد قد فصلت في جريمة السرقة وعقوبتها، وما ميزه استعمال الاشغال الشاقة في عقاب السارق ولكن تختلف مدة العقوبة حسب ظروف ونوع جريمة السرقة التي قام بها.

السرقة في التشريع التونسي:

"اقتضى الفصل 58من المجلة الجنائية انه من يختلس شيئا ليس له يصير مرتكبا للسرقة. ويلحق بالسرقة اختلاس الانتفاع بما هو ممنوع للغير وحسب الجزائي وقم 22207المؤوخ في 13-03- 1987 انه من شروط الاستيلاء والسرقة اخذ مال الغير او متاعه خفية رغم اراد الضحية. اما المشاركة في السرقة فلا تعتبر في القانون التونسي جريمة مستقلة بذاتها بل ينطبق في شانها الفصل 32 من المجلة الجنائية المتعلقة بالمشاركة في الجريمة والمعد لصور اتيان ذلك من طرف الشريك ويظهر ذلك في الجنائي عدد 6669 المؤرخ 14-071969 يتضح من نص المادة الفقرة 04من المجلة الجنائية المتعلقة بجريمة المشاركة اللاحقة في السرقة ان المشرع التونسي لم يجعل من الجريمة تعمد اخفاء المسروق جريمة مستقلة بذاتها وانما اعتبرها بصريح العبارة من باب المشاركة في الجريمة الاصلية التي تقوم اصلا على اعانة الفاعل الاصلي على الاستفادة من جريمته او التقصي من العقاب".[2]

لقد خصص الفصل 58 من المجلة الجنائية لجريمة السرقة و وتعريفها فقد ربطها مباشرة بفعل الاختلاس واضاف الى ذلك الانتفاع وقد اشترط لإتمام جريمة السرقة في التشريع التونسي فعل الاختلاس، المال ،انتفاع السارق بالشيء المسروق كما ان السرقة في الخفاء والتستر من ابرز شروطها.

[1] نفس المرجع.
[2] دون مؤلف، السرقة في تونس

"اما عقوبة السرقة في التشريع التونسي فهي السجن لخمس سنوات مع غرامة مالية قدرها 120 دينار تونسي حين تكون جناية وهذا ما جاء في الفصل 58 حسب نص المادة 264 من المجلة الجنائية وذلك لأنها سرقة دون الظروف المشددة اما السرقة الموصوفة ترفع العقوبة وحددها المشرع التونسي في صلب الفصول من 258 الى 263 من المجلة الجنائية والعقوبة ما بين عشر سنوات الى السجن المؤبد حسب الجريمة السرقة وظروفها المحيطة بها[1]".السرقة في التسريع التونسي تختلف عقوبتها حسب الظروف المحيطة بالجريمة، وتتنوع بين السجن والغرامة المالية.

"ونص القانون التونسي على زجر كل انواع السرقة المتعلقة بالآلات والمعدات الفلاحية والمواشي بالإضافة فصل بالمجلة الجنائية يقضي بعقوبة السجن لمدة عشر سنوات كل من يسرق الات ومعدات فلاحية ".[2]

السرقة في التشريع المغربي: "تطرق التشريع المغربي لهذه الجريمة من خلال مجموعة المواد 505 الى 507 من قانون العقوبات المغربي. وقد عرف جريمة السرقة من خلال المادة 505 من قانون العقوبات المغربي ان من اختلس عمدا مالا مملوكا للغير يعد سارقا، ويعاقب بالحبس ويعاقب بالحبس من سنة الى خمس سنوات وغرامة مالية من 2000 الى 20000درهم"[3].مما سبق يمكن القول ان السرقة في القانون العقوبات المغربي انها اختلاس وعقوبتها الحبس مع غرامة مالية وتقديرها حسب ظروف الف المحيطة بالجريمة، وهذه الظروف قد ذكرت في المواد من قانون العقوبات المغربي في المادة506و المتمثلة في حمل السلاح ،عدد الاشخاص المشتركين في ارتكاب جريمة السرقة، استعمال الجاني الناقلة ذات مرة لتسهيل عملية الهروب، استعمال القناع لإخفاء وجهه، السرقة باستعمال التهديد والتخوف للضحية التسبب في جروح لها. "كل هذه الظروف تجعل المشرع المغربي يشدد العقوبة للسارق وهي خمس حالات.

---

[1] دون كاتب، هل القانون يحمي السارقين

www.tunisia-sat.com 13:1 5 09/02/2019

[2] بوابة التشريع تونس

www.legislation.tn 23:41 07/03/2019

[3] المملكة المغربية، وزارة العدل، مديرية التشريع، مجموعة القانون الجنائي، صيغة محينة بتاريخ 25مارس 2019، ظهير شريف،رقم1.59.413 الصادر في 28 جمادى الثانية 1382 (26 نوفمبر1962) بالمصادقة على القانون الجنائي، الجريدة الرسمية عدد 2640 مكرر بتاريخ 12محرم 1383(5يونيو 1963)، الفرع الخاص بالسرقات وانتزاع الاموال. ص178.

المبحث الرابع: جريمة السرقة في المجتمع الجزائري

اولا: اركان جريمة السرقة في القانون الجزائري

تعرف جريمة السرقة في قانون العقوبات الجزائري في المادة350 منه "كل من اختلس شيئا غير مملوك له فهو سارق".[1]

من خلال التعاريف المقدمة السرقة الذي ورد في قانون العقوبات الجزائري ويتبين لنا ان هذه الجريمة تقوم على اركان وهي :

الركن الاول : النشاط المادي والمتمثل في فعل الاختلاس .

يقصد بالركن المادي في جريمة السرقة ما يطلبه القانون فيها من عناصر مادية ملموسة يمكن ادراكها بالحواس ويتمثل الركن المادي في جريمة السرقة في واقعة الاختلاس ،ويقصد بالاختلاس الاستيلاء على الشيء المنقول بغير رضا مالكه او حائزه فالمتهم بالسرقة اختلس مالا منقولا مملوكا لغيره رضائه او رضا حائزه ".[2]

فكل الجرائم لها ركن مادي خاص بها، اما جريمة السرقة فالركن المادي فيها يتمثل في الاختلاس.

يمكن القول ان الركن المادي في جريمة السرقة هو فعل الاختلاس وقد عرفه الفقيه جارسون انه "الاستيلاء على حيازة الشيء بعنصريها المادي والمعنوي معا، دون علم وعلى غير رضا مالكه او حائزه السابق".[3]الاختلاس هو الاستيلاء على المال دون رضا مالكه ،اي هو الاخذ .

وهو يقوم على عنصرين مادي وهو الاستيلاء على الحياة وعنصر معنوي وهو عدم رضا مالك الشيء او حائزه عن الفعل .ويتحقق الاختلاس بنقل الشيء او نزعه من الحيازة المجني عليه

---

[1] قانون العقوبات الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص138+

[2] ادهم الدخس، جريمة السرقة اركانها وعقوبتها
www.egyptlayer.over-blog.com 11:48 13/02/2019.

[3] اسحاق ابراهيم منصور، شرح قانون العقوبات الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر،1988، ص139.

وادخاله في حيازة الجاني بدون علم المجني عليه وبغير رضاه وهذا يقتضي ان يقوم الجاني بحركة مادية يتم بها نقل الشيء الى حياته مهما كانت الطريقة المستعملة سواء كالنزع او السلب او الخطف او النقل او اية طريقة اخرى. الا انه يجب الاشارة الى انه لا يقوم الاختلاس في الظروف والاحوال الاتية :لا يتحقق الاختلاس إذا كان الشيء موجودا اصلا في حوزة المتصرف ،كما لا يتحقق الاختلاس بالتسليم بشرط ان يكون التسليم ناقلا للحيازة والا قام معه الاختلاس ".[1]

"لا يكفي لتوافر ركن الاختلاس ان تخرج حيازة الشيء من حائزه أو مالكه إلى الغير و إنما يشترط أن يتم ذلك بدون رضا المجني عليه ولا يهم بعد ذلك إن وقع الاستيلاء على الشيء خلسة او بمعرفة المجني عليه".[2]

من خلال ما سبق يمكن القول ان للاختلاس شروط يجب توفرها الركن المادي وهي نقل الشي وعدم رضا مالكه، وخروج الحيازة من مالكها الشخصي.

الركن الثالث: القصد الجنائي:

"يقصد بالركن المعنوي الحالة النفسية التي كان عليها الجاني أثناء ارتكابه للجريمة فهل تمثل الجانب الشخصي لها ،إذ لابد أن تصدر الجريمة عن إرادة صاحبها وترتبط بها ارتباطا وثيقا فهي الرابطة النفسية والمعنوية التي تتصل بين موضوع الجريمة ونفسية مرتكبها."[3]

يعتبر الركن المعنوي من اركان الجريمة والذي يقصد به نية الجاني ابان ارتكابه للجريمة .

" تعد السرقة من الجرائم العمدية والتي لابد فيها ان يتوافر القصد الجنائي والمقصود به تملك الشيء المختلس لدى الجاني وحرمان مالكه نهائيا منه ،فإذا كان سلب الشيء يهدف الى تمكين اليد العرضة او بقصد الحيازة المؤقتة فلا سرقة في ذلك ."[1]

---

[1] المكتبة القانونية "محاضرات-بحوث مذكرات قوانين كتب قانونية، جريمة السرقة في القانون الجزائري،ص1
www.law-dz.net 19.03.2019 12:39

[2] المرجع السابق، ص2.

[3] دون مؤلف، الركن المعنوي للجريمة

والقصد الجنائي ينقسم الى قسمين هما :القصد العام و القصد الخاص

"**القصد الجنائي العام** : يتمثل القصد الجنائي العام في جريمة السرقة ففي انصراف ارادة الجاني الى تحقيق جميع اركانها مع علمه بان القانون يعاقب على ذلك وعليه يشترط في السرقة ان يكون الجاني مدركا بان الشيء محل السرقة ملكا لغيره وان تكون لديه ارادة التصرف بدون رضا المالك .

القصد الجنائي الخاص :يطرح التساؤل حول ما ان كانت جريمة السرقة تقتضي قصدا جنائيا خاصا يتمثل في نية التملك اي ضم ما استولى عليه الجاني لملكه او ملك غيره ."[2]

من خلال ما سبق يمكن القول ان القصد الجنائي من اركان الجريمة ، فجريمة السرقة القصد الجنائي فيها ينقسم الى قسمين وهما القصد الجنائي العام والذي يتمثل في ارادة تحول واخذ الشيء بإدراكه انه مملوك للغير ومخالف للقانون، اما القصد الجنائي الخاص في جريمة السرقة تتمثل في نية التملك.

الركن الثاني: محل الجريمة

بالرجوع الى نص المادة 350من قانون العقوبات الجزائري يجب ان تقع السرقة على شيء غير مملوك للجاني، ولتحقق هذا الركن يجب توفر الشروط التالية:

1"–يجب ان يكون محل السرقة شيئا :لا يقع الاختلاس الا شيء فلا يقع الاختلاس على الانسان الذي لا يكون محلا للسرقة بل للحجز او القبض التعسفي او للخطف .

2–يجب ان يكون محل السرقة منقولا :حتى اذا لم يرد هذا الشرط صراحة في المادة 350 من قانون العقوبات فالسرقة لا تقع على العقارات لعدم قابليتها للنقل من مكانها ويعتبر منقولا في القانون الجزائي كل مال يمكن نقله من مكان الى اخر وهذا يختلف عن المنقول في القانون المدني .

---

[1] عاشور نصر الدين، جريمة السرقة في ظل تعديلات قانون العقوبات 2006، مقال في مجلة المنتدى القانوني، العدد الخامس، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص ص231 232.

[2] الركن المعنوي للجريمة، مرجع سابق.

3- يجب ان يكون محل السرقة مالا مملوكا للغير :يجب ان يكون محل السرقة مالا غير مملوك للسارق وقت الاختلاس وان يكون هذا المال مملوكا للغير وقت السرقة أيضا ."[1]

ثانيا: العقوبات المقررة لجريمة السرقة في قانون العقوبات الجزائري

1-"عقوبة السرقة بوصفها جنحة وفيها حالتين: -عقوبة السرقة بوصفها جنحة بسيطة وهي التي لا تكون مصحوبة باي ظرف من ظروف التشديد المنصوص عليها في المواد 350 مكرر وما يليها:

2-العقوبات الاصلية: المادة 350 قانون رقم 23-03 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006"كل من اختلس شيئا غير مملوك له يعد سارقا ويعاقب بالحبس من سنة الى خمس سنوات وبغرامة مالية 100.00 دج الى 500.00 اما العقوبات التكميلة فقد جاء في نفس المادة يجوز الحكم على الجاني بالحرمان من حق او اكثر من الحقوق الواردة في المادة 09مكرر لمدة سنة على الاقل وخمس سنوات على الاكثر بالمنع من الاقامة طبقا للشروط المنصوص عليها في المادتين 12 و13 من قانون العقوبات الجزائري".[2]

3-عقوبة السرقة بوصها جنحة مشددة :

"نجد ان المشرع الجزائري في تعدله لقانون العقوبات في المواد 350 مكرر 352،354 من قانون العقوبات اعطى وصف الجنحة للجريمة على الرغم من انه قرر لها عقوبة وذلك حسب الظروف المقترنة فيها او زمانها حسب الاحوال .

كما ان حالة الضحية تعتبر ظرف مشدد فقد نصت المادة 350مكرر من قانون العقوبات " اذا ارتكبت السرقة مع استعمال العنف او التهديد أو إذا سهل ارتكابها ضعف الضحية الناتج عن سنها او مرضها او إعاقتها او عجزها البدني او الذهني او بسبب حالة الحمل سواء كانت هذه الظروف ظاهرة او معلومة تكون العقوبة الحبس من سنتين الى عشر سنوات او الغرامة من 200000 دج الى 1000000دج ويجوز ان يحكم على الجاني علاوة على ذلك بالحرمان من حق او اكثر من الحقوق الواردة في المادة

[1] المرجع السابق.
[2] عصام ابو العلا، عقوبات جريمة السرقة جنحة او جناية

09 مكرر لمدة سنة على الاقل وخمس سنوات على الاكثر و بالمنع ن الاقامة طبقا للشروط المنصوص عليها في المادتين 12 و 13 من هذا القانون "[1].

قسمت السرقة في قانون العقوبات الجزائري الى نوعين وهما :باعتبارها جنحة والنوع الثاني باعتبارها جناية وهذا تبعا للظروف التي تحيط بهذه الجريمة ،فالجنحة قسمها ايضا الى بسيطة وهي التي لا يوجد فيها ظرف من ظروف التشديد وتكون عقوبتها الحبس من سنة الى خمس سنوات مع غرامة مالية بالإضافة الى عقوبات تكميلية اما اذا استخدم الجاني العنف او التهديد واستغل ضع الضحية فهنا تعتبر جنحة مشددة لوجود ظرف مشدد وهذا من خلال نص المادة 350 اما عقوبته فهي الحبس من سنتين الى عشر سنوات او غرامة مالية مع عقوبات تكميلية فالمشرع الجزائري قسم هذه الجريمة تبعا لظروف الضحية والجاني والجريمة والظروف المحيطة بها ككل وذلك قصد عدم اعطاء الفرصة للجاني في البحث عن فرصة او ثغرة للهروب من العقاب .

2- عقوبة السرقة بوصفها جناية :

"تشكل جريمة السرقة جناية متى توافر مجوعة من الظروف او تزامنت مع وقت ارتكابها فقد يكون حمل السلاح وقد يكون زمن استثنائي او في حالة تعدد الجناة او ظرف الليل .

ظرف حمل السلاح: وهو احد الظروف المعاقب عليها في المادة 351 ق.ع ومن خلال نص المادة 93 يتبين ان الاسلحة نوعان وهي :

ـ أسلحة بطبيعتها :وهي المعدة أصلا الى الفتك بالنفس وهي الاسلحة الحربية التي يعاقب عليها القانون على حيازتها وحملها بدون رخصة كما هي معرفة في الامر رقم 06/97 المؤرخ في 1997/01/21 و المرسوم التنفيذي المطبق له رقم 96/98 المؤرخ في 1998/03/18 وتشمل هذه الفئة كل سلاح يمكن قذف ذخيرة مثل الاسلحة الرمادية والمعارض فضلا عن الاسلحة الحربية مثل المسدسات والرشاشات.

ـاسلحة بالاستعمال :وهي التي جاء ذكرها في نص المادة 03/93 على سبيل المثال التي استعملت لأغراض غير بريئة وهي الفتك بالأنفس .

---

[1] عاشور نصر الدين، مرجع سابق، ص 235.

ويتحقق ظرف حمل السلاح في حالة حمل الاسلحة بطبيعتها سواء تم استعمال السلاح من قبل الجاني او الجناة او كان حمله لغرض السرقة او كان بصفة عرضية . بل ذهب المشرع الجزائري الى أبعد من ذلك حيث عاقب بالإعدام في حمل السلاح على لعبته بلاتيكية لها شكل ولون السلاح استعملها الجاني ويرجع الفقه العلة ي تغليظ العقوبة الى مجرد حمل السلاح انه من شأنه ان يشد أزر الجاني ويبعث فيه القوة ويلقي الرعب في نفسية المجني عليه حين يرى السلاح وبالتالي يسهل عليه عملية السرقة ويسهل علية حمل السلاح هي السجن المؤبد سواء استعمل او لم يستعمل اسلحة بطبيعتها وهذا حسب التعديل الاخير لقانون العقوبات للمادة 351.

السرقة بالطرق العمومية والمركبات "ظرف يتعلق بالمكان ": ففيه تجب عقوبة مشددة وهذا حسب نص المادة "352 من قانون العقوبات لكون الجاني استغل فرصة الازدحام وما يتميز به هذه الاماكن للقيام بجريمته .

السرقة مع استعمال العنف و التهديد : يعتبر التهديد والعنف من الاساليب المستخدمة لدى الجاني للقيام بجريمته وهي السرقة وتستخدم مع الضحية لكي لا يقاوم هذا الاخير الجاني وتسهل عليه القيام بها .

السرقة من شخصين فأكثر.

السرقة بالكسر و التسور واستعمال مفاتيح مصطنعة .

السرقة من مكان مسكون او معد للسكن .

السرقة بواسطة مركبة ."[1]

يتميز النوع الثاني من السرقة كونه يضم كافة الظروف التي تجعل من جريمة السرقة جناية يشدد القانون الجزائري في العقاب عليها ونذكر اهمها استخدام السلاح والعنف والتهديد ...الخ ،فعقوبة الجاني قد تصل الى حد الاعدام في بعض الاحيان وهذا تبعا للأضرار الملحقة بالمجني عليه والظروف التي استغلها الجاني في القيام بجريمته وذلك من خلال نص المادة 352،356،358، كل هذه القوانين تضمنت العقوبة وقد فصلت في ظروفها .

[1] المرجع السابق، ص236.

ثانيا: الجرائم الملحقة بالسرقة في القانون الجزائري :

نص قانون العقوبات الجزائري في الفصل الثالث منه في باب الجنايات والجنح ضد الاموال على جنايات وجنح السرقة ،ثم أضاف ابتزاز الاموال واختلاس الاشياء المحجوزة عليها وذلك في المواد التالية : 364 ،365، 366 ، 367 .

1_ ابتزاز الاموال :

" يعد الابتزاز من انواع السرقات لكنه سرقة ببراعة او مهارة ،لقد تضمن القانون الجزائري هذ النوع من السرقة في المادة 366 من قانون العقوبات .

تختلف جريمة السرقة مع جريمة الابتزاز فيما يلي :

السرقة محلها شيء مقوم بالمال مع امكانية نقله ،بينما الابتزاز ملح على وجه العموم خدمة تقدم ،وعلى هذا لا يمكن اختلاس الخدمة ،الا ان الابتزاز قد ينطوي على شيء مادي ملموس .

2_ النصب :

هو كل فعل يباشره الجاني نفسه او بغيره ،ويتوصل من خلاله الى تسليم مال مملوك للغير ، بدون وجه حق باستعمال الجاني وسائل الخداع التي نص عليها القانون والتي يقع المحني عليها نتيجتها في الغلط الدافع للتسليم ،يميز شراح القانون بين كل من جريمة السرقة والنصب (الاحتيال) وخيانة الاموال مع انها كلها من جرائم الاموال وموضوع الاعتداء فيها مالا منقولا للغير، وتشترك جميعها في نية اغتال المال وحرمان صاحبه منه نهائيا الا ان فروقا هامة تميزها عن بعضها البعض .

–من حيث المعتدى عليه :السرقة يقوم الجاني بانتزاع حيازة المال بغير حيازة المال بغير رضا صاحبه ،بينما جريمة النصب الجاني يحصل على المال من صاحبه باختياره ولكن بطرق احتيالية .

–من حيث دون التسليم::معنى الاخذ خفية تسلم الشيء من مالكه او حائزه يعتبر تسليما ناقلا للحيازة حائلا دون قيام السرقة .بينما التسليم ركنا مهما في جريمة النصب ". [1]

[1] المرجع السابق،ص238

ثالثا: انماط جرائم السرقة في المجتمع الجزائري

جدول رقم01:يوضح انماط جرائم الممتلكات في الجزائر منذ 2002الى2011

الاقاليم	السنوات / انماط السرقة	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	المجموع
مدن الكبرى الاربعة لإقليم الشرق	السرقة بالعنف والتهديد	1126	1414	2054	2305	2606	2330	1908	2013	2263	1685	19704
	السطو على الاملاك	1856	2005	1266	1049	1046	1053	950	1023	1373	1405	13026
	السرقة بالطرق العمومية	2754	2909	2089	1229	1478	1031	2135	2113	2340	1439	19517
	النشل	176	874	798	707	734	924	511	767	693	603	6787
	السرقة باستعمال مفاتيح مصطنعة	148	165	129	132	133	126	145	138	151	138	1405
	السرقة بالاحتيال	2323	2760	2409	2359	845	2577	2394	2417	2217	1902	22203
	سرقة السيارات	390	424	212	101	262	312	207	309	341	365	2923
	السرقة بالكسر	318	706	684	486	222	809	916	847	1223	1438	7646
المدن الاربعة الكبرى لإقليم الوسط	السرقة بالعنف والتهديد	2504	2082	2066	2507	2889	1791	1746	1921	1717	2019	21242
	السطو على الاملاك	2644	2464	2284	1892	2253	1567	1306	1843	1402	1749	19404
	السرقة بالطرق العمومية	7680	5732	4879	2775	2810	2473	1891	2016	1878	1558	33692

	النشل	1784	1704	1600	1486	1578	1178	1483	1322	1459	1039	14633
	السرقة باستعمال مفاتيح مصطنعة	415	292	238	254	309	256	229	290	204	192	2679
	السرقة بالاحتيال	546	1007	648	780	959	868	869	740	700	686	7803
	سرقة السيارات	869	1014	729	1379	989	736	942	1009	787	850	9304
	السرقة بالكسر	1033	946	958	374	1553	1607	1803	1697	1916	2254	13141
المدن الاربعة الكبرى لإقليم الغرب	السرقة بالعنف والتهديد	1284	1168	852	5641	2069	2174	2058	2117	2197	2241	21801
	السطو على الاملاك	1010	914	1443	698	796	692	694	9002	763	822	8734
	السرق بالطرق العمومية	1435	1302	789	803	950	1145	1385	1401	1371	1400	11980
	النشل	544	552	187	385	458	600	660	587	607	579	5159
	السرقة باستعمال مفاتيح مصطنعة	146	93	55	71	105	108	103	113	89	112	995
	السرقة بالاحتيال	2076	2028	1042	970	1510	1614	2078	1967	2322	2463	18070
	سرقة السيارات	119	190	103	174	220	168	269	241	153	181	1818
	السرقة بالكسر	373	359	177	269	318	271	342	360	413	503	3384
المدن الاربعة الكبرى لإقليم الجنوب	السرقة بالعنف والتهديد	182	266	187	393	407	332	290	431	361	315	3164
	السطو على الاملاك	814	782	774	772	283	736	685	771	823	849	7289

السرق بالطرق العمومية	695	603	623	368	241	160	278	327	376	341	4030
النشل	89	238	223	201	338	235	232	207	362	320	2445
السرقة باستعمال مفاتيح مصطنعة	74	80	27	63	84	32	41	53	46	31	531
السرقة بالاحتيال	432	626	527	821	1001	727	788	906	914	732	7474
سرقة السيارات	87	121	61	91	179	89	96	113	99	126	1062
السرقة بالكسر	166	130	124	171	160	288	261	254	265	185	2004

المصدر: وزارة الداخلية المديرية العامة للأمن الوطني، احصاء جرائم الممتلكات على المستوى الوطني 2002.2011

من خلال الجدول رقم 01 والذي يوضح أهم أنماط جريمة السرقة في الجزائر حسب سنوات من 2002الى 2011.والذي عرف اختلافات ونوع من التفاوت في هذه الانماط منطقة الى اخرى، فالجدول مقسم حسب اربع اقليم (اقليم الشرق، اقليم الغرب، اقليم الوسط واقليم الجنوب)، اما انماط السرقة فهي :السرقة بالعنف والتهديد، السطو على الاملاك، السرقة بالطرق العمومية، النشل، السرقة باستعمال مفاتيح مصطنعة، السرقة بالاحتيال، سرقة السيارات، السرقة بالكسر.

من خلال هذا الجدول نلاحظ ان المدن الكبرى لإقليم الوسط هي اكثر المناطق التي تنتشر فيها جريمة السرقة بكثرة حيث بلغت 33692 جريمة من بين المدن الاربعة الكبرى بالنسبة لكل اقليم، حيث بلغت في سنة 2002 اكبر عدد من المجموع الكلي لنمط هذه الجريمة بالنسبة للسنوات 2002-2011 بينما بلغت عدد جرائم السرقة لنمط السرقة بالعنف والتهديد قدرت ب 21242 جريمة.

بينما بلغت عدد جرائم السرقة بالنسبة لنمط السرقة بالاحتيال 22203 جريمة في المدن الكبرى الاربعة لإقليم الشرق تركزت في سنة 2003 بلغت اعلاها فيها وقد قدرت ب 2760 جريمة من مجموع هذا النمط .بينما تليها نمط السرقة بالعنف والتهديد قدرت ب19704 جريمة بالنسبة

لمدن الاربعة الكبرى لإقليم الشرق، اما السطو على الاملاك فبلغت 19404بالنسبة لهذه لمناطق الشرق.

اما عن انماط جريمة السرقة في الغرب الجزائري فقدرت ب 21801 جريمة سرقة بالنسبة لنمط السرقة بالعنف والتهديد ،بلغت اقصاها في سنة2005 قدرت ب5641 جريمة مسجلة من مجموع جريمة السرقة بالعنف والتهديد، تليها السرقة بالاحتيال ب18070 جريمة مسجلة

بينما بلغت السرقة بالطرق العمومية 11980 جريمة مسجلة .

تأتي جرائم السرقة بالاحتيال في صدارة انماط جريمة السرقة الاكثر انتشارا في الجنوب حيث بلغت 7474جريمة مسجلة، بلغت اقصاها سنة2006 قدرت عدد الجرائم فيها ب1001 جريمة مسجلة بالنسبة لنمط جريمة السرقة بالاحتيال ،تليها جرائم السطو على الاملاك بالنسبة للأنماط السرقة الاكثر انتشارا في الجنوب حيث بلغت 7289 جريمة مسجلة.

من خلال القراءة الاحصائية لجدول رقم 01 الذي يوضح عدد الجرائم السرقة حسب انماطها بالنسبة للسنوات 2002الى 2011 وحسب الاقاليم الاربعة يتضح لنا ان:

-جريمة السرقة تنتشر بشكل كبير في الجزائر خاصة في المدن الاربعة الكبرى لإقليم الوسط، ويرجع ذلك الى كون هذه المنطقة تضم عاصمة البلاد وهي الجزائر، في هذه من المدن تشهد ازدحاما واكتظاظا كونها تضم كثافة سكانية عالية، وتجمع الكثير من الثقافات المختلفة من جميع الولايات الوطن، ولذلك تنتشر فيها هذه الجريمة كثيرا، كما ان لكثرة المجرمين في مثل هذه المناطق الناتج عن الفقر وقلة فرص العمل والآفات الاجتماعية والاخلاقية ايضا دور في انتشارها، بالإضافة قلة الامن على مستوى هذه المناطق مقابل كثرة الطرقات والازقة الضيقة ما خلق لها نوع من منافذ للهروب تعتبر ايضا سبب اخر لها ،وكل هذه العوامل ساهمت خاصة في ارتفاع جريمة السرقة بالنسبة لنمط السرقة بالطرق العمومية والاسواق.

في الاخير يمكن القول ان جريمة السرقة بالطرق العمومية تنتشر كثيرا في المدن الكبرى الوسطى اما في الغرب فتنتشر جريمة السرقة بالعنف والتهديد، اما في مدن الشرق والجنوب فالسرقة بالاحتيال تنتشر كثيرا فيهما.

الجدول رقم 02 يوضح عدد ضحايا السرقة حسب انماطها لسنوات 2017 و2018والثلاثي الاول لسنة2019

السنوات / نمط السرقة	2017		2018		الثلاثي الاول لسنة2019		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
السرقة بالعنف	03	42.86	04	57.14	/	/	07	1.34
سرقة الهاتف النقال	103	25.75	226	56.5	71	17.75	400	76.92
السرقة بالخطف	02	28.57	05	71.43	00	00	07	1.34
السرقة بالنشل	02	50	01	25	01	25	04	0.77
سرقات اخرى	52	50.98	43	42.15	07	6.87	102	19.62
المجموع	162	31.15	279	53.65	79	15.20	520	100

من خلال معطيات الجدول رقم 02 الذي يبين عدد ضحايا السرقة حسب انماطها لسنوات 2002 الى 2011 نلاحظ ان جريمة السرقة بالنسبة لنمط سرقة الهاتف النقال قدرت ب 76.92% من المجموع العام، حيث تتركز هذه النسبة في سنة 2018 فقد قدرت ب56.5 %، تليها نسبة 25.75% بالنسبة لهذه الجريمة.

اما نسبة جريمة السرقة اخرى (كالسرقة بالكسر والسرقة باستعمال المفاتيح المصطنعة ...الخ) فقد قدرت ب 19.62% من مجموع العام، فقد تركزت بنسبة معتبرة قدرت ب 50.98% في سنة 2017 من مجموع السرقات.

بينما السرقة بالنشل قدرت ب0.77% من المجموع العام حيث تتركز هذه النسبة في 2017 حيث بلغت 50% من مجموع السرقة بالنشل، تليها هذه الجريمة بالنسبة لسنتين 2018 والثلاثي الاول لسنة 2019.

من خلال القراءة الاحصائية للجدول رقم01 نستنتج نمط سرقة الهاتف النقال هي اكثر الانماط من هذه الجريمة التي تنتشر في ولاية عين الدفلى، فيمكن ارجاع ذلك الى اسباب كالفقر والبطالة والحاجة الى مورد اقتصادي.

الخلاصة:

يمكن القول ان هذه الجريمة هي من اقدم الجرائم التي عرفتها الانسانية ،والمجتمع الجزائري كغيره من المجتمعات عانى ولايزال يعاني من هذه منها. فرغم العقوبات التي وضعت الا ان هذه الجريمة لا تزال موجودة فيه والدليل على ذلك الاحصائيات المقدمة في دراستنا هذه فمسبباتها تتنوع وخصائصها المميزة لها تجعل من هذه الفرد ضحية لها وبكل سهولة.

الفصل الثالث:

الأسواق الشعبية ومكانة المرأة

تمهيد:

تعد الاسواق مكان اقتصادي منذ القدم ،باعتباره مكان للبيع والشراء وعمليات اقتصادية ، كما انه مكان اجتماعي باعتباره نسق تضم مجموعة من الافراد تحدث بينهم تفاعلات اجتماعية. فهذا المكان لم يعد غريبا عن اي فئة من فئات المجتمع ككل .وليس المجتمع الجزائري فقط فهو يضم المرأة كأكثر الفئات زيارة له .باعتبار ما حدث من تغيرات في مكانتها ولذلك عنونا هذا الفصل بالأسواق الشعبية ومكانة المرأة في المجتمع الجزائري، وسنتطرق فيه الى الاسواق الشعبية من خلال تعريفها ووجودها عبر التاريخ في الحضارات الكبرى وفي المجتمع العربي، اما فيما يخص مكانة المرأة فقد عرضنا مانتها في الحضارات وفي الديانات السماوية ومكانتها في المجتمع الحديث ،ولم ننسى اهم عنصر في هذا الفصل وهو الربط بين متغيرات الدراسة من خلال الحديث عن دخول المرأة للأسواق الشعبية واهم المشاكل الموجودة في الاسواق وفي الاخير سرقة المرأة في الاسواق الشعبية.

المبحث الأول: تعريف السوق

السوق لغة:

لقد عرفت السوق في عدة معاجم عربية معجم الوسط، لسان العرب وغيرها ،ففي معجم الوسيط "السوق كلمة تعني الموضع الذي يجلب إليه المتاع والسلع للبيع والابتياع"[1].

من خلال ما سبق يمكن القول أن السوق لغة في هذا المعجم هو المكان الذي تعرض وتباع وتشتري فيه كل المنتجات والسلع.

أما في لسان العرب لابن منظور فالسوق هو(موضع البياعات أو مكان البيوع . كما أن الأسواق التي يتعامل فيها تذكر وتؤنث والجمع أسواق والسوقة لغة فيه وتسوق القوم ادن باعوا واشتروا)[2].

من خلال ما سبق يمكن القول أن السوق في اللغة يدل على مكان البيع والشراء وممارسة النشاطات التجارية بين البائع والمشتري .

مفهوم السوق في الانثروبولوجيا وعلم الاقتصاد:

في الانثروبولوجيا:

يشير مصطلح السوق "إلى المكان الذي تباع فيه وتشترى منه البضائع بصورة منتظمة وللسوق في المجتمعات البدائية سمات خاصة أبرزها أن التعامل فيه يجري بالمقايضة وانه مكان للقاء وتبادل الأخبار بين سكان المنطقة وهو يقام في أيام معلومات كل أربعة أيام أو كل سبعة أيام وذلك وفقا للتقاليد السائدة"[3].

ما يمكن قوله أن السوق في قاموس الانثروبولوجيا هو مكان البيع والشراء وقد كان موجودا في المجتمعات القديمة وسنتطرق لذلك في المبحث الثاني.

---

[1] مجمع اللغة العربية ، **معجم الوسيط**، مكتبة الشروق الدولية، الطبعة الخامسة، مصر،2011،ص305.

[2] ابن منظور: مرجع سابق، المجلد السابع، مادة سوق ، ص600.

[3] شاكر مصطفى سالم: **قاموس الانثروبولوجيا**، الطبعة الاولى، جامعة الكويت ،1981،ص600.

"وكان يتم في هده المجتمعات ما يسمى بالتبادل فقط بحيث أن البيع والشراء كانا مجهولين تماما وهدا ما استنتجه مالينوفسكي ودعمته الدراسات الانثروبولوجية للحياة الاقتصادية فيفي المجتمعات البدائية والتي لم تعرف ما يسمى بالبيع " [1]،"وعادة ما يتم التبادل في ساحة السوق وهي مكان مكشوف تقام فيه السوق في القرى والمناطق التي تقطنها شعوب تقليدية للبيع والشراء واللقاء وتبادل الأخبار"[2].

مما سبق يمكننا القول أن السوق في علم الإنسان هو مكان تتم فيه عمليتي البيع والشراء وقد درس في الدراسات الأنثروبولوجيا الأولى وهو يقام في يوم محدد وذلك حسب العادات السائدة في تلك المنطقة كما أنه كان يقوم على المقايضة.

السوق في علم الاقتصاد:

"ان المتعارف عليه بين الاقتصاديين المعاصرين هو انهم يرفضون التعريف التقليدي للسوق بانه المكان الذي يتقابل فيه كل من البائعين و المشترين لتبادل سلعة ما، ذلك لأنه يعاب على هذا التعريف بانه يربط بمكان معين لا يتعداه، وبأسلوب تقليدي هو مقابلة المباشرة بين جملة البائعين والمشترين ،والذي لا يمكن تجاهله هو ان اغلب السلع التي نعرفها في الوقت الحاضر يتم تبادلها في اسواق غير محددة بمكان معين ،اذ تشمل العالم كله وبوسائل الاتصال الحديثة للبيع والشراء وتبادل المنافع المختلفة."[3]

كما انه يعرف ايضا بانه هو المكان الذي يتم فيه تبادل السلع بغض النظر عن كون هذا المكان محدد جغرافيا كمبنى مجمع تجاري مثلا ام التسوق عبر الانترنت، حيث يكون البائع والمشتري في بقعتين جغرافيتين مختلفتين".[4]من خلا ل ما سبق يمكن القول ان السوق هو مكان يضم مجموعة البائعين والمشترين.

---

[1] احمد براح، **الوظيفة الاجتماعية للأسواق التقليدية في المجتمع الجزائري** مذكرة لنيل الماجستير ،معهد علم الاجتماع جامعة الجزائر،1991،ص33.

[2] شاكر مصطفى سليم :مرجع سبق ذكره.

3 محمد الامين ولد عالي الغلاوي الشنقيطي، **الاجتهاد وتطبيقاته المعاصرة في مجال الاسواق المالية**، دار ابن حزم،ط1، بيروت،2008،ص216.

[4] محسن حسن منصوري، **مبادئ علم الاقتصاد**، دار اليازوني العلمية، دون طبعة، عمان،2014،ص91

كما انه عرف ايضا انه" العملية التي تنظم البيع والشراء عن طريق السعر النقدي الذي يحكم تبادل كل عناصر الانتاج ومكوناته السلع المنتجة، والعمل والموارد الطبيعية والخدمات بأنواعها."[1]

اما السوق الشعبي هو ذلك "المكان الذي يمارس فيه مجموعة من النشاطات التجارية بأنواعها التقليدية والحديثة ولكن يطغى على طابعها هو التقليدي من خلال البيع والشراء المعروضة فيها وطرق التعامل بها القائمة بين البائع والزبون".[2]

يمكن القول ان السوق في علم الاقتصاد هو مفهوم واسع وله عدة تعاريف اجتهد علماء الاقتصاد في تقديمها ،ولكن اجتمعت كل التعاريف في مفهوم يمك ن ان نقول شامل وهو ان السوق هو مكان يجمع بين البائع والمشتري يمارسون مختلف النشاطات التجارية من التعاملات القائمة بينهما ،لكن مع التطور التكنولوجي اقترن مفهومه بالأنترنت فظهر ما يسمى بالسوق الالكتروني.

اما السوق الشعبي فهو مكان يضم عناصر ثقافية بالإضافة الى العناصر الاقتصادية، اي ان هذا السوق يمارس فيه نوع من النشاط الثقافي كبيع وسائل تقليدية.

مفهوم السوق في علم الاجتماع:

"يرى ماكس فيبر أنه يمكن التحدث عن السوق في علم الاجتماع إذا دخل مجموعة من الناس في منافسة للتبادل سواء ذهب والى السوق المحلي والى أسواق الكبيرة ا والى سوق المفاوضة".[3]

يمكن القول من خلال ما سبق أن السوق عند ماكس فيبر لا يرتبط بالمكان أو الزمان محددين بل له ارتباط وثيق بعملية التبادل.

---

[1] السيد احمد حامد، **الاسواق التقليدية كوسيلة اتصال**، مقال في مجلة عالم الفكر، المجلد الثامن عشر، العدد الاول، بيروت، يونيو،1987، ص135.

[2] فاروق احمد مصطفى ومرفت العشماوي عثمان، **دراسات في التراث الشعبي**، دار المعرفة الجامعية ، دون طبعة، مصر،2011، ص379.

[3] شاكر مصطفى سليم، مرجع سبق ذكره، ص600.

ويعرف أيضا السوق "هو المكان الذي يلتقي فيه الناس لتبادل الأخبار والآراء والذي من خلاله يحدث تأثير متبادل بن رواد السوق وتنقل فيه العادات والتقاليد إلى مجتمعات مختلفة وفيه يحدث مزج للحضارات والثقافات بين المواطنين"2.

من خلال كل ما سبق ذكره السوق في علم الاجتماع هو نسق اجتماعي يحدث فيه مجموعة من التفاعلات بين مجموعة من الأفراد.

كما انه جاء في كتاب المقدمة لابن خلدون عن السوق " اعلم ان الاسواق كلها تشمل على حاجات الناس فمنها الضروري وهي الاقوات والحنطة والشعير وما في معناها كالياقلا والحمص والجلبان وسائر الاقوات ومنها الحاجات الكمالية مثل الادم والفواكه والملابس وسائر المصانع والمباني"[1]. يرى ابن خلدون ان الاسواق تحوي حاجات الناس الضرورية ،فالضرورية هي كل ما يحتاجه الانسان للعيش وهذا ما يشتريه الغني والفقير اي عامة الناس كالقمح والبقول والحمص والجلبان والخضر، اما الكماليات فهي السلع التي يشترها الاغنياء فقط نظرا لثمنها المرتفع ,فالسوق عند ابن خلدون هو مكان للبيع والشراء يحتوي الغالي والرخيص .

[1] عبد الرحمان بن خلدون، **المقدمة" كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر"**، مكتبة المدرسة ودار الكتاب اللبناني للطباعة والنشر، المجلد الاول ،الطبعة الثالثة،بيروت،1967،ص703.

المبحث الثاني: السياق التاريخي للأسواق

الأسواق في المجتمعات القديمة

في الحضارة اليونانية:

أن الأسواق كانت موجودة في المجتمعات القديمة اليونانية، الرومانية، الفرعونية...الخ ، وهذا ما أكدته الدراسات الأولى في الأنثروبولوجيا (وقد تطرقنا لهذا في عنصر سابق) ، ولكنها تختلف من مجتمع لآخر من حيث طريقة التعامل فيها.

"ففي المجتمع اليوناني القديم كان يتم التبادل في أسواقه عن طريق المقايضة وكان يستعمل أحيانا قضبانا من المعادن الثمينة كما أن العادة السائدة آنذاك أن يقوم الشيء أو الإنسان برأس من الأغنام فكانت لمرأة مثلا تساوي عدة رؤوس من البقر"[1].

يمكن القول أنه في الأسواق الرومانية كان يتم التعامل بالمقايضة ولم يكن ما يسمى بالبيع والشراء.

وقد خصصت أسواق لبيع بضائع معينة ومصنوعات فنجد سوق للمأكولات وسوق للأقمشة وغير ذلك من الأسواق ،وكمثال عن الأسواق التي كانت موجودة في هذه الحضارة سوق تراجان وهو يحتوي على محلات تجارية ومكاتب وورش".[2]

يمكن أن نستنتج أن الأسواق كانت موجودة في الحضارة الرومانية القديمة والدليل على ذلك سوق يدعى بسوق تراجان كما أنه كان يتم التعامل فيه عن طريق المقايضة وفي بعض الأحيان قضبان من معادن ثمينة كالفضة والذهب وتتميز هذه الأسواق أن لكل سوق منتجات يختص ببيعها .

في الحضارة الرومانية:

---

[1] Flacelie robert: la vie quotidienne en grce. Paris: hachelte,1959p150 .

[2] هشام عبود الموساوي، **موسوعة الحضارات القديمة**، دار المنهل ،2013، ص225.

"كانت الأسواق في الحضارة الرومانية على شكل دكاكين متلاصقة فيما بينها وكان من الضروري على الباعة احترام قوانين البيع والشراء والمتمثلة في عدم استعمال موازين مزيفة ،وكان الاقتصاد الروماني في العهد الملكي إلى 509 قبل الميلاد يقوم على المتاجرة في التجمعات الدورية كالأسواق والمواسم وكان اليوم التاسع من كل شهر هو موعد مجيء الفلاحين على السوق لبيع بضائعهم واقتناء ما يحتاجونه" .[1]

يمكن القول من خلال ما سبق أن الأسواق عند الرومان كانت عبارة عن محلات يمارس فيها الأنشطة التجارية وما يميزها عما سبق من الحضارة اليونانية هو وضعها لقوانين ونظام خاص بالأسواق يلتزم بها التجار والزبائن. أما عن طرق التعامل فيها فان "العملة في القرن الثالث أخذت في الاختفاء من الأسواق ليحل محلها نظام المقايضة البدائي"[2]. يمكن القول أن أسواق هده الحضارة تتشابه مع أسواق الحضارة السابقة في استخدامها المقايضة وغياب البيع والشراء .

الأسواق في الحضارة الفرعونية:

"كانت الأسواق المحلية تعقد في كل قرية أو مدينة، فكان الفلاحون يجتمعون من كل الجهات المجاورة ومعهم بضائعهم، كما كانت الصفقات التجارية تعقد عن طريق المقايضة وهي تبادل السلع التجارية والمنتجات الزراعية والصناعية. وقد استخدم المصريون في الصفقات التجارية حلقات وقضبان مصنوعة من الذهب والنحاس ذات الوزن، مما يقوم مقام النقود، وكان المصريون بدلك أول من استعمل العملة ، وكانت الفضة لندرتها في الدولة النقدية مثل الذهب .وكانت الحكومة تشرف على حركة التجارة ففي الأسواق ، بإرسال المندوبين والمفتشين يراقبون حركة البيع والشراء".[3]

يمكن القول من خلال ما سبق أن الأسواق في الحضارة الفرعونية كانت تعرف نوعا من التطور، ويظهر ذلك في نظام المستعمل في التعامل وهو استعمال العملة بدل نظام المقايضة.

---

[1] احمد براح، مرجع سابق، ص55.

[2] اسحاق عبيد، **اروبا في العصور الوسطى "المفهوم والحضارة"**، موسوعة الثقافة التاريخية والاثرية والحضارية، دار الفكر العربي، دون طبعة، مصر،2006، ص60.

[3] علي ابراهيم حسن، **الحضارة المصرية والحضارات الشرقية في العصور القديمة**، وكالة الصحافة العربية، الطبعة الاولى، مصر، 2019، ص98.

كما أنها كانت تضم هده الأسواق مختلف السلع بأنواعها، وأسواق مصر القديمة كانت تقوم الحكومة بمراقبتها بالإضافة إلى أنها كان لكل قرية سوق خاص بها .

وهنا نستنتج أن الأسواق في الحضارات القديمة الثلاثة كانت موجودة إلا انه لكل منها نظام تتعامل به فنجد أن في الحضارة اليونانية والرومانية كانت نظام التعامل فيها قائم على المقايضة على عكس الحضارة الفرعونية والتي كانت أول من تعامل بالعملة في السوق .كما أنها كانت لكل قرية ومدينة في كل حضارة سوق خاص بها تتنوع فيها السلع والمنتجات ،أما من ناحية القوانين فنجد تميز الحضارة الفرعونية والرومانية بوضع قوانين تحكم السوق والسلطة تقوم بمراقبة السوق وهذا ليسود النظام والأمن داخله ومحاربة كل أنواع الفساد.

الأسواق في المجتمع العربي :

1- الأسواق ما قبل ظهور الاسلام:" ان للعرب أسواقا كانوا يقيمونها خلال شهور السنة وينتقلون من بعضها الى بعض، ويحضرها سائر العرب ما عندهم من حاجة الى البيع والشراء. وتقع هذه الأسواق في مواضع مختلفة من جزيرة العرب ،فهي أسواق عربية وهناك أسواق اخرى قصدها العرب للإتجار في المواسم او في الأوقات مختلفة كأسواق العراق والشام والحبشة. وقد كان لهذه الأسواق حرمة قبل ظهور الاسلام فكان الانسان يامن فيها دمه وماله مادام في ضيافة السوق وحرمته ولحماية الأسواق والمجتمع ظهر قوم اهل المروة والمعروف تواصلوا فيما بينهم على رد السفينة ونصبوا انفسهم حماة للأسواق ويسمون بالذادة المحرمون وكان من أسواق العرب قديما :عدن، مكة ، نجران ،عكاظ".[1] فالأسواق كانت عند العرب قبل الاسلام تقام خلال شهور السنة في مختلف ارجاء المنطقة، "وقد قسمت الأسواق الى أسواق خاضعة لنفوذ أجنبي وأسواق أنشاها العرب أنفسهم وأسواق اخرى ذات صبغة مختلطة".[2]

يمكن القول أن الأسواق في الجاهلية ثلاث أقسام وتختلف من نوع لآخر حسب من قام بإنشائها ومن يديرها ويسيرها وانواع المنتوجات الموجودة فيها أن كانت تقليدية أم لا ومكان تواجدها، كما

---

[1] سعيد الافغاني، **اسواق العرب في الجاهلية والاسلام**، دار الفكر، الطبعة الثانية، بيروت، 1974، ص280.

[2] نفس المرجع، ص ص 212 213.

أن الأسواق العربية القديمة عرفت بالنظام وحماية الزبائن والسلع داخلها، وايضا الأسواق آنذاك كانت تقوم مقام الجريدة الرسمية لأنها كانت تنقل أخبار الحروب وما الى ذلك.

الاسواق في العصر الاسلامي: " وكانت تستغني كل مدينة بأسواقها الدائمة من أسواق المواسم واصبح من المنتظر تضاؤل الجاهلية بتضاؤل البداوة من حياة العرب. وقد اصبحت لكل مدينة سوقها الخاص بها تحتوي على كل انواع البضائع وسوق المريد احدى هذه الاسواق فهو بمثابة معرض لكل قبيلة فيه شعرها وامجادها وسلعها".[1]

الأسواق في العهد الاسلامي عرفت طابعا اخر عن الذي كانت عليه في العصر الجاهلي وذلك بسبب التطور الذي حصل في كافة الميادين والازدهار الذي عرفه المجتمع آنذاك ويظهر ذلك من خلال السكن في المدن وبذلك لم تكن بحاجة لمثل تلك الأسواق فقد اصبح لكل مدينة سوق دائم خاص بها ليست كأسواق العصر الجاهلي وهي أسواق موسمية فقط. كما ان هذا سهل عليهم عناء السفر من مدينة لأخرى للذهاب الى سوقها. يقول سعيد الافغاني: "ولكن سوقا واحدة انشات ي الاسلام احتفظت بكثير من الخصائص المتعلقة بأسواق الجاهلية ،وزادت عليها بميزات واسعة اصبغتها الحضارة الجديدة واقتضتها حاجات الرقي الحديث تلك هي سوق المريد في البصرة ،السوق التي استطاعت ان تكون مرآة تعكس حياة العرب في الجاهلية كما تصور حضارتهم في الاسلام".[2]

من خلال ما سبق الذكر يمكن القول أن الاسواق في العصر الاسلامي قد عرفت تحولا شاملا في اغلبها وذلك نظرا للتغير الحاصل في الحياة الاجتماعية للعرب آنذاك من ناحية انتقالهم للعيش في المدن ، ففي هذا العصر الغيت الأسواق الموسمية وعرفت نوعا اخر من الأسواق وهو الأسواق الدائمة الخاص بكل مدينة. كما أن السوق المريد بالبصرة يعتبر السوق الوحيد الذي يجمع بين مواصفات وخصائص السوق في العصر الجاهلي والسوق في العهد الاسلامي.

---

[1] المرجع السابق، ص392.
[2] المرجع السابق، ص394.

ثالثا: تطور التاريخي للسوق في الجزائر:

السوق في العهد العثماني:

"كانت توجد في الجزائر بعض الأسواق يعرض فيها الغرباء بضائعهم، وهي لا تشبه تلك الأسواق الضخمة التي كانت موجودة في بغداد أو طهران وكانت العادة المتبعة في هذه الأسواق منذ القديم هي أن الأجنبي أو الجزائري أو اليهودي يكتري فيها محلا أو عدة محلات . بمجرد حصوله على رخصة بدلك وكان الزوار يكتفون بتقليب البضائع وقل ما يشترون منها والتجارة لم تكن مربحة في الجزائر وذلك لقلة البيع"[1].تختلف الأسواق الموجودة في بعض الدول العربية عن الأسواق الجزائرية في العهد العثماني وهي عبارة مجموعة من الدكاكين يقوم التاجر بكرائها ويزاول في نشاط تجاري معين سواء حرفي متعلقة بحرفة ما كصنع أواني نحاسية أو حرفة تقليدية أخرى أو يكون هذا لبيع الأقمشة أو مواد غذائية كالخضر والفواكه ...الخ.

يمكن أن في هذه الفترة كانوا ورغم ما كان يعانيه المجتمع الجزائري من الأمراض والفقر إلا أنه كانت هناك أسواق يمارسون فيها نشاطات تجارية تتمثل في صناعات حرفية والبيع في نفس الوقت.

الأسواق ابان الاحتلال الفرنسي:

"كانت تعمل على التقريب في العلاقات القائمة بين المجتمعات المحلية التي تدخل اطرافا في نسق السوق ، وتعمل على تدعيم تماس المجتمع المحلي وتضامنه في قرى البربر. كما أنها كانت تقوم بدور رئيسي في نمو الحركة الوطنية بجبال الاطلس في شمال افريقيا وكانت السوق عبارة عن مؤسسة قانونية اجتماعية سياسية واحيانا دينية تخدم اساسا أهداف اقتصادية في بلاد القبائل كان الذهاب الى السوق هو بمثابة واجب على كل أفراد القبيلة".[2]

يمكننا القول أن الأسواق في الجزائر في العهد الاحتلال الفرنسي اختلف دوره أو بالأحرى قد توسع لأنه في العهد العثماني اقتصر دوره على البيع والشراء لا غير ولكن في هذه الفترة تمثل

---

[1] ابو العيد دودو، الحياة الاجتماعية في الجزائر ابان الاحتلال، **مقال في مجلة الاصالة**، العدد 08، الجزائر، 1972

[2] هايتريش فون مالتان، **ثلاث سنوات في شمال غربي افريقيا، تر: ابو العيد دود**، شركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر،1979، ص172.

دوره في السعي الى دعم تماسك المجتمع وذلك باعتباره مكان يتجمع فيه الناس لمعالجة مشاكلهم وايجاد حلول لها بعد طرحها. كما انها كانت تعاقب الافراد الذين لا يذهبون للسوق لما له من اهمية في حياة الفرد الجزائري آنذاك باعتباره مؤسسة قانونية واجتماعية واقتصادية واحيانا دينية.

ويقول هايت ريش فون مالتان عن سوق يقام في مدينة سطيف: "وأنا اعتبر السوق في اروبا مبتذلة لأن اغلب ما يوجد بها من السنوات الشبيهات بالسائلات أما السوق العربية فإنها تمتع الانسان دائما فهم يعتبرن التجارة مسألة ثانوية وكان معظمهم يذكرنا بالسوق الرومانية"[1]. من خلال زيارة هايت ريش فون مالتان لأحد الأسواق الجزائرية قد لاحظ اختلاف الموجود بين السوق الجزائرية والأسواق الاوروبية . لدرجة أنه شبهها بالسوق الرومانية من خلال ما تتمتع به من وظائف أو أدوار. و يمكن أن نستنتج من خلال ما سبق أن الأسواق الجزائرية ابان الاحتلال الفرنسي كانت مؤسسة قانونية اجتماعية سياسية وحتى دينية وليست فقط اقتصادية وهذا نظرا للظروف التي كان يعيشها المجتمع الجزائري آنذاك.

[1] المرجع السابق، ص172.

المبحث الثالث: مكانة المرأة

اولا: مكانة المرأة في الحضارات القديمة

1-المراة في الحضارة اليونانية

"لقد كانت المرأة في الحضارة اليونانية محصنة عفيفة لا تغادر بيتها ،وتقام بكل ما يحتاج اليه من رعاية، عديمة الاهلية مهانة قيمتها معزولة تماما عن المجتمع لا ترث زوجها بعد موته بل اعتبرت كأنها سقط متاع في البيت".[1]

يمكننا القول ان مكانة المرأة في المجتمع اليوناني القديم عرفت انحطاطا شديدا رغم التقدم اذي عرفه هذا المجتمع .فقد كان ينظر اليها كإنسانة ناقصة الاهلية اي ليس لها القدرة العقلية والجسمية والنفسية لتحمل المسؤولية.

كما ان الفيلسوف ارسطو يقول: «أن الطبيعة لم تزد المرأة باي استعداد عقلي يعتد به، ولذلك يجب ان تقتصر تربيتها على شؤون التدبير المنزلي والامومة والحضانة وما الى ذلك .ثم يقول: ثلاث ليس لهن التصرف في انفسهن العبد ليس ارادة، والطفل له ارادة ناقصة، والمرأة لها ارادة وهي عاجزة".[2]

يمكن القول من خلال ما سبق ان المرأة في الحضارة اليونانية دورها الاساسي هو الامومة والحضانة وشؤون المنزل فقط وذلك لأنه ليس لها القدرة الكاملة الاملة او كما اطلق عليها ارسطو الاستعداد العقلي للقيام بأشياء اخرى كما انهم وضعت منزلة العبيد والطفل الصغير وذلك لان لها ارادة وهي عاجزة لعدم وجود استعداد عقلي.

2-المرأة في الحضارة الرومانية

---

[1] محمد عبد المنصور، **المرأة في جميع الاديان**، مطبعة جامعة دمشق، الطبعة الاولى،1962،ص25.
[2] نفس المرجع، ص30.

"اعتبرت المرأة عند الرومان قديما حيوانا نجسا ،لا تدخل المعابد في الدنيا وتحرم من الجنة في الاخرة وفي اوج هذه الحضارات كانت الجواري والقيان القيان الطليقات تتلن من الاهتمام اضعاف ما تناله حرائر النساء من الازواج والاقرباء".[1]

اعطى الرومان قديما للمرأة اقسى الصفات و أبشعها والتي تتنافى مع الانسانية حيث اعتبروها حوانا نجسا لا يحق لها دخول المعابد في الدنيا حتى للعبادة ظنا منهم انها ناجسة و دخول الجنة.

"لقد التزم الرومان بموقف اليونان اتجاه المرأة والمتمثل في الدونية والقهر ،وكانت لفظ **familia**"يعني مجموع العبيد ،وقد اخترع الرومان هذه العبارة لوصف كيان اجتماعي يتراسه شخص له زوجة واولاد وعدد كبير من العبيد يخضعون لسلطة ابوية رومانية ،لها عليهم جميعا حق الحياة او الموت".[2]

ما يمكن قوله ن خلال ما سبق عن مكانة المرأة في الحضارة الرمانية القديمة انها حاولت اتمام تبني افكار الحضارة السابقة، كإهانة المرأة واذلالها واحتقارها مهما كانت الطبقة الاجتماعية لعائلتها .هذا المجتمع لم يحفظ حقوق المرأة ولا مكانتها ولم يقدروها في المجتمع ولا في الاسرة .

3-مكانة المرأة في الحضارة البابلية:

"اختلفت نظرة المجتمع للمرأة ولا يخفى على من له صلة التاريخ ان النساء منذ اقدم العصور لها شان كبير، فعند الامعان في حياتهن نجدها بحجب الخفار الا الشهيرات من الملكات او النساء الساقطات اللواتي تركن وراءهن اثار واضحة".[3]

فالمرأة البابلية عند الزواج يتولى الكاهن انزال بركات الازواج الصالحة على العروسين ، ومنذ ذلك الحين تلقى كل المشاكل المنزلية على عاتق المرأة فتكمن حياتها جهدا مستمرا بين زوجها وبيتها ولا نجاة منه الا الموت او الطلاق. واذا اغضبت المرأة زوجها فإنها تطرح في

---

[1] بلال فتيحة، **المرأة في الفكر الاسلامي المعاصر بين الشريعة والتطبيق**، تخصص فلسفة مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة وهران، 2014، ص11.

[2] محمد رشيد رضا، **حقوق النساء في الاسلام**، المكتب الاسلامي، بيروت، دون طبعة، 1984، ص62

[3] رضا كحالة، **المرأة في القديم والحديث**، الجزء الاول، مؤسسة الرسالة، دون طبعة،1982، ص191

النهر وتغرق فان لم تمت اخرجها زوجها ومزق عليها ملابسها ثم يرمي بها في الطريق لتكون فريسة المفترس".[1]

في هذه الحضارة لم تعامل المرأة معاملة حسنة ولا انسانية فقد عانت اشد اساليب التعذيب، "فاعتبرت كالماشية يتملكها الرجل ويتصرف بها كما يشاء. واقصى ما اعطته هذه الشريعة للمرأة من حق ان فرضت على من يقتل على من يقتل بنتا لرجل ان يسلمه ابنته ليقتلها او ليتملكها ان عفا عنها".[2]

مما سبق يمكنا القول ان المرأة في الحضارة البابلية قد قاموا بمعاملتها كالماشية حقوقها منتهكة كما انها لقت اشد انواع التعذيب واعتبرت عبيدا .

ثانيا: المرأة في الديانات السماوية

1-مكانة المرأة في اليهودية :

بعد الديانة اليهودية اصبحت المرأة مصدرا للإثم فحملتها التوراة غواية ادم واخرجته من الجنة، وجعلته يتملص من المسؤولية تقول على لسانه:" هذه المرأة التي جعلتها معي ،هي التي اعطتني من الشجرة فأكلت ".[3]

المرأة في الديانة اليهودية المحرفة لا مكان لها في المجتمع بل واعتبرت مصدرا للذنوب وذلك منذ خروج ادم عليه السلام من الجنة وحتى انهم اعتبروها انها هي من اعطته من الشجرة الملعونة .

" وقد هول المعادون للمسيح هذا الامر حتى أباحوا العدوان عليها بدعوى التضحية لتخليص البشرية من اثم الخطيئة الاولى ".[4]

---

[1] ويل ديورانت، **قصة حضارة**، تر: زكي نجيب محمود، ،الطبعة الثالثة،1960،ص ص117-118.
[2] نوال رحالة، مرجع سابق، ص97.
[3] المرجع السابق، ص98.
[4] نفس المرجع.

لقد استخدمت قصة آدم وحواء وكل تلك الافكار كلها للتسلط على المرأة والعدوان عليها والاستخفاف بها .واستعملوا كافة الوسائل والطرق للتخلص من الاثم "والمرأة في العهد القديم أمر من الموت وان الصالح امام الله ينجو منها رجلا صالحا بين ألف قد وجدت ،اما المرأة الصالحة بين هؤلاء لم أجد ".[1]

كما انهم قد نفوا النفي القطعي بعدم وجود نساء صالحات على الرجل .

"كما ان المرأة تورث كجزء من تركة الميت ، فإذا مات زوجها ورثها وارثه مع بقية المتروكات وله ان يبيعها او يعضلها ، ثم ان المرأة في المجتمع اليهودي يجدها لا تختلف عن المجتمعات البدائية ،فهي مملوكة لأبيها قبل الزواج ثم تشترى منه عند نكاحها ، لأن المهر كان يدفع لأبيها أو أخيها على أنه ثمن شراء وبذلك تصبح مملوكة لزوجها وهو سيدها المطلق إذ إن العقد في شريعتهم عقد سيادة لا عقد زواج"[2].

يمكن القول مما سبق ان المرأة في الديانة اليهودية تعتبر اثما ويمارس عليها التسلط والعدوان، كما انه لا يوجد في رايهم لا يوجد مرأة صالحة كما انها لا تنال من كافة الحقوق من الارث بل وحتى انها اعتبرت عبد لدى زوجها.

2-المراة في المسيحية

"لقد استخدمت اناجيل عديدة كنصوص دينية ،حرف الدين المسيحي عن قواعد، وغالي رجالها في امتهان كرامة المرأة، واهدار قيمتها فالمرأة التي انجبت المسيح عليه السلام، اعتبرت بانها باب الشيطان، سلاح ابليس للفتنة والغواية، وان جسمها من عمل الشيطان ،وان الشيطان مولع بالظهور في شكل الانثى."[3]

---

[1] المرجع السابق، ص99.
[2] نفس المرجع، ص100.
[3] نوال بورحلة، مرجع سبق ذكره، ص99.

"لقد قال القديس لويولا "انها مدخل الشيطان الى نفس الانسان ،ناقصة لنواميس الله، ومشوهة لصورته .وقال القديس سوستام انها الشر لابد منها وافة مرغوب ،وخطر على الاسرة و البيت ، ومحبوبته فتاكة ،ومصيبة مطلية مموهة. وحسب رسائلهم قديسهم ورسلهم المرأة رجل ناقص.[1]

اعتبرت المرأة في المسيحية شيطان واطلقت عليها عدة القاب لإهانتها .كما اعتبرت مصدرا للشر وانها رجل ناقص وانها تمثل خطرا على المجتمع ككل كما انه فرضت عليها قوانين دون الرجل ومن بينها ان تكون خاضعة لزوجها وسلطته.

فالديانة المسيحية اعطت المرأة حقوق لكن ما كان معمول به عكس ذلك حتى من رجال الدين انفسهم ،اذ شكك البعض منهم بوجود روح لها او كونها كائن بشري اصلا بل اعتبرت "بوابه الجحيم ومصدر الشرور يجب الخجل من انوثتها وجعلها في حالة توبة دائمة لتسببها باللعنة على البشر".[2]

يمكن القول من خلال ما سبق ان المرأة في الديانة المسيحية لم توفى كل حقوقها ولم تحفظ كرامتها بل وحتى انها اعتبرت بلا روح.

3-مكانة المرأة في الاسلام:

لقد غير الاسلام كل شيء بمجيئه، واول ما بدا به مظالم المرأة فقضى عليها ،وعني بإشعار الرجل ان المرأة مخلوق مثله في الانسانية ويظهر هذا من التنزيل العزيز في عدة آيات

فقد قال تعالى: "هو الذي خلقكم من نفس واحد وجعل منها زوجها ليسكن اليها".[3]

"لقد اعطى الاسلام للمرأة مكانة عظيمة كونها تلعب دورا اسريا في المجتمع اذ انها هي الام والاخت والزوجة وشريكة الرجل في هذه الحياة، حيث انها منبت البشرية والاجيال القادمة لقوله تعالى يأبها الناس اتقو ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجا وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تسالون بيه والارحام ات الله كان عليكم رقيبا.

---

[1] نفس المرجع.
[2] فاضل الانصاري، مرجع سبق ذكره، ص197.
[3] سورة الاعراف، الآية7.

واعتبر الاسلام ان المرأة كائن متمتع بكل الخصائص الانسانية التي تتيح ان نضع عليها مختلف المسؤوليات من ابداء رايها بين الجموع وان تستشار في مواضيع هي ماهلة لها اذا تأملنا في الحقوق المتاحة للمرأة نجد ان النبي صلى الله عليه وسلم قد اتى بيها قبل 15القرن وهو في امة لا تعرف للمرأة حقا، فقد اشار الدكتور حامد الرفاعي الى ان الاسلام اختص المرأة بتحملها لإعداد نفسها لتكون سكنا معنويا وروحيا لزوجها".[1]

"وبدون ادنى شك ان الاسلام قد كرم المرأة وكفل لها حق الحياة ونها عن تلك البربرية في المعاملة التي كانت سائدة في الجاهلية والا وهي واذ البنات ومنح من الحقوق ورفع مكانتها واعلى من شانها بالنسبة لما كانت عليه قبل الاسلام".[2]

من خلال ما سبق يمكن القول ان الاسلام اعطى للمرأة مكانة عالية، في الاسرة والمجتمع ويظهر ذلك في القران والسنة.

ثالثا: مكانة المرأة في المجتمعات الحديثة

1-مكانة المرأة في المجتمعات الغربية

"ترتبط النظرة التاريخية للمرأة في اروبا بذلك الموروث الوافد من اليونان عبر الرومان ان المرأة مخلوق ملحق خلقت من اجل تلبية رغبات الرجل ،هذه السمة الدونية للمرأة في العصر الوسيط استمر تأثير الى ما بعد الثورة الصناعية و الثورات السياسية وفي قانون نابوليون بونابارت تضمن رأي مفاده ان المرأة مخلوق قاصر مدى الحياة ،هذا القانون الذي جعل الرجل الفرنسي يتصرف كيف ما يشاء في اموره الخاصة وامور زوجته ". [3]

تعتبر المرأة في اوروبا انسان ملحقا اي انه لا يستطيع الاعتماد عليها وذلك لعجزها قد استمدت هذه الافكار من الحضارة اليونانية والرومانية القديمة .

---

[1] حامد الرفاعي، **الاسلام وتكريم المرأة**
http://www.ebnmaryam.com/vb/t3385.html 15:15 13/03/2019

[2] فوزية العشماوي، **مكانة المرأة في الاسلام**
http://www.ebnmaryam.com/vb/t3385.html 15:15 13/03/2019

[3] مونيك بتر، **المرأة عبر التاريخ**، تر: هنري عبودي، دار الطليعة، الطبعة الاولى، بيروت،1979، ص63.

"وحدث في القرن الحادي عشر ان المحاكم الكنسية سنت قانونا ينص ان للزوج ان يعير زوجته الى رجل اخر مدة محدودة .وفي سنة 1790 بيعت امرأة بشلنين لأنها اثقلت بتكاليفها على الكنيسة التي كانت تؤويها وظل بيع الزوجة جائزا في القانون الانجليزي حق عام 1805 وفي سنة 1931 باع انجليزي زوجته ب 500 جنيه فحكمت المحكمة عليه بالسجن مدة عشرة اشهر، ويقول الفيلسوف الانجليزي هربرت سبنسر في كتابه "وصف علم الاجتماع 1890_1903 ان الزوجات كانت تباع في انجلترا فيما بين القرن الخامس والحادي عشر ولا يزال في بعض الارياف الانجليزية رجال يبيعون نساءهم بثمن بخس والاغرب من ذلك ان البرلمان الانكليزي اصدر قرارا في عصر هنري الثامن ملك انكلترا يحظر على المرأة ان تقرأ العهد الجديد اي يحرم عليه قراءة الاناجيل وكتب المسيح ".[1]

مما سبق الذكر يمكن القول ان المرأة في العصر الوسيط في المجتمع الاوروبي لم يحفظ حقوقها وقد اهينت كرامتها ويظهر ذلك من بيع الزوجة وعدم السماح لها حتى ممارسة العبادة كالقراءة في كتب المسيح وعدم دخول الكنيسة ولهذا عانت المرأة في المجتمع الانكليزي من ابشع المعاملات .

مكانة المرأة في المجتمع العربي

1-مكانة المرأة في الجاهلية

" كانت المرأة العربية قبل الاسلام عارا يحرص اولياؤها الذكور على التخلص منها بوأدها حية ساعة ولادتها وقليل من العرب كان يترك ابنته حية لترعى له الابل ،كما كان البعض يطلق المرأة ويشترط عليها ان لا تتزوج الا من يريد او تفتدي نفسها بما اعطاها ".[2]

المرأة في العصر الجاهلي كانت تدفن حية ساعة ولادتها أو يتم استغلالها للرعي وبذلك فإنها لم تنال حقوقها في هذا العصر بداية بأبسط حق من حقوقها وهو الحق في الحياة ، فالمرأة لم

---

[1] نعيمة شومان، **المرأة منذ العصر الحجري والمرأة في الاسلام كانسان**، دار الفارابي، الطبعة الاولى، بيروت،2011، ص23.

[2] السمالوطي، **الدين والبناء العائلي" دراسة في علم الاجتماع العائلي**، دار الشروق، دون طبعة، دون بلد، دون تاريخ، ص121.

تحفظ كرامتها وقيمتها وذلك يعكس ثقافة المجتمع العربي أنداك وذلك لأنه كانت تعرف هذه المجتمعات الحروب والفارات على القبائل ويعاملن بتلك المعاملة كسبب للتخلص من شبح الفقر والعار .

" وقد تعددت أشكال الارتباط بين المرأة والرجل في هذه الفترة لان المرأة كانت تعد شيئا كبقية الاشياء التي يمتلكها الرجل ويبدو ان هذه الافكار تركت آرائها على المجتمعات العربية الاسلامية الحالية .من انواع هذه الاشكال نذكر نكاح الشغار حيث يتبادل الرجال بنات إحداهما الاخر ويتبادل زوجات بعضهم دون طلاق و لا مهر ولا عقد .كما انه له الحق في ان يتزوج اي عدد من النساء ولم يكن للزوجة ولا المرأة أية حقوق".[1]

كما انه تعكس هذه الاشكال من الارتباط مدى احتقار المرأة انتهاك لحقوقها فقد اعتبرت شيئا كباقي الاشياء " ولكن هذا لا يعني ان كل النساء في هذا العصر عرفن نفس المصير ،بحيث ان الوضع لم يكن يسود في كل القبائل العربية ولا حتى في الاسر من نفس القبيلة ، وما يدل على ذلك المكانة الرفيعة التي حظيت بها بعض النساء المنتميات لبيت رفيع كهند زوجة ابي سفيان وخديجة بنت خويلد ".[2]

ومن هنا يمكن القول بانه اختلفت قيمة المرأة في العصر الجاهلي باختلاف المكانة الاجتماعية فنجد بعض العائلات التي تعيش حالة الفقر ،البؤس و الشقاء مما أدى بها الى وأد البنات حيات للتخلص من شبح الفقر والعار والبعض الاخر ذوي المكانة الرفيعة من حظيت بالاهتمام وحفظ للحقوق و الكرامة

المرأة العربية بعد ظهور الاسلام:

جاء الاسلام ومنح المرأة حقوقها الانسانية والمدنية و الاقتصادية و يتجلى ذلك في عدد السور التي تعرضت لأمور المرأة وهي كثيرة منها : سورة البقرة ، المائدة ، النور ، المجادلة ، الاحزاب، وسورة التحريم .

---

[1] امال غاضب، **المرأة في الخطاب الاجتماعي والامهات خارج الزواج**، معهد علم الاجتماع، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير،1995، ص25.

[2] التبع محمد ابو زهر، **تنظيم الاسلام للمجتمع**، دار الفكر العربي، دون طبعة، 1969، ص13.

" لما ظهر الاسلام في الجزيرة العربية قام بتنظيم حياة الافراد وشرع القوانين في كل الميادين السياسية ،الاجتماعية والاقتصادية ...الخ . كما قام بتغيير طابع الحياة الذي كان سائدا وبالتالي غير من وضع المرأة ، حيث لم تعتبر المرأة في أي مجتمع بشري اكثر من كائن حي لا حقوق له حتى جاء الاسلام ، فاعترف بآدمية المرأة واعترف باستقلالها الاقتصادي وحررها من ولاية الرجل في البيع والشراء والعمل والتعليم ".[1]

بمجيء الاسلام حاول ارجاع للمرأة حقوقها وحفظ كرامتها واعتبارها كائن حي ولها دور فعال في المجتمع .

" كما انه جعل حدا لاستعباد المرأة و للفوضى التي كانت تعيش فيها واتخذ في سبيل الاصلاح وظيفتين ، الاولى :تحوير الاخلاق والتقاليد بتحبيب النساء الى الرجال والحث على معاملتهن بالمعروف ، والثانية :وضع احكاما فيها حدودا للمعاملات من حقوق وواجبات متبادلة إصلاحا للزواج و الطلاق وغيرها ".[2]

واعتمد الاسلام طريقتين في اصلاح نظرة المجتمع الدونية للمرأة من خلال تحوير الاخلاق والتقاليد وهنا يظهر من خلال محاولة تغيير نظرة الرجل للمرأة من جهة ومن جعة اخرى الحث على المعاملة الحسنة لهن ووضع احكام وحدود للمعاملة اي ابراز وتحديد الحقوق والواجبات لكل من الرجل والمرأة .

"وبعدها عرفت المرأة في العصور الاسلامية التي تلته مركزا يختلف باختلاف المجتمع الذي عاشت فيه والعوامل الخارجية التي يؤثر بها ، ومن ثم العوامل الداخلية التي عملت فيها بسبب الاتصالات الاجتماعية والخلقية والاقتصادية والسياسية ...الخ .مما جعلها تنشأ وتتأصل فيها وتصبح مع مرور الزمن والتطور اصلا من اصول حياة المجتمع وتصير من عاداته واخلاقه وصفاته ".[3]

---

[1] العطية فوزية، **المرأة والتغير الاجتماعي في الوطن العربي**، معهد البحوث والدراسات العربية، ، بغداد،1983،ص65.
[2] بيهم جميل محمد، **المرأة في الاسلام في الحضارة العربية**، دار الطليعة، الطبعة الاولى، دون بلد، 1980،ص55،
[3] المرجع السابق، ص 80.

ومنه يمكننا القول ان المرأة في عصر ظهور الاسلام تحسنت أحوالها من خلال محاولة الاسلام لوضع حدود الحقوق والواجبات وحفظ كرامتها وعدم اهانتها .

المبحث الرابع: مكانة المرأة في المجتمع الجزائري

اولا: مكانة المرأة في الاسرة الجزائرية التقليدية

صور مصطفى بتنفوشت العائلة على انها "منتوج اجتماعي يعكس صورة المجتمع الذي فيه فهي الوسط الرئيسي بين الفرد ومجتمعه اذ تتكون شخصية الفرد ضمن العائلة وقيم المجتمع ومعاييره لاسيما انها الممثلة الاولى للثقافة واقوى الجماعات تأثيرا في سلوك الافراد".[1]

فالأسرة هي النواة الاولى في تكوين الفرد والمجتمع ككل ،ام عن مكانة المرأة داخل الاسرة التقليدية فقد انحصر في "التربية والانجاب باعتبار الاسرة تقوم على اساس الاسرة البطريقية اي اعطاء اولوية تكاد ان تكون مطلقة للرجل لتولي المسؤولية المادية ، مع تهميش دور المرأة وعدم الاعتماد عليها".[2]

فدور المرأة في الاسرة الجزائرية انجاب الاطفال والتربية ،وحرمانها من بعض حقوقها ،"فقد تميزت الاسر التقليدية بحرمان المرأة من التعليم ويرى الباحثين ان اكثر افة اصابت المرأة عموما والجزائرية على الخصوص هو الجهل والامية اللذان فرضا عليها فرضا.

يمكن القول ان المرأة في الاسرة الجزائرية التقليدية فد عانت من حرمانها من التعليم وحصر وظيفتها في الانجاب والتربية. "وقد نتج عن هذه الوضعية ان المرأة الجزائرية اصبحت منطوية لي نفسها نظرا للظروف القاسية التي كانت يعيشها وهذا مادى بها الى الجهل. كما ان اقصاء المرأة من العالم الخارجي يعبر عن شكل من اشكال الحفاظ والحماية عن الهوية الاجتماعية".[3]

---

[1] جمعي فاطمة الزهراء، **التطور النمطي للجرائم النسوية في الوسط الحضري للمجتمع الجزائري**(دراسة احصائية وصفية مع عينة لبعض الحالات تمت ادانتهن)، كلية العلوم الاجتماعية والانسانية، قسم علم الاجتماع، اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علم الاجتماع،2018، ص77.

[2] المرجع السابق،ص78.

[3] كريمة شادر، **المرأة الجزائرية ونموذج تنشئة الفتاة في اطار التغير الاجتماعي**، رسالة لنيل شهادة الماجستير، قسم علم الاجتماع، جامعة الجزائر، 2001، ص107.

ثانيا: مكانة المرأة في الاسرة الجزائرية الحديثة :

لقد كان على الاسرة الجزائرية "تغيير وجهات الفكرية والقيمية في مرحلة ما بعد الاستقلال خاصة فيما يتعلق بمكانة المرأة وما افرزته مشاركتها في الثورة التحريرية والتي اعطت نموذج جديد تمثل في اعادة توزيع الادوار".[1]

يمكن القول ان المجتمع الجزائري تغيرت نوعا ما بعض الافكار فيه بعد الاستقلال نظرا لوقوف المرأة جنبا لجنب مع الرجل في تحرير الجزائر من المستعمر الفرنسي.

"ولعل ابرز تغيير طرا على وضعية المرأة هو تعلمها بعدما اقتنعت غالبية الاسر الجزائرية عن ارسال ابنائهم الى المارس في عهد الاستعمار الفرنسي لأنها كانت تمنع تدريس اللغة العربية، وعدم وجود مدارس في الريف وجعل الاولوية للأفراد وهذا ما قد اسهم في تأخر التحاق البنات بالمدارس."[2]

فالتعليم له اهمية كبرى في حياة الفرد ومستقبل المجتمع وهذا الاخير مرتبط ارتباط وثيق بتعليم المرأة باعتبارها هي من تنجب وتربي وتعلم، ولذلك فتعليمها مهم جدا ،وليس فقط كذلك ولكن اهميته ايضا تكمن "انماء شخصية الانسان وتعزيز واحترام حرياتها الاساسية وتشجيع التفاهم والتسامح والصداقة بين مختلف الشعوب".[3]

ثالثا: العوامل المساعدة على تعليم المرأة الجزائرية وخروجها للعمل

العوامل التي ساعدت على اندفاع المرأة الجزائرية نحو التعليم تتمثل فيما يلي :

1. "معرفة المرأة بان التعليم هو وسيلة من وسائل نيل الحقوق الاجتماعية التي تطالب بها وبدون التعليم لا تستطيع المرأة ان تتحرر من القيود والمظالم الاجتماعية والحضارية المفروضة عليها.

---

[1] المرجع السابق، ص96.

[2] المرجع السابق، ص97.

[3] بوفطوف خميسي، **التزامات دول شمال افريقيا بالنصوص الدولية المتعلقة بحقوق المرأة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص حقوق فرع القانون الدولي والعلاقات الدولية، بن عكنون، جامعة الجزائر1، 2011، ص12.

2. فتح مختلف انواع المدارس والمعاهد والكليات والجامعات مع السماح للمرأة بالدخول اليها قدوة بالرجل ،اي ان توفر التسهيلات التربوية والتعليمية امام المرأة ساعدها على اكتساب الثقافة والتربية والتعليم.
3. تنامي الطلب الفعال على الايدي العاملة النسوية في المجالات الانتاجية والخدماتية والتكنولوجية وعندها ايقنت المرأة هذه الحقيقة اخذت تطلب التربية والتعليم لكي تدخل في مجالات العمل المختلفة المفتوحة امامها
4. وجود منظمات نسوية ومهنية تدافع عن حقوق المرأة وتطالب مساواتها مع الرجل في مجال التربية والتعليم.
5. وجود تشريعات اجتماعية جديدة التي منعت التمييز ضد النساء في اكتساب التربية والتعليم وفي دخول العمل او في المشاركة السياسية."[1]

العوامل التي ادت الى خروج المرأة الجزائرية للعمل تتمثل فيما يلي:

" لقد بينت الدراسات الاولى ان اهم دوافع خروج المرأة للعمل هو الحاجة الاقتصادية، فخروجها الى العمل ضرورة استلزمتها الحاجات المتزايدة للمجتمع الصناعي الحديث، اذ ان تزايد اعباء المعيشة وغلائها من جهة، والتطلع الى مستوى افضل للحياة من جهة اخرى، دفع بالمرأة الى الخروج عن الاطار التقليدي والمتمثل في دور المنجبة والمربية والراعية لشؤون اسرتها، ففي دراسة قام بها هير عن دور المرأة المشتغلة وعن السيطرة ان النساء من الطبقة الدنيا يعملن من اجل المادة، فالعامل المادي يدفع بالمرأة الى العمل ،اذ نجده مرتبط بالأساس الطبقي للمرأة".[2]

فخروج المرأة للعمل يكسبها الاستقلال الاقتصادي مما يساعدها على تأكيد ذاتها ومنه الاستقلال المعنوي والنفسي والشعور بالمكانة والقيمة الاجتماعية العالية في المجتمع والاسرة معا .

[1] ادمين، التعليم وتغير مكانة المرأة

www.Adabbok.yoo7.com 11:33 22/04/2019

[2] كاميليا ابراهيم عبد الفتاح، **سيكولوجية المرأة العاملة**، دار النهضة العربية، دون طبعة، بيروت،1984، ص19.

المبحث الرابع: السرقة في الاسواق الشعبية

اولا: المرأة والاسواق الشعبية

"يتوافد على السوق الرجال والنساء والاطفال وفي غالب الاحيان النساء هن من يقمن بعملية التسوق عكس ما كان في الماضي، ويرجع السبب الى تعاظم دور المرأة في المجتمع بشكل عام وفي الاسرة بشكل خاص. فنجد ان الرجل قد تراجع عن دور ومهمته المحورية في الاسرة التسوق فأنيطت المهمة لها اذ نجد غالبية الرجال الموظفين يمنحون زوجاتهم مبلغا ماليا محددا ومتفقا عليه بين الطرفين لتتكلف هي بمجموعة من الاعمال وعلى راسها التسوق الاسبوعي وهذا يرجع الى ان المرأة على دراية بما ينقص من حاجيات للمنزل كما يرجع ايضا الى رغبة الرجل في التخلص من متاعبه وانشغاله بأمور اخرى".[1]

يمكن القول ان المرأة من اهم زبائن الاسواق الشعبية وهذا نظرا للمهمة التي تولتها في شراء لوازم المنزل بحكم انها على دراية لما ينقص من حاجيات المنزل. فنجد انها ارتادت كل الاماكن تقريبا منذ ارتفاع مستوى تعليمها وخروجها للعمل فهما بمثابة مفتاح فتح لها ابواب للقيام بأدوار جديدة والدخول في انساق جديدة ومن بينها الاسواق الشعبية ."كما ان هذه الاسواق تعتبر متنفسا للمرأة الجزائرية لعقد الصلات الاجتماعية ففي وقت قريب كانت مكان لاختيار فتيات للزواج حيث جون فرنسوان براون في دراسته للمغرب العربي توصل الى القول بان الاسواق التقليدية تسهل الاتصال بين الرجال والنساء حيث ان الشاب يأتي الى السوق لكي يختار زوجة ،حيث ان البنات تذهبن الى السوق رفقة والديها مزينة ومعطرة، وذلك لكي تجلب انظار الشباب الذين جاؤوا لاختيار فتيات للزواج". فالسوق ليس فقط لقضاء الحاجة الاقتصادية وانما هو ايضا مكان لعقد علاقات اجتماعية فهذه من بين اسباب دخول المرأة الجزائرية للأسواق الشعبية، بالإضافة الى انه مكان لالتقاء المرأة بصديقاتها والترفيه عن نفسها وتبادل الاخبار.

ثانيا: مشكلات في الاسواق الشعبية

[1] احمد سريفي، السوق الاسبوعي لجماعة سيدي رضوان/ دراسة سوسيولوجية
www.m.ahewar.org .2019/05/01 10:27

عادة ما تكون المشكلات موجودة ي الاسواق الشعبية والتي تعيق الزبائن والبائعون في ممارسة نشاطهم يه وتتلخص هذه المشكلات فيما يلي:

1. "في البداية وجود بعض الاستعمالات المجاورة للسوق وغير الملائمة لنشاط السوق مما يؤثر سلبا من الناحية البيئية .
2. عدم وجود اماكن انتظار السيارات للمترددين على السوق اواماكن انتظار سيارات النقل الخاصة بالبضائع، نقص الخدمات بالسوق كدورات المياه ،مناطق مظللة...الخ.
3. عدم توفر الخدمات الامنية والادارية، ضعف الرقابة الصحية على السلع بداخل السوق وخصوصا السلع الغذائية حيث يجب ان يكزن هناك مكتب تابع للبلدية يقوم بهذا الدور حفاظا على الصحة العامة.
4. عدم وجود اقسام متخصصين للسلع بداخل السوق في حالة الاسواق التي تكون بها اكثر من سلعة تجارية مما يسبب صعوبة الشراء.
5. عدم تناسب المساحة المخصصة للمحلات والطاولات التجارية مع السلع المعروضة مما يؤدي الى امتداد مساحة عرض السلع للمسارات الخارجية واعاقة الحركة داخل السوق".[1]

يمكن القول ان الاسواق فيها عدة مشاكل فنجد عدم وجود الامن والنظام ونقصه على اهم المرافق...الخ

ثالثا: السرقة في الاسواق الشعبية

تعتبر الاسواق الشعبية من الاماكن العامة التي تتميز بالازدحام الشديد وكثرة الناس فيها ،فهي تضم كافة شرائح المجتمع الواحد. ولكن تعاني بعض الفئات وتقع ضحية للجرائم كجريمة السرقة، فنجد النساء تعاني من هذه الجريمة في السوق الشعبي.

"ففي سنة 1989 نشر كل من شو و فريدريك زوريو وهنري ماكي وليونارد كوثيل كتابا حول جنوح الاحداث في المدينة في اكدوا فيه ان نسبة الجريمة والجنوح تتغير من حين لأخر

[1] احمد فريد مصطفى، مرجع سابق، ص10.

في الدينة ،فالأحياء الواقعة بالقرب من الاسواق التجارية والصناعية حيث يحتشد السكان الاقل دخلا من غيرهم تشهد النسب الاعلى من الجريمة وعلى عكس ذلك تشهد الاحياء الفنية الواقعة في محيط المدينة نسبا منخفضة جدا من الجنوح ،بمعنى ان وجود المراكز التجارية والاسواق يؤدي الى ارتفاع والاقدام على الجرائم خاصة جرائم السطو والسرقة ،والواقع يؤكدان جرائم السرقات للمحلات التجارية تنتشر في الوسط الحضري اضافة الى ان السرقات بصفة عامة تنتشر في الاسواق اين يحتشد الناس".[1]

فالسوق يعتبر مكانا خصبا لتواجد هذه الجريمة خاصة ان كانت المرأة هي الضحية فيها «فإحدى الضحايا التي تعرضت لحالة نشل في عز النهار وامام اعين الناس وذلك حينما حاول لصا نشلها وكان يقود دراجة نارية فقام بأخذ الكاميرا منها وبكل مهارة لكن قد تمكنت من استردادها منه بعد مقاومة مضنية منها وضحية اخرى تحكي ان لصا تربص بها حينما كانت تمشي بين ازقة السوق الشعبي بالخرطوم وعندما كان المارة يسرعون على عجل قالت بانها احست ان احدهم يدفعها بقوة لدرجة انها وقعت على الارض وما ان استعادت قواها حتى وجدت ان حقيبتها شقت نصفين وسرق منها هاتفها ومحفظة نقودها"[2].السرقة ف الاسواق الشعبية هي من اهم الجرائم التي تقع المرأة ضحية لها .باعتبارها ضعيفة وايضا كون اللص يغتنم فرصة الازدحام الشديد في السوق الشعبي وعدم وجود الامن ليقوم بجريمته بكل اريحية وحتى دون ان تشعر الضحية انه يتم سرقتها.

[1] جمعي فاطمة الزهراء، مرجع سابق،ص222 .

[2] هادية قاسم، النشل" للسرقة فنون،

خلاصة الفصل

من خلال ما جاء في هذا الفصل يمكن القول ان الاسواق الشعبية كانت موجودة منذ الحضارات في التاريخ، ولكنها اختلفت في النظام الذي تسير عليه داخلها من الحضارة الرومانية الى اليونانية الى الفرعونية، كما انها وجدت في المجتمعات العربية في عصر الجاهلية بعد ان تتميز بسمات في هذا العصر فقد تلاشت مع ظهور الاسلام والتطور الحاصل في المجتمع العربي في كافة المجالات ما جعل هذه الاسواق العربية منها ما قد اختفى نظرا لأنه اصبح لكل مدينة سوقها الخاص بها، والاسواق كانت موجودة في العهد العثماني في المجتمع الجزائري وايضا في عهد المستعمر الفرنسي وكانت تعد مؤسسة اجتماعية اكثر منها ما هو اقتصادية لأنها كانت تعالج في المشاكل ،وقد الذهاب اليه واجب على كل فرد جزائري .اما مكانة المرأة في الحضارات لم تحظى باي قيمة الا في الحضارة الفرعونية. فقد احترمت المرأة واعطتها قيمتها الكاملة ،اما في المجتمع الجزائري فقد عرفت تغيرا جذريا خاصة بعد الاستقلال من التحاقها بالتعليم العالي واكمالها لدراستها وذلك بموازاة مع خروج اخريات للعمل.

الباب الثاني:

الجانب الميداني

الفصل الرابع:

تحليل الحالات ومناقشة الفرضيات والنتائج

تمهيد

ويتم التطرق في هذا الفصل الى الدراسة الميدانية لموضوعنا–النساء ضحايا جريمة السرقة في الاسواق الشعبية– والتي تستدعي ضبط عينة الدراسة وفق شروط و خصائص فرضتها طبيعة الموضوع، ويشتمل هذا الفصل على عرض المقابلات التي قمنا بها في ميدان دراستنا وعلى خصائص العينة المختارة التي قمنا بعرضها في جداول واعطينا لكل منها تحليلا، اما المبحث الثاني فهو عرض وتحليل كل مقابلة على حدى وقدمنا مجموعة النتائج حسب فرضيتي الدراسة، واخيرا قمنا بعرض لمجموعة من النتائج التي توصلنا لها من خلال الدراسة الميدانية.

المبحث الأول: عرض وتحليل المقابلات وجداول البيانات الشخصية

اولا: عرض وتحليل الحالات

الحالة الاولى

تاريخ المقابلة:10 ماي 2019

مكان المقابلة: سوق الدالة بخميس مليانة

مدة المقابلة:45 دقيقة

<u>المحور الأول:</u> البيانات الشخصية

1-السن:26

2-المستوى التعليمي: جامعي

3-الحالة الاجتماعية: متزوجة

4-المهنة: استاذة

5-الأصل الجغرافي : شبه حضري

<u>المحور الثاني</u>: تغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة جعلها ضحية لجريمة السرقة في الأسواق الشعبية.

7-ماهي الاماكن التي اعتدت الذهاب اليها في صغرك؟

كنت نروح للوالي ، للعراس

8-مع من تذهبين الى هذه الاسواق؟

مع الزوج وخطرات نروح وحدي ومنين ذاك نروح مع لوستي.

9-هل كانت النساء في عائلتك تذهب للأسواق الشعبية ؟

لا، كانت تذهب للمحلات للشراء، باسكو العائلة كانوا متشددين ومحافظين شوية ويقولوا لي تروح للسوق هي تحكم في الراجل على خاطرش مهمش متفتحين على هذا الموضوع .

-منذ متى تدخلين الاسواق الشعبية؟

من لي تزوجت بيسك لقيت لوستي تروح .

11-هل ذهبت لأسواق غير هذا السوق أي خارج مدينة خميس مليانة؟

نعم ،وحد السوق في البليدة.

12-عادة كم مرة تزورين السوق:

غير ذلك، كل مرة وكيفاه مع الخدمة راكي عارفة.

13-ما الذي يدفعك للذهاب للأسواق الشعبية؟

-نروح باش نقضي .

14-هل أسرتك توافق ذهابك للأسواق الشعبية؟

-كي كنت عند والديا مكانوش يقبلوا مي دوك العائلة تاع الزوج عندهم هذا الامر عادي .

بيسك دوك المرا خلاص تحررت.

15- لماذا لا تدعين مهمة السوق لأفراد آخرين من عائلتك؟

نحب نشري لروحي .

16- هل في العائلة نساء أخريات يدخلن السوق الشعبي؟

-نعم،كاين لوستي ويمات راجلي.

17- غالبا ماهي المشاكل التي تصادفك في الأسواق؟

-مكانش نظام ، السرقة،الازدحام،مكاش الامن.

18–هل سبق ووقعت ضحية لجرائم أخرى غير جريمة السرقة في الأسواق الشعبية؟

– نعم (كاين بعض الرجال يخلطوا في النسا.

19–كيف تعرضت لجريمة السرقة في الأسواق الشعبية ؟

–بال منحس داولي البوشات من الصاك وفيها دراهمي والوثايق تاعي.

20–في رأيك ما هو سبب تعرض المرأة للسرقة في الأسواق الشعبية ؟

الغفلة بيس النسا غافلين بزاف وزيد يعتبروها ضحية سهلة.

21– وما الذي جعلها تدخل الأسواق؟

الوقت تبدل مراناش كيما بكري والراجل راه يمد هذي المسؤولية للمرا، وثان دوك المرا راهي تخرج وتخرج وتخدم يتسمى نورمال تروح للسوق سورتوا في هذي المناطق لي فيها هذي الاسواق.

22–في رأيك ما الذي تغير في مكانة المرأة في الوقت الحالي؟

ولات عنها قيمة بكري دايرها غير للانجاب والتربية ودوك راهي تقرا في الجامعة وتخدم يعني تحررت ولي تحبها تديرها عادي.

23–هل لتغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة دور في وقوعها ضحية لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية؟

واش معنتها المكانة السوسوثقافية؟ معنتها ارتفاع تعليم المرأة وعادت تروح تخدم.

االاه ،اوك،وي صح هذي من اهم الاسباب لي خلاها تتعرض للسرقة ،كاين لي يسرقوا باه ينتقموا من المرا سورتو دوك راهي تخدم وراهم يقولو بلي هي لي دات مناصب الشغل.

<u>المحور الثالث</u>: غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع هو سبب في وقوع المراة ضحية لسرقة في الاسواق الشعبية .

24–هل تعرفين الشخص الذي قام بسرقك؟

لا

25–ماطبيعة السرقة التي تعرضت لها؟

–سرقة بالاحتيال

26–هل هناك دوريات امن داخل السوق الشعبي الذي تعرضت فيه للسرقة؟

–لالا،عسي روحك.

27–هل قدمت شكوى ضد الجاني ؟

–نعم ،باه نرجع على الاقل نرجع وثائق تاعي ،بصح كي رحت لبوليس وراولي وجوه 2 موالفين يسرقوا مي انا مشفتش وجه لي سرقلي لى خاطرش كنت غافلة ومبعد سحبت الشكوى علبالي بلي ميلقاوهش.

28–في اعتقادك هل استغل الجاني ضعفك كمرأة لسرقتك ام هناك دوافع اخرى؟

–صح استغل ضعفي بصح كاين دوافع وحدوخرا كيما مكاش الامن.

29–عندما تعرضت للسرقة هل تلقيت نوع من الدعم والتضامن من طرف المجتمع؟

–لا، بيسك المجتمع يقول اصلا نتي واش جابك للسوق احكمي دارك.

30–اذا تعرضت امرأة امامك للسرقة في السوق الشعبي وطلبت المساعدة، هل تقدمين لها يد العون؟

نعم

اذا كان نعم اي نوع من المساعدة؟

–مساعدة مادية اذا معندهاش باه تروح لدارها مسكينة.

31-في رايك هل عدم تقديم المساعدة في حالة السرقة هو ناجم عن عدم تقبل فكرة دخول المرأة للسوق الشعبي؟

هي صح هذي كاينة،مي ماشي كامل كيف كيف.

32- ما طبيعة الاشخاص الموجودين في السوق؟

كي رحت نديكلاري قالي وحد مشهور بسرقة الهواتف باه يشري لدغوق ولاخر يسرق كلش.

33- ماهي الاماكن التي في السوق التي تحدث فيها السرقة غالبا؟

سوق الدالة تصرى فيه السرقة بزاف في الوسط سورتو في المناسبات الاعياد ،رمضان...الخ.

34-ماهي الممتلكات التي سرقت منك ؟

الوثائق مع الدراهم.

35- كم مرة وقعت ضحية لجريمة السرقة في السوق الشعبي؟

مرة وحدة ومبعد بديت نعس روحي.

36-حسب رايك ان غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع هو سبب في وقوع المراة ضحية لسرقة في الاسواق الشعبية ام هناك اسباب اخرى؟

وي هذا من اهم سبب.

بعض الملاحظات حول الحالة 01:

كانت ذات مظهر انيق ولباس مرتب ونظيف مساير للموضة، تحمل بيدها محفظة ، تبدو شخصية متفتحة اجتماعية وهادئة ،كانت طريقة كلامها جد لبقة رغم انها استخدمت الدارجة في حديثها معنا، يظهر عليها انها متعلمة وايضا عاملة ، كما تبدو جد حذرة اثناء التجول في السوق وتختار ما تريد شراءه بعناية تامة.

تحليل الحالة الاولى:

– المبحوثة نشأت في جو اسري اجتماعي متشبعة بقيم تقوم على التمييز بين الجنسين يظهر ذلك من خلال تقسيم المجال المكاني والزماني، فنجد خروج المرأة مرتبط بما يسمى الانتماء الثقافي والاجتماعي فنجد منهن يذهبن الزيارة الاضرحة اوالى الاعراس كمتنفس وحيد، اما المجال المكاني من خلال تحديد اوقات الخروج والدخول للبيت.

– التغير في السلم القيمي للمجتمع الجزائري والذي اثر على بناء الاسرة وبالتالي اثر على وظائفها و انساقها جعل من مكانة المرأة كفرد في المجتمع محدود فتتحول من المجال المغلق الضيق (زيارة الاضرحة والاعراس) الى مجلات اخرى مفتوحة من اهمها ظاهرة التردد على الاسواق والتسوق في المدينة هذه وفي مدن اخرى خارج الولاية.

– من خلال هذه المقابلة نلاحظ ان لعامل التقليد دور ايضا في دخول المرأة للأسواق (بيسك لفيت لوستي تروح) ويظهر ذلك من خلال نظرية التقليد عند جبرائيل تارد حيث يقول انه "لابد من وجود مثال او قدوة لأي نمط من انماط السلوك الاجتماعي يسعى الفرد الى تقليده". [1] فهذه المبحوثة قامت بتقليد سلوك (لوستي) وهي احدى افراد العائلة في ذهابها للسوق.

– تتعرض المرأة للسرقة في الاسواق الشعبية حسب مجموع الظروف او البيئة التي تواجدت فيها كون هذه الاسواق تتميز بالازدحام الشديد والاكتظاظ وعدم وجود الامن فمثل هذه الاماكن تكثر السرقات ومختلف الجرائم الاخرى، خاصة مع ان المجتمع لا يقدم يد المساعدة للمرأة التي تعرضت لجريمة السرقة في السوق الشعبي .

يختار الجاني الضحية التي يريد سرقتها بناء على خبرته واحترافيته في هذه فيقوم بسرقة الهواتف والمال والمجوهرات منها، كما هذه الجريمة تحدث كثيرا في وسط السوق حيث يوجد الكثير من الافراد وهنا يغتنم الفرصة في القيام بجريمته.

[1] جمال معتوق ،**مدخل الى علم الاجتماع**، دار الكتاب الحديث، القاهرة، الطبعة الاولى، ص ص 249-250

الحالة الثانية

تاريخ المقابلة: 10 ماي 2019

مكان المقابلة: السوق

مدة المقابلة:41 دقيقة

المحور الأول: البيانات الشخصية

1-السن:46

2-المستوى التعليمي: الابتدائي

3-الحالة الاجتماعية: متزوجة

4-المهنة: ربة بيت

5-الأصل الجغرافي: الريف

المحور الثاني: تغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة جعلها ضحية لجريمة السرقة في الأسواق الشعبية.

7-ماهي الاماكن التي اعتدت الذهاب اليها في صغرك؟

الحمام، الوالي، الطعم

8-مع من ذهبت الى هذه الاسواق؟

الاب

9-هل كانت النساء في عائلتك تذهب للأسواق الشعبية ؟

-لا

اذا كانت الاجابة بلا لماذا؟ كانوا اميين المرا متروحش للسوق.

10-منذ متى تدخلين الاسواق الشعبية؟

تقريبا 6 حتى ل8 سنوات.

11-هل ذهبت لأسواق غير هذا السوق أي خارج مدينة خميس مليانة؟

نعم، سوق الفدول بالجلفة.

12-عادة كم مرة تزورين السوق:

غير ذلك بالمناسبات كيما الاعياد.

13-ما الذي يدفعك للذهاب للأسواق الشعبية؟

- كاش منشري حوايج.

41-هل أسرتك توافق ذهابك للأسواق الشعبية؟

-نعم

في كلتا الاجابتين لماذا؟

مولا بيتي يخليني نروح وبالعكس هو يقولي روحي .

15- لماذا لا تدعين مهمة السوق لأفراد آخرين من عائلتك؟

-مكاش لي يروح وزيد كيما قتلك مولا بيتي يقولي روحي نتي واشري بيسك هو خدام .

16- هل في العائلة نساء أخريات يدخلن السوق الشعبي؟

-نعم

17- غالبا ماهي المشاكل التي تصادفك في الأسواق؟

-السرقة ،الحقرة،تلقاي تما لي يخاف ربي ولي ميخافش ربي.

18–هل سبق ووقعت ضحية لجرائم أخرى غير جريمة السرقة في الأسواق الشعبية؟

– نعم

–اذا كان نعم ما طبيعة هذه الجرائم؟

–تصرفات ماشي مليحة من طرف بعض التجار.

19–كيف تعرضت لجريمة السرقة في الأسواق الشعبية ؟

–كان الغاشي بزاف وكنا في رمضان محسيتش كيفاه داولي .

20–في رأيك ما هو سبب تعرض المرأة للسرقة في الأسواق الشعبية ؟

المرا نية يعني تسهى ومحقورة وضعيفة ومتقدرش تدافع على روحها.

21– وما الذي جعلها تدخل الأسواق؟
المسؤولية تاع الاولاد والبيت.

22–في رأيك ما الذي تغير في مكانة المرأة في الوقت الحالي؟

بكري مكنش تسوق ومكنتش تقرا وتخدم زتدي ولادها للطبيب وللمدرسة يعني بزاف صوالج تبدلو.

23–هل لتغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة دور في وقوعها ضحية لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية؟

واش قصدك يا بنتي؟ قصدي واش تبدل دوك في المرا،تبدلو بزاف صوالح كيماالقراية بزاف لي راهم يشجعو بناتهم باش يقراو ويخلوهم يخدمو يعني صح تبدلت وهي لي خلات المرا تكون ضحية للسرقة .

المحور الثالث: غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع هو سبب في وقوع المراة ضحية لسرقة في الاسواق الشعبية .

24–هل تعرفين الشخص الذي قام بسرقك؟

لا

25–ماطبيعة السرقة التي تعرضت لها؟

النشل

26–هل هناك دوريات امن داخل السوق الشعبي الذي تعرضت فيه للسرقة؟

علل في كلتا الاجابتين لماذا؟

مكانش للاسف علابيها كاين هذو الجرائم.

27–هل قدمت شكوى ضد الجاني ؟

لا، راح خلاص سلامة في راسي راحو وميولوش، مي منا وجاي نرد بالي.

28–في اعتقادك هل استغل الجاني ضعفك كمرأة لسرقتك ام هناك دوافع اخرى؟

كاين اسباب وحدوخرا الغفلة في السوق ثان هي تخليه يسرق بغا مرا ولا راجل.

29–عندما تعرضت للسرقة هل تلقيت نوع من الدعم والتضامن من طرف المجتمع؟

لا واش راح يديرولي .

30–اذا تعرضت امرأة امامك للسرقة في السوق الشعبي وطلبت المساعدة، هل تقدمين لها يد العون؟

نعم

اذا كان نعم اي نوع من المساعدة؟

نسيي نبهها من تحت للتحت بلا ميحس السارق باه نديرش المشاكل لروحي.

31-في رايك هل عدم تقديم المساعدة في حالة السرقة هو ناجم عن عدم تقبل فكرة دخول المرأة للسوق الشعبي؟

نعم، يقولو هي واش جابها للسوق تقبض دارها ومترفدش مسؤولية كبيرة عليها.

32- ما طبيعة الاشخاص الموجودين في السوق؟

مجرمين

33- ماهي الاماكن التي في السوق التي تحدث فيها السرقة غالبا؟

في الوسط.

34-ماهي الممتلكات التي سرقت منك ؟

دراهم 2 ملاين.

35- كم مرة وقعت ضحية لجريمة السرقة في السوق الشعبي؟

زوج مرات.

36-حسب رايك ان غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع هو سبب في وقوع المراة ضحية لسرقة في الاسواق الشعبية ام هناك اسباب اخرى؟

هي صح المجتمع هو لي فتحلهم العينين وخلاهم يسرقوا بيسك بداو يقولوا اصلا هوما كامل داونا الخدمة.

ملاحظات حول الحالة الثانية:

يبدو على هذه المبحوثة علامات الكبر في السن ،سمراء البشرة ،طويلة ونحيفة الجسم ،ترتدي خمار وحجاب عادي، تحمل في يدها حقيبة كبيرة تضع فيها ما تشتريه من حاجيات ، كان برفقتها طفلة تبدو ذات الخمس سنوات ، تمسك بها بقوة ،كانت تتحدث بالدارجة ،يبدو عليها

انها ربة بيت غير متعلمة او عاملة، كانت تجول في السوق بكل حرية وتحاول دائما السؤال عن الاسعار.

الحالة الثانية:

– نلاحظ من خلال هذه المقابلة ان هذه المبحوثة عاشت وترعرعت في وسط ريفي منغلق ومعزول يتميز بالهيمنة الذكورية ،حيث انه لا يسمح للمرأة تقوم بالتسوق ،وهذا يرجع بطبعة الحال الى الانغلاق الذي تعرفه هذه المجتمعات التي ترى ان المرأة هي مجرد كائن للإنجاب لا غير، لكن هذا كان قديما حيث انه وبفعل التغير الاجتماعي السريع الذي يمس القيم والعادات والتقاليد ،اصبحت المرأة الريفية تجتاز بعض العراقيل بما فيها الخروج من عالمها المنغلق ولوحدها(التنزه ،التسوق...الخ)،وهذا ما لمسناه في هذه الحالة.

– وما هو ملاحظ في معظم الاسر الجزائرية ان المرأة اصبحت تحت ضغط كبير ينتج عنه عدم التوفيق بين ادوارها، فبينما كان في القديم وفي وقت مضى دورها الاساسي هو تربية الابناء والوقوف على مستلزمات البيت، اليوم اصبح عكس ذلك فقد اصبحت تنافس الرجل في عالم الشغل ذلك بخروجها ميدان العمل، بالإضافة الى تحملها كل اعباء الاولاد وهذا ما لمسناه من خلال هذه الحالة عندما اجابت "راجلي هو لي قالي دبري راسك بولادك"،ومن هذا القول تذهب الى ان الوالد في الاسرة الجزائرية اصبح دوره شبه معدوم فانه اصبح لا يتحمل حتى ابسط الامور التي تخص اسرته وهذا ما مهد الطريق لخروج المرأة وحدها من اجل قضاء حاجياتها وحاجيات ابنائها والاسرة بشكل عام وعلى اثر ذلك اصبحت مهددة لكي تقع ضحية السرقة بصفة عامة والاسواق بصفة خاصة وهذا ما يرجعنا الى نظرية الدور الاجتماعي داخل الاسرة تتحدث عن تعدد الادوار للفرد الواحد في الاسرة .

– بالإضافة الى ما تم ذكره نجد ان المرأة تتعرض لأبشع انواع الجرائم كالسرقة ،الحقرة، السب والشتم وغيرها وهذا بطبيعة الحال يرجع الى ضعفها كامرأة من جهة اما من جهة اخرى الى غياب ونقص تفعيل القوانين الردعية داخل هذه الاماكن (الشعبية) التي اصبحت اماكن للشغب والعنف بمختلف انواعه واشكاه وهذا ما عبرت عنه المبحوثة في حديثها وتأسفها عن الحالة التي

الت اليه الاسواق الشعبية الجزائرية. من هنا نستنتج ان تغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة لها دور كبير في وقوعها ضحية لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية .

– حسب تصريح المبحوثة انه بالرغم من وجود دوريات امن الا ان هذا لم يكن سدا منيعا ليجعلها تأمن وتسلم من الوقوع ضحية لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية. ومن هنا نلمس ان الامن ادواره شبه معدومة او حتى في قلب الحدث لا يستطيع تقديم المساعدة او حتى التغاضي او عدم العمل بجدية وهذا سهل في وقوع هذا النوع من الجرائم في الاسواق الشعبية.

– كما ما يمكن الاشارة اليه هو ان في بعض الاحيان ان استهتار الضحية وعدم مبالاتها داخل هذه الاماكن (الاسواق الشعبية) يعتبر كسبب في وقوعها ضحية السرقة وهذا ما عبرت عنه المبحوثة من خلال حديثها.

– وما نلمسه ايضا انه عند وقوع المرأة ضحية لهذا النوع من الجرائم لا تلقى الدعم او حتى المساعدة من طرف افراد المجتمع عند تعرضها للسرقة حيث ان المجتمع الجزائري اصبحت تغيب العواطف وتتجسد الفردانية وتطغو المصالح وهذا ما عبرت عنه المبحوثة في حديثها.

الحالة الثالثة

تاريخ المقابلة:11ماي 2019

مكان المقابلة: السوق

مدة المقابلة: 30 دقيقة

<u>المحور الأول:</u> البيانات الشخصية

1–السن:19

2–المستوى التعليمي: جامعي

3–الحالة الاجتماعية: عزباء

4-المهنة: طالبة

5-الأصل الجغرافي: شبه حضري

<u>المحور الثاني</u>: تغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة جعلها ضحية لجريمة السرقة في الأسواق الشعبية.

7-ماهي الاماكن التي اعتدت الذهاب اليها في صغرك؟

-الحمام، المحلات التجارية أماكن الالعاب تاع الاطفال.

8-مع من ذهبت الى هذه الاسواق؟

ماما، منين ذاك ثان اختي ولا مع الاب .

9-هل كانت النساء في عائلتك تذهب للأسواق الشعبية ؟

- نعم

10-منذ متى تدخلين الاسواق الشعبية؟

منذ الصغر،14 سنة.

11-هل ذهبت لأسواق غير هذا السوق أي خارج مدينة خميس مليانة؟

-نعم سوق العطاف.

12-عادة كم مرة تزورين السوق:

- غير ذلك(قصدي في المناسبات، كي نجب نشري حوايج.

13-ما الذي يدفعك للذهاب للأسواق الشعبية؟

-نحب نروح نشري الحوايج ونخير لروحي ونشوف الجديد في الحوايج.

14-هل أسرتك توافق ذهابك للأسواق الشعبية؟

-نعم

-يخلوني باش نشري صوالح لي خصوني لروحي.

15-لماذا لا تدعين مهمة السوق لأفراد آخرين من عائلتك؟

-نخاف ميجبليش واش راني حابة وكيما راني حابتها.

16-هل في العائلة نساء أخريات يدخلن السوق الشعبي؟

-نعم

17-غالبا ماهي المشاكل التي تصادفك في الأسواق؟

-التحرش ،الاكتظاظ.

18-هل سبق ووقعت ضحية لجرائم أخرى غير جريمة السرقة في الأسواق الشعبية؟

- لا

19-كيف تعرضت لجريمة السرقة في الأسواق الشعبية ؟

-كنا في رمضان وكان الغاشي بزاف داك نهار رحت باه نشري حوايح للعيد ،كاين واحد قالي عندك حوايجك توسخوا بالصبغة باه يلهيني وصاحبوا داي تليفوني من صاكي ،والله كامل مفقتش بيسك هذاك السيد لهاني.

20-في رأيك ما هو سبب تعرض المرأة للسرقة في الأسواق الشعبية ؟

مكاش الامن، ديفوا المرا دير دي جاست يخلو الواحد يسرقها كيما تجبد دراهمها قدام كامل الناس، وبالاك انتقام.

21-وما الذي جعلها تدخل الأسواق؟
الحرية لي مدوها للمرا.

22-في رأيك ما الذي تغير في مكانة المرأة في الوقت الحالي؟

بكري مكانوش يخلو المرا تقرا وتخدم وتروح وين تحب ماشي كيما دوكا.

23-هل لتغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة دور في وقوعها ضحية لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية؟

نعم

المحور الثالث: غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع هو سبب في وقوع المراة ضحية لسرقة في الاسواق الشعبية .

24-هل تعرفين الشخص الذي قام بسرقك؟

لا

25-ماطبيعة السرقة التي تعرضت لها؟

سرقة بالاحتيال

26-هل هناك دوريات امن داخل السوق الشعبي الذي تعرضت فيه للسرقة؟

مكاش

27-هل قدمت شكوى ضد الجاني ؟

نعم ،بصح مجابتش نتيجة.

28-في اعتقادك هل استغل الجاني ضعفك كمرأة لسرقتك ام هناك دوافع اخرى؟

نعم، باسكو كي يشوفك مرا وضعيفة حاجة باينه يسرقك.

29-عندما تعرضت للسرقة هل تلقيت نوع من الدعم والتضامن من طرف المجتمع؟

نعم ،واحد قالي روحي ديكلاري، ووحدوخر راح يحوس عليه مي ملقاهش بيسك كيما قتلك كان الغاشي بزاف والله تحسب طار.

30-اذا تعرضت امرأة امامك للسرقة في السوق الشعبي وطلبت المساعدة، هل تقدمين لها يد العون؟

نعم

اذا كان نعم اي نوع من المساعدة؟

معنوية (نقولها خليفتك على ربي).

31-في رايك هل عدم تقديم المساعدة في حالة السرقة هو ناجم عن عدم تقبل فكرة دخول المرأة للسوق الشعبي؟

لا(كل واحد يخاف على روحوا).

32-ما طبيعة الاشخاص الموجودين في السوق؟

مجرمين

33-ماهي الاماكن التي في السوق التي تحدث فيها السرقة غالبا؟

في الوسط (سورتو كي يكون الغاشي بزاف).

34-ماهي الممتلكات التي سرقت منك ؟

تليفوني G7 .

35-كم مرة ضحية لجريمة السرقة في السوق الشعبي؟

مرة واحدة.

36-حسب رايك ان غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع هو سبب في جعل المرأة ضحية السرقة في الاسواق الشعبية ام هناك اسباب اخرى؟

نعم.

ملاحظات حول الحالة الثالثة:

كانت هذه المبحوثة طويلة وسمينة ،سمراء البشرة، تحمل في يدها حقيبة يد سوداء صغيرة ،تبدو شخصية مرحة كانت تبتسم طوال مدة المقابلة ، ملابسها انيقة كانت ترتدي حجاب ازرق وخمار اسود، وحذا ايضا اسود، تجاوبت مع الاسئلة ، كانت كثرا ما تحاول ترك مسافة لمرور كبار السن وتساعدهم خلال تجولها في السوق ، استخدمت هذه المبحوثة خلال تكلمها الفاظ بعض الكلمات باللغة الفرنسية والدارجة.

تحليل الحالة الثالثة:

- نلاحظ من خلال المقابلة هذه ان للمستوى التعليمي للمرأة ينعكس على شخصيتها و سلوكاتها في الاسرة والمجتمع وخاصة مع التغير الحاصل واكمالها دراسة للتعليم، فقد فتح لها المجال للدخول والتسوق واختيار ما تريد ارتدائه حسب رغبتها(نخاف ميجبليش واش راني حابة وكيما راني حابتها) على عكس المرأة في وقت مضى فقد كانت ترتدي ما يختاره الرجل لها. فيمكن القول انه ظهر ما يسمى بالاستقلال المعنوي لدى المرأة الجزائرية.

- ان من اهم المشاكل التي تواجهها المرأة هو التحرش و الاكتظاظ فيه كون السوق هو مكان شعبي غير منظم ايضا يمكن اعتباره يضم مجموعة الافراد تتفاعل فيما بينها وتقوم بمجموعة من السلوكات.

- ان تعرض المرأة ضحية لجريمة السرقة في السوق الشعبي مرتبط بعدد مرات تعرضها لهذه الجريمة فنجد المرأة التي تعرضت لهذه الجريمة لأول مرة كان بسبب غفلتها او عدم وجود الامن وما الى ذلك وبعدها تصبح المرأة تأخذ حذرها من التعرض لهذه الجريمة من خلال بعض

التصرفات التي تقوم بها. كما ان تعرضها ايضا مرتبط بعدم عدد مرات زيارتها للأسواق الشعبية.

– بعض تصرفات المرأة جعلت منها ضحية لهذه الجريمة خاصة في الاسواق الشعبية فارتداء بعض النساء الى مجوهرات والبسة فاخرة وحملها لهاتف ذكي تجلب انتباه السارق فتقع ضحية لها.

– حسب المقابلة التي قمنا بها فان جريمة السرقة تكثر كثيرا في وسط السوق الشعبي نظرا لما تتميز به، فهي اكثر الاماكن اكتظاظا وا ازدحاما، وفي هذا يرى "لوبون ان الحشود ميالة لممارسة العنف والشغب واثارة القلاقل التي لا يمكن ردعها والتصدي لها"[1] فالسارق يغتنم هذه الفرصة ليقوم بجريمته فالمجرم ذكي خاصة ان يكتسب المهارة والخفة مع الوقت وهي من اهم مميزات السارق خاصة في الاسواق الشعبية وهنا يصبح يقوم بجريمته دون احساس الضحية انها تتعرض لجريمة السرقة.

الحالة الرابعة

تاريخ المقابلة:13ماي2019

مكان المقابلة: بيت المبحوثة

مدة المقابلة:40دقيقة

<u>المحور الأول:</u> البيانات الشخصية

1–السن:28

2–المستوى التعليمي: متوسط

3–الحالة الاجتماعية: متزوجة

[1] غني ناصر حسين القريشي، **المداخل النظرية لعلم الاجتماع**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى،2011، عمان، ص 371.

4-المهنة: ربة بيت

5-الأصل الجغرافي: حضري

<u>المحور الثاني</u>: تغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة جعلها ضحية لجريمة السرقة في الأسواق الشعبية.

7-ماهي الاماكن التي اعتدت الذهاب اليها في صغرك؟

الغابة.

8-مع من ذهبت الى هذه الاسواق؟

مع جدتي.

9-هل كانت النساء في عائلتك تذهب للأسواق الشعبية ؟

-لا غي جدتي

اذا كانت الاجابة بلا لماذا؟

لخطرش ميخلوهمش يروحوا وجدة هي كانت الكبيرة تاع الدار غي هي تروح.

10-منذ متى تدخلين الاسواق الشعبية؟

من لي كان في عمري عشر سنين

11-هل ذهبت لأسواق غير هذا السوق أي خارج مدينة خميس مليانة؟

-نعم رحت لسوق في سطيف.

12-عادة كم مرة تزورين السوق:

- مرة في شهر

13-ما الذي يدفعك للذهاب للأسواق الشعبية؟

-نشري حوايج.

14-هل أسرتك توافق ذهابك للأسواق الشعبية؟

-نعم

15-لماذا لا تدعين مهمة السوق لأفراد آخرين من عائلتك؟

بيسك مكاش شكون يجي يقضي من غيري.

16-هل في العائلة نساء أخريات يدخلن السوق الشعبي؟

-نعم

17-غالبا ماهي المشاكل التي تصادفك في الأسواق؟

-غلاء الاسعار، الازدحام، الاكتظاظ، التحرش.

18-هل سبق ووقعت ضحية لجرائم أخرى غير جريمة السرقة في الأسواق الشعبية؟

- لا

19-كيف تعرضت لجريمة السرقة في الأسواق الشعبية ؟

-كنت لاهية نساوم نسيتو مع الحوايج في وحد الطابلة كي رجع عندوا لقيتهم داوهلي.

20-في رأيك ما هو سبب تعرض المرأة للسرقة في الأسواق الشعبية ؟

الغفلة.

21-وما الذي جعلها تدخل الأسواق؟

دوك المرا ولات تاكلة على روحها سورتو مع الحرية لي راهي فيها.

22-في رأيك ما الذي تغير في مكانة المرأة في الوقت الحالي؟

ولات هي في بلاصة الراجل في كل حاجة وتاكلة على روحها ،مع ولات تقرا وتكمل قراية حتى في الجامعة ،وعادت تخدم تان.

23-هل لتغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة دور في وقوعها ضحية لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية؟

نعم

المحور الثالث: غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع هو سبب في وقوع المرأة ضحية لسرقة في الاسواق الشعبية .

24-هل تعرفين الشخص الذي قام بسرقك؟

لا

25-ماطبيعة السرقة التي تعرضت لها؟

غير ذلك اذكر، نسيتها فوق طابلة كيما قتلك.

26-هل هناك دوريات امن داخل السوق الشعبي الذي تعرضت فيه للسرقة؟

مكاش

27-هل قدمت شكوى ضد الجاني ؟

نعم

لماذا؟ باه نعاود نرجع البوشات تاعي .

28-في اعتقادك هل استغل الجاني ضعفك كمرأة لسرقتك ام هناك دوافع اخرى؟

هي صح الغلطة تاعي كي نسيتو مي لوكان مدوه لمول الطابلة وخلاوه عندوا ولا داوه عند لبوليس ،هذا داه الطمع بالاك في الدراهم لي كانوا في ولا كان محتاج.

29-عندما تعرضت للسرقة هل تلقيت نوع من الدعم والتضامن من طرف المجتمع؟

لا

30-اذا تعرضت امرأة امامك للسرقة في السوق الشعبي وطلبت المساعدة، هل تقدمين لها يد العون؟

لا

اذا كان جوابك لا لماذا؟

نخاف يرجع ينتقم مني.

31-في رايك هل عدم تقديم المساعدة في حالة السرقة هو ناجم عن عدم تقبل فكرة دخول المرأة للسوق الشعبي؟

نعم

32-ما طبيعة الاشخاص الموجودين في السوق؟

المنحرفين

33-ماهي الاماكن التي في السوق التي تحدث فيها السرقة غالبا؟

في الطوابل تاع الحوايج سورتو في الوسط يعني وين يكون الغاشي بزاف.

34-ماهي الممتلكات التي سرقت منك ؟

البوشات كان فيها كلش الدراهم والوثايق تاعي وتليفوني.

35-كم مرة ضحية لجريمة السرقة في السوق الشعبي؟

هذي المرة الاولى.

36-حسب رايك ان غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع هو سبب في جعل المراة ضحية لسرقة في الاسواق الشعبية ام هناك اسباب اخرى؟

صح هذا سبب وزيدي بالاك الانتقام ولا هذاك السارق راه محتاج .

ملاحظات حول الحالة الرابعة:

كانت هذه المبحوثة متوسطة القامة ،بيضاء البشرة، غير متحجبة، تبدو شخصية صارمة ولا تثق بسهولة، كانت تحمل في يدها حقيبة متوسطة الحجم، ترتدي ملابس عادية، حذرة جدا، لديها تجار معنين في السوق تشتري من عندهم، تتحدث الدارجة.

تحليل الحالة الرابعة:

-للانتماء الاجتماعي للمرأة دور في تحديد الفضاءات الاجتماعية التي تذهب اليها ،فنمط الاسرة الذي تنتمي اليه يحدد ذلك، وهذا ما يظهر من خلال المقابلة التي قمنا بها مع المبحوثة فهي تنمي الى اسرة تقليدية ،فهذا النوع من الاسرة لا تزال متمسكة بالقيم والمبادئ التقليدية والتي اهمها عدم ذهاب المرأة للأسواق الشعبية، فمكانة المرأة في هذه الاسرة محدودة والتي تنحصر في الانجاب والتربية، فدور المرأة ينحصر في هذه الاسرة داخل المنزل، كما انه يعتبر الرجل هو المسؤول الاول والاخير عن الاسرة والكلمة الاولى والاخيرة له، او الى كبار السن في العائلة(لخطرش ميخلوهمش يروحوا وجدتي هي كانت الكبيرة تاع الدار غي هي لي كانت تروح) ففي هذه الاسرة المرأة لها اماكن محددة تذهب اليها، لكن بفعل التغير الاجتماعي الحاصل على مستوى المجتمع ككل والاسرة بصفة خاصة و بالأخص اكثر في ادوار المرأة والرجل داخل الاسرة، فذلك جعلها تدخل لبعض الفضاءات الاجتماعية التي كانت حكرا فقط على الرجل والتي من بينها الاسواق الشعبية.

- ان الحالة الاجتماعية للمرأة تدفعها للذهاب الى الاسواق الشعبية، فذلك يجعلها ملزمة بالذهاب الى السوق لقضاء الحاجيات كونه يتوفر على مختلف السلع التي تحتاجها هي او افراد اسرتها، خاصة لما تكون المرأة هي من تحمل المسؤولية (بيسك مكاش شكون يجي يقضي من غيري)

فهذه المبحوثة من خلال المقابلة التي اجريناها معها يظهر لنا لها منزلا مستقلا عن بيت والدي الزوج ولذلك يتوجب عليها الذهاب للتسوق.

– نلاحظ من خلال المقابلة التي اجريناها مع هذه المبحوثة ان من اهم اسباب تعرض المرأة للسرقة في الاسواق الشعبية هو القيم غير اخلاقية الموجودة لدى بعض الافراد في السوق الشعبي (هذا داه الطمع بالاك في الدراهم لي كانوا في ولا كان محتاج) وهنا يمكن ربط جريمة السرقة بضعف الوازع الديني لدى الافراد كما اشار دور كايم ان اللامعيارية ناتجة عن ضعف ثلاث مؤسسات وهي الاسرة والمؤسسة الدينية والمؤسسة السياسية، وذلك نظرا لأهمية هذه المؤسسات الثلاث في التنشئة الاجتماعية لدى الفرد منذ صغره.

– ان ضعف المرأة وحاجة السارق الى المال وخوف المرأة من انتقام السارق منها عند تنبيه المرأة اخرى عن وجوده في السوق اعطى للجريمة السرقة فرصة اكبر في القيام بها.

الحالة الخامسة

تاريخ المقابلة: 16ماي2019

مكان المقابلة: السوق

مدة المقابلة:35 دقيقة

<u>المحور الأول:</u> البيانات الشخصية

1–السن:27

2–المستوى التعليمي: جامعي

3–الحالة الاجتماعية: عزباء

4–المهنة: طالبة

5–الأصل الجغرافي: ريفي

<u>المحور الثاني</u>: تغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة جعلها ضحية لجريمة السرقة في الأسواق الشعبية.

7-ماهي الاماكن التي اعتدت الذهاب اليها في صغرك؟

لا اذهب الى اي مكان سوى زيارة الاهل والاقارب.

8-مع من ذهبت الى هذه الاسواق؟

مع العائلة.

9-هل كانت النساء في عائلتك تذهب للأسواق الشعبية ؟

- نعم

10-منذ متى تدخلين الاسواق الشعبية؟

من لي طلعت للجامعة.

11-هل ذهبت لأسواق غير هذا السوق أي خارج مدينة خميس مليانة؟

-نعم.

12-عادة كم مرة تزورين السوق:

- غير ذلك: كي نحتاج امور نروح للسوق باه نشري.

13-ما الذي يدفعك للذهاب للأسواق الشعبية؟

نحب نجي نشوف الجديد تاع الحوايج ونشري كي نكون رافد معايا الدراهم.

14-هل أسرتك توافق ذهابك للأسواق الشعبية؟

-نعم

15-لماذا لا تدعين مهمة السوق لأفراد آخرين من عائلتك؟

-مكاش شكون يشريلي وزيد كما قتلك كاين شي حوايج لازم انا نشريهم.

16-هل في العائلة نساء أخريات يدخلن السوق الشعبي؟

-نعم

17-غالبا ماهي المشاكل التي تصادفك في الأسواق؟

الاكتظاظ، عدم وجود الامن ،بعض التصرفات الغير لائقة من طرف بعض الشباب

18-هل سبق ووقعت ضحية لجرائم أخرى غير جريمة السرقة في الأسواق الشعبية؟

- لا

19-كيف تعرضت لجريمة السرقة في الأسواق الشعبية ؟

-اني شافية ذات اليوم كانت السخانة وكان قريب العيد الكبير رحت باش نشري حوايج من سوق الدالة وكان وحد الغاشي تطيح حبة بيض متتكسرش كنت نمشي ونحكي في التليفون جا واحد خطفولي تامني معرفتو لا طار ولا نزل بديت نعيط ونقول سرقوني تلفوني ناس كامل بقاو مخلوعين تقولي واحد وتحرك ولا عاوني والله انخلعت هذاك اليوم ايه، حتى وحد المرا مسكينة قاتلي هاكي عيطي فيه بالاك طاحلك، عيطت مي لقيتو مغلوق.

20-في رأيك ما هو سبب تعرض المرأة للسرقة في الأسواق الشعبية ؟

كاين لي يجي غي باه يسرق ماشي باه يشري مع قلة انتباه المرا وزيديلها الاكتظاظ مع مكاش الامن تخليهم يغتنموا الفرصة ويسرقوا.

21-وما الذي جعلها تدخل الأسواق؟

حرية المرأة الناتجة عن التعليم والعمل الرجال ميشرلكش واش راكي حابة اكزاكت ، وحتى الازواج دوك هوما راهم يخلو المسؤولية تاع الدار وقضيانها وتاع الاولاد للمرا.

22-في رأيك ما الذي تغير في مكانة المرأة في الوقت الحالي؟

اصبحت تنافس الرجل في مختلف المجالات وشاركت حتى في السياسة وزيدي التعليم الجامعي

23-هل لتغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة دور في وقوعها ضحية لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية؟

.نعم بيسك الرجال راهم يقولو لنسا ديتولنا مناصب الشغل ومخليتوناش الخدمة على ذيك ينتقموا منهم هكا سورتو معا ارتفاع مستوى التعليم كيما قتلك.

المحور الثالث: غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع هو سبب في وقوع المراة ضحية لسرقة في الاسواق الشعبية .

24-هل تعرفين الشخص الذي قام بسرقك؟

لا بيسك مشفتوش.

25-ماطبيعة السرقة التي تعرضت لها؟

غير ذلك اذكر كانت سرقة بالخطف

26-هل هناك دوريات امن داخل السوق الشعبي الذي تعرضت فيه للسرقة؟

لا

27-هل قدمت شكوى ضد الجاني ؟

نعم

لماذا؟

باه نرجع تليفوني .

28-في اعتقادك هل استغل الجاني ضعفك كمرأة لسرقتك ام هناك دوافع اخر؟

بالاك هذا انسان محتاج وزاد لقاني غافلة.

29–عندما تعرضت للسرقة هل تلقيت نوع من الدعم والتضامن من طرف المجتمع؟

لا

30–اذا تعرضت امرأة امامك للسرقة في السوق الشعبي وطلبت المساعدة، هل تقدمين لها يد العون؟

لا

اذا كان جوابك لا لماذا؟

بيسك القوانين مهيش تجي بالعدل معنتها كل واحد يجبد روحوا ويخاف على روحو.

31–في رايك هل عدم تقديم المساعدة في حالة السرقة هو ناجم عن عدم تقبل فكرة دخول المرأة للسوق الشعبي؟

لا

32–ما طبيعة الاشخاص الموجودين في السوق؟

المنحرفين

33–ماهي الاماكن التي في السوق التي تحدث فيها السرقة غالبا؟

هوما يستغلوا الفرصة كي يكون الازدحام سواء في الوسط ولا في الطرف

34–ماهي الممتلكات التي سرقت منك ؟

تليفوني.

35–كم مرة ضحية لجريمة السرقة في السوق الشعبي؟

هذي المرة الثانية.

36-حسب رايك ان غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع هو سبب في جعل المرأة ضحية السرقة في الاسواق الشعبية ام هناك اسباب اخرى؟

ايه هذا ولا انتقاما منها و كاين لي تعيش في مجتمع متحفظ يعني يستشفى فيها ويقولوا هي علاه خرجت من دارها.

عرض ملاحظات الحالة الخامسة:

المبحوثة متوسطة القامة بيضاء البشرة ترتدي حجاب احمر وخمار ابيض تحمل حقيبة يد بيضاء ، تبدو شخصية غامضة ، واثقة من نفسها

تحليل الحالة الخامسة:

- ان الانتماء الجغرافي للمرأة يحدد لها المجال المكاني وحتى الزماني لتواجدها، فالمقابلة التي قمنا مع هذه المبحوثة تأكد لنا ذلك، ويرجع هذا الى انهم متمسكون ببعض القيم والمعايير كعدم السماح للمرأة بالذهاب للأسواق (لا اذهب الى اي مكان سوى لزيارة الاهل والاقارب) فهذه الاسرة متشبعة بالقيم الاجتماعية وهي من الاسر المحافظة والمتشددة خاصة في موضوع خروج المرأة من البيت.

- ان التغير في المكانة الاجتماعية للمرأة يجعلها تدخل الاسواق ويظهر ذلك من خلال المقابلة التي اجريناها مع هذه المبحوثة ، فقد بدأت الدخول للأسواق الشعبية منذ انتقالها للدراسة في الجامعة(من لي طلعت للجامعة)، وما ساعد على ذلك هو وجود هذا السوق في نفس المدينة التي تتواجد فيها الجامعة فهو يبعد عنها لمدة 10 دقائق فقط ،وهنا يمكن اقول ان دخول للسوق ناتج عن سببين الاول هو انتقالها للدراسة في الجامعة والتفتح على هذا المضوع بالإضافة الى انتشار الاسواق، كما ان لجماعة الرفاق ايضا دور في ذلك ومخالطتها لبعض الصديقات اللواتي يقمن بزيارة الاسواق وفي هذا يقول سذرلاند ان السلوك ليس متعلم بل هو مكتسب.

- ان بعض الفضاءات الاجتماعية من خلال ما تتميز به من بعض الصفات يجعلها بيئة خصبة لمختلف الجرائم، والاسواق الشعبية هي كذلك، فحسب المقابلة التي قمنا بها مع هذه

المبحوثة توصلنا الى ان اهم المشاكل الموجودة بالأسواق الشعبية هو الاكتظاظ وعدم وجود الامن بالإضافة الى بعض السلوكات غير لائقة من طرف بعض الشباب ولهذا فان السوق الشعبي هو من بين الاماكن التي تنتشر فيها الجرائم.

– ان السرقة ترتبط بالمناخ والمناسبات والاعياد و ذلك لأنه في المناسبات تكثر الافراد الذين يذهبون الى السوق خاصة عنصر النساء بعد تحررها والتغير الحاصل في مكانتها ودخولها للسوق ما يجعل السارق يغتنم الفرصة في السرقة،

– ان عدم تقديم يد المساعدة من طرف المجتمع للمرأة خاصة في حالة تعرضها لجريمة السرقة يعتبر حافز ومدعم للسلوك الاجرامي للمجرم، فمن خلال المقابلة التي اجريناها مع هذه المبحوثة تبين لنا ان عدم تقديمها المساعدة للغير في حالة السرقة (بيسك القوانين مهيش تجي بالعدل معنتها كل واحد يجبد روحوا ويخاف على روحوا) فالخوف من الوقوع في المشاكل بسبب تقديم المساعدة بالإضافة الى الجهل بالقوانين الوضعية السارية في المجتمع .

الحالة السادسة

تاريخ المقابلة: 16ماي2019

مكان المقابلة: بيت المبحوثة

مدة المقابلة: 35دقيقة

<u>المحور الأول:</u> البيانات الشخصية

1–السن:32

2–المستوى التعليمي: جامعي

3–الحالة الاجتماعية: متزوجة

4–المهنة: موظفة

5–الأصل الجغرافي: حضري

<u>المحور الثاني</u>: تغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة جعلها ضحية لجريمة السرقة في الأسواق الشعبية.

7-ماهي الاماكن التي اعتدت الذهاب اليها في صغرك؟

نروح للحمام ،للمحلات التجارية،للاسواق .

8-مع من ذهبت الى هذه الاسواق؟

كنت نروح مع الوالدة وخطرات مع الاب تاعي.

9-هل كانت النساء في عائلتك تذهب للأسواق الشعبية ؟

- نعم

10-منذ متى تدخلين الاسواق الشعبية؟

كنت صغيرة بالاك هكا 8 سنين .

11-هل ذهبت لأسواق غير هذا السوق أي خارج مدينة خميس مليانة

نعم.

12-عادة كم مرة تزورين السوق:

اسبوعيا

13-ما الذي يدفعك للذهاب للأسواق الشعبية؟

-نروح نشري.

14-هل أسرتك توافق ذهابك للأسواق الشعبية؟

-نعم

15-لماذا لا تدعين مهمة السوق لأفراد آخرين من عائلتك؟

مكاش شكون يروح يقضي ولا يشري .

16-هل في العائلة نساء أخريات يدخلن السوق الشعبي؟

-نعم

17-غالبا ماهي المشاكل التي تصادفك في الأسواق؟

-الاكتظاظ ،كاين بعض الانحرافات والسلوكات ،مكاش نظام، مكاش الامن.

18-هل سبق ووقعت ضحية لجرائم أخرى غير جريمة السرقة في الأسواق الشعبية؟

- نعم

-اذا كان نعم ما طبيعة هذه الجرائم؟

-انا من الصغر وانا نجي وحد الخطر كنت مع يما كانت وحد المرا راح تخطفني.

19-كيف تعرضت لجريمة السرقة في الأسواق الشعبية ؟

-كان الغاشي بزاف بيسك هذوك اليامات كان قريب رمضان تلاقيت بوحدة صحبتي دار يدو في الصاك دالي دراهمي وبلا منحس.

20-في رأيك ما هو سبب تعرض المرأة للسرقة في الأسواق الشعبية ؟

مكاش الامن ، ومكاش النظام ولي يلقاك تنسرقي والله ميعاونك.

21-وما الذي جعلها تدخل الأسواق؟

بيسك دات الحرية الاقتصادية راهي تخدم وتجيب مصروفها لروحها على حتى متروحش تشري وتخير لروحها.

22-في رأيك ما الذي تغير في مكانة المرأة في الوقت الحالي؟

المرا ولات تقرا وتخدم دوك ماشي كيما بكري.

23-هل لتغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة دور في وقوعها ضحية لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية؟

اذا كنتي تقصدي الخدمة والتعليم عندك الحق بيسك الرجال راهم يقولوا بلي المرا هي سبب باه ملقيناش الخدمة وهذا خلا البعض يتكون عندهم حقد تجاه المرا وزيد ماشي كامل المجتمع راهوا قابلها تروح للسوق.

المحور الثالث: غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع هو سبب في وقوع المرأة ضحية لسرقة في الاسواق الشعبية .

24-هل تعرفين الشخص الذي قام بسرقك؟

لا.

25-ماطبيعة السرقة التي تعرضت لها؟

سرقة بالاحتيال

26-هل هناك دوريات امن داخل السوق الشعبي الذي تعرضت فيه للسرقة؟

لا

27-هل قدمت شكوى ضد الجاني ؟

نعم

باش نسترجع دراهمي بصح دون جدوى.

28-في اعتقادك هل استغل الجاني ضعفك كمرأة لسرقتك ام هناك دوافع اخرى؟

نعم

29-عندما تعرضت للسرقة هل تلقيت نوع من الدعم والتضامن من طرف المجتمع؟

نعم بيسك كام تما يعرفوني من صغري وانا نروح ليه .

30-اذا تعرضت امرأة امامك للسرقة في السوق الشعبي وطلبت المساعدة، هل تقدمين لها يد العون؟

نعم

اذا كان نعم اي نوع من المساعدة؟

مادية ومعنوية.

31-في رايك هل عدم تقديم المساعدة في حالة السرقة هو ناجم عن عدم تقبل فكرة دخول المرأة للسوق الشعبي؟

نعم

32-ما طبيعة الاشخاص الموجودين في السوق؟

غير ذلك كاين وكاين يوجد المنحرفين والمجرمين والصالحين.

33-ماهي الاماكن التي في السوق التي تحدث فيها السرقة غالبا؟

في الوسط سوق .

34-ماهي الممتلكات التي سرقت منك ؟

دراهم.

35-كم مرة ضحية لجريمة السرقة في السوق الشعبي؟

هذي اول مرة.

36-حسب رايك ان غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع هو سبب في جعل المراة ضحية السرقة في الاسواق الشعبية ام هناك اسباب اخرى؟

نعم بيسك منين ذاك المجتمع يدعمهم في سلوكاتهم المنحرفة.

تحليل الحالة السادسة:

_ان الاستقلال الاقتصادي للمرأة الناتج عن التغير الحاصل في المجتمع واللذين سببا لها نوعا من التحرر المعنوي اي ان لمهنة المرأة دور في دخول الاسواق الشعبية، فذلك جعلها لها فضاءات اجتماعية لم تكن تدخلها من قبل وقد كانت حكرا على الرجال فقط،

_ التنشئة الاجتماعية التي ترعرعت فيها المرأة تؤثر في المجال المكاني المسموح للمرأة بالذهاب اليه، فذهابها للسوق ام لا وموافقة الاسرة على دخول المرأة له من عدمه ومنذ صغرها كل هذا يتأثر بالتنشئة الاسرية المتلقاة من طرف المرأة، وهذ السلوك يبقى الفرد يقوم به الى غاية كبره في السن .

–ان الحالة الاجتماعية للمرأة والمسؤولية الملقاة على عاتقها خاصة مع التغير الاجتماعي الذي حصل على مستوى ادوار المرأة وتنازل الرجل لها عن بعض ادواره كالتسوق زاد في اهمية مكانة المرأة في الاسرة ان لم نقل ابرازه كون مكانتها كانت موجدة من قبل خصة مع ارتفاع المستوى التعليمي وخروجها للعمل.

–نلاحظ من خلال المقابلة الي اجريناها مع هذه المبحوثة ان عدم وجود الامن في الاسواق الشعبية ساهم في انتشار العديد من الجرائم خاصة جريمة السرقة باعتبار السوق الشعبي مكان للبيع والشراء، كما انها تعتبره مكان للمجرمين والمنحرفين، وهذا نظرا لعدم وجود عقاب وردع داخل الاسواق الشعبية.

– ان عدم تقديم يد المساعدة للمرأة في حالة تعرضها لجريمة السرقة يعزز السلوك الاجرامي لدى الجاني ويساهم في احترافه لجريمة السرقة وحتى تكوينه لعصابات تقوم بهذه الجريمة في الاسواق الشعبية، وذلك كون المجتمع كبناء اجتماعي يضم مجموعة من الانساق لكل نسق دور ووظيفة يقوم بها وباعتبار الجريمة السرقة هي التعدي على ممتلكات الغير فهي في البداية انتهاك لحقوق الغير وهنا يظهر دور المؤسسات المجتمع في ردع هذا السلوك الاجرامي لدى الفرد.

– يعتبر الانتقام حسب راي هذه المبحوثة من اهم اسباب تعرض المرأة بالسرقة في الاسواق الشعبية ولهذا لفكرة سائدة في اذهان بعض الافراد وهي ان المرأة بخروجها للعمل يعتبر هذا عندهم من اهم الاسباب التي جعلت البطالة تنتشر بين الرجال ولذك وانتقاما منها تتعرض للسرقة لحدها من الدخول الى بعض الفضاءات الاجتماعية والتي من بينها الاسواق الشعبية.

الحالة السابعة

تاريخ المقابلة16ماي2017

مكان المقابلة: السوق

مدة المقابلة: 40 دقيقة

<u>المحور الأول:</u> البيانات الشخصية

1–السن:27

2–المستوى التعليمي: جامعية

3–الحالة الاجتماعية: متزوجة

4–المهنة:استاذة التعليم الثانوي

5–الأصل الجغرافي: شبه حضري

<u>المحور الثاني</u>: تغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة جعلها ضحية لجريمة السرقة في الأسواق الشعبية.

7–ماهي الاماكن التي اعتدت الذهاب اليها في صغرك؟

كنا نروحو لجبال وللغابة .

8–مع من ذهبت الى هذه الاسواق؟

كنت نروح مع ختي.

9-هل كانت النساء في عائلتك تذهب للأسواق الشعبية ؟

-لا

حنا عندنا المرا متروحش للسوق

10-منذ متى تدخلين الاسواق الشعبية؟

من لي طلعت للجامعة .

11-هل ذهبت لأسواق غير هذا السوق أي خارج مدينة خميس مليانة؟

نعم

12-عادة كم مرة تزورين السوق:

- مرة في شهر

13-ما الذي يدفعك للذهاب للأسواق الشعبية؟

لشراء ما احتاجه من ملابس.

14-هل أسرتك توافق ذهابك للأسواق الشعبية؟

-نعم

15-لماذا لا تدعين مهمة السوق لأفراد آخرين من عائلتك؟

نحب نلبس ما يعجبني على ذيك نروح نخير لروحي وزيد ناس كل واحد وذوقو.

16-هل في العائلة نساء أخريات يدخلن السوق الشعبي؟

لا

اذا كان لا لماذا؟

ميخلوهمش يروحو للسوق بيسك يقولولهم حنا نشرولكم.

17-غالبا ماهي المشاكل التي تصادفك في الأسواق؟

بعض التصرفات غير لائقة من طرف بعض الرجال في السوق، الاكتظاظ، عدم وجود الامن، سوق فوضوي.

18-هل سبق ووقعت ضحية لجرائم أخرى غير جريمة السرقة في الأسواق الشعبية؟

- لا

19-كيف تعرضت لجريمة السرقة في الأسواق الشعبية ؟

خليت صاكي مفتوح داولي دراهمي.

20-في رأيك ما هو سبب تعرض المرأة للسرقة في الأسواق الشعبية ؟

يحقروها باسكو هي ضعيفة.

21-وما الذي جعلها تدخل الأسواق؟

تروح باش تشري وتخير لروحها ،تنحي ضيقة الخاطر وبالاك حتى تتلاقى بصحباتها تما.

22-في رأيك ما الذي تغير في مكانة المرأة في الوقت الحالي؟

المرا تاع دوك هي طموحة تحب تخرج وتحوس مع ولات تقرا وتخدم وتمارس كامل المهن.

23-هل لتغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة دور في وقوعها ضحية لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية؟

ممكن جدا.

المحور الثالث: غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع هو سبب في وقوع المرأة ضحية لسرقة في الاسواق الشعبية .

24-هل تعرفين الشخص الذي قام بسرقك؟

لا

25-ماطبيعة السرقة التي تعرضت لها؟

سرقة بالاحتيال

26-هل هناك دوريات امن داخل السوق الشعبي الذي تعرضت فيه للسرقة؟

احيانا يكونوا غي في المناسبات.

27-هل قدمت شكوى ضد الجاني ؟

نعم

28-في اعتقادك هل استغل الجاني ضعفك كمرأة لسرقتك ام هناك دوافع اخرى؟

نعم

29-عندما تعرضت للسرقة هل تلقيت نوع من الدعم والتضامن من طرف المجتمع؟

لا

30-اذا تعرضت امرأة امامك للسرقة في السوق الشعبي وطلبت المساعدة، هل تقدمين لها يد العون؟

لا خوفا من الوقوع في المشاكل.

31-في رايك هل عدم تقديم المساعدة في حالة السرقة هو ناجم عن عدم تقبل فكرة دخول المرأة للسوق الشعبي؟

لا

32-ما طبيعة الاشخاص الموجودين في السوق؟

المنحرفين

33-ماهي الاماكن التي في السوق التي تحدث فيها السرقة غالبا؟

كي تكون الفوضى والاكتظاظ وايام التخفيضات. سورتو في وسط السوق

34-ماهي الممتلكات التي سرقت منك ؟

دراهم تقريبا خمس ملاين

35-كم مرة ضحية لجريمة السرقة في السوق الشعبي؟

ثلاث مرات

36-حسب رايك ان غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع هو سبب في جعل المرأة ضحية السرقة في الاسواق الشعبية ام هناك اسباب اخرى؟

ممكن وكاين اسباب اخرى كما بالاك هذا ك لي سرق يستحق دراهم وملقاش خدة ،مكاش الامن، بعض تصرفات الضحية.

تحليل الحالة السابعة:

-ان ارتفاع المستوى التعليمي للمرأة ساهم في تسريع التغير الاجتماعي الحاصل على مستوى مكانتها، فمن خلال المقابلة التي قمنا بإجرائها مع هذه المبحوثة (بدات الدخول الى السوق منذ دخول الجامعة) وهنا يمكن القول ان السماح للمرأة بإكمال تعليمها العالي فتح لها فضاءات اجتماعية جديدة كانت حكرا على الرجال، كما ان ذلك سمح بوجود تحرر معنوي للمرأة ويظهر ذلك من خلال اختيار ما ترتديه بنفسها واتباعا لما تحب لبسه.

– تعتبر الغفلة لدى بعض النساء من اهم الاسباب التي جعلتها تتعرض لسرقة ممتلكاتها خاصة في الاسواق الشعبية، كما انها تعتبر ضعيفة وليس لها قدرة على الدفاع عن نفسها وتواجدها في مثل هذه الاماكن التي توجد فيها امن وتتميز بالازدحام الشديد، فالمجتمع الجزائري هو مجتمع ذكوري يؤمن بوجوب السلطة الكاملة والمطلقة للرجل وليس للمرأة والتسوق هو من اعمال الرجل.

– نلاحظ من خلال المقابلة التي قمنا بها مع المبحوثة ان السوق هو مكان اجتماعي تجد المبحوثة انه مكان للالتقاء بصديقاتها، كما ان مكانة المرأة لجزائرية في الوقت الحالي تغيرت (المرا تاع دوك طموحة تحب تخرج وتحوس مع ولات تقرا وتخدم وتمارس كامل المهن) ويظهر هذا التغير من خلال ارتفاع مستواها التعليمي و توليها مناصب شغل كانت للرجال فقط فذلك قد ساعدها على تولي مكانة مهمة في الاسرة والمجتمع وجعلها تتولى عدة مسؤوليات داخل الاسرة وخارجها.

– ان اكثر انواع السرقة انتشارا حسب المقابلة التي قمنا بها مع هذه المبحوثة هو السرقة بالاحتيال وذلك كون هذا من السرقات مناسب لضحية وهي المرأة خاصة بالنسبة للسارق، كون الضحية ليست حذرة بما يكفي، فاللامبالاة من طرف المرأة في السوق وما ساعد اكثر على ذلك هو الاكتظاظ وعدم وجود الامن، كما انه عدم وجود عقاب للجاني من طرف المجتمع ساهم وبطريقة غير مباشرة في تعرضها للسرقة.

الحالة الثامنة

تاريخ المقابلة:17ماي2019

مكان المقابلة: الاقامة الجامعية

مدة المقابلة: 39 دقيقة

<u>المحور الأول:</u> البيانات الشخصية

1–السن:24

2-المستوى التعليمي: جامعي

3-الحالة الاجتماعية: عزباء

4-المهنة: طالبة

5-الأصل الجغرافي: ريفي

<u>المحور الثاني</u>: تغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة جعلها ضحية لجريمة السرقة في الأسواق الشعبية.

7-ماهي الاماكن التي اعتدت الذهاب اليها في صغرك؟

المدرسة، الغابة.

8-مع من ذهبت الى هذه الاسواق؟

في صغري مكنتش نروح للصوق.

9-هل كانت النساء في عائلتك تذهب للأسواق الشعبية ؟

- نعم

10-منذ متى تدخلين الاسواق الشعبية؟

من لي كان في عمري 19 سنة.

11-هل ذهبت لأسواق غير هذا السوق أي خارج مدينة خميس مليانة؟

-نعم.

12-عادة كم مرة تزورين السوق:

-اسبوعيا

13-ما الذي يدفعك للذهاب للأسواق الشعبية؟

نتزه ونشري حوايج.

14-هل أسرتك توافق ذهابك للأسواق الشعبية؟

-نعم

15-لماذا لا تدعين مهمة السوق لأفراد آخرين من عائلتك؟

-الظروف متسمحش نحب نشري لروحي ماشي يفرضوا عليا حوايج ميعجبنيش.

16-هل في العائلة نساء أخريات يدخلن السوق الشعبي؟

-نعم

17-غالبا ماهي المشاكل التي تصادفك في الأسواق؟

-هذوك لي يخلطوا في البنات يعني معاكسات الشباب زيد الاكتظاظ مكاش نظام ،مكاش الامن.

18-هل سبق ووقعت ضحية لجرائم أخرى غير جريمة السرقة في الأسواق الشعبية؟

- لا

19-كيف تعرضت لجريمة السرقة في الأسواق الشعبية ؟

-كنت انا وصحبتي نحكو ونمشو في السوق صدمت في وحد الراجل ماشي بلعاني قالي سمحيلي قتلوا سماح ومبعد مشيت شوي درت يدي في صاكي باه نجبد بوشاتي كان فيها تلفوني ودراهمي ملقيتهاش فرغت كامل صاكي ملقيتهاش.

20-في رأيك ما هو سبب تعرض المرأة للسرقة في الأسواق الشعبية ؟

عدم احترام الرجل لها وعدم تقبلها في السوق الشعبي وتان منين ذاك المرا هي تكون سبة روحها من خلال حوايجها وبعض التصرفات تاعها.

21-وما الذي جعلها تدخل الأسواق؟

الحاجة لشراء وسورتو لي معندهاش لي يشريلها وزيد شي صوالح لازم تشريهم لروحها.

22-في رأيك ما الذي تغير في مكانة المرأة في الوقت الحالي؟

المرا بكري كانت عندها مكانة مي دوك مع لي تغيرت الظروف وكامل دوك طاحت قيمتها بسبب الظروف وهي تان خلات هذا الشي يصرا وخلات روحها لا تحترم من طرف الرجل على جال لبستها .

23-هل لتغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة دور في وقوعها ضحية لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية؟

نعم هو السبب

المحور الثالث: غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع هو سبب في وقوع المراة ضحية لسرقة في الاسواق الشعبية .

24-هل تعرفين الشخص الذي قام بسرقك؟

لا

25-ماطبيعة السرقة التي تعرضت لها؟ سرقة بالاحتيال

26-هل هناك دوريات امن داخل السوق الشعبي الذي تعرضت فيه للسرقة؟

لا

27-هل قدمت شكوى ضد الجاني ؟

لا، الخوف من الدخول في مشاكل رانا غن غنى عنها.

28-في اعتقادك هل استغل الجاني ضعفك كمرأة لسرقتك ام هناك دوافع اخرى؟

بالاك .

29-عندما تعرضت للسرقة هل تلقيت نوع من الدعم والتضامن من طرف المجتمع؟

نعم

30-اذا تعرضت امرأة امامك للسرقة في السوق الشعبي وطلبت المساعدة، هل تقدمين لها يد العون؟

نعم

اذا كان نعم اي نوع من المساعدة؟

المواساة.

31-في رايك هل عدم تقديم المساعدة في حالة السرقة هو ناجم عن عدم تقبل فكرة دخول المرأة للسوق الشعبي؟

لا

32-ما طبيعة الاشخاص الموجودين في السوق؟

غير ذلك مخلطين

33-ماهي الاماكن التي في السوق التي تحدث فيها السرقة غالبا؟

في الوسط .

34-ماهي الممتلكات التي سرقت منك ؟

دراهم وتلفوني.

35-كم مرة ضحية لجريمة السرقة في السوق الشعبي؟

مرة واحدة ودوك اني نأخذ حذري.

36-حسب رايك ان غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع هو سبب في جعل المراة ضحية السرقة في الاسواق الشعبية ام هناك اسباب اخرى؟

هذا سبب وكاين اسباب اخرى كما عدم احترام وتقدير المرا ،اللامبالاة والغفلة من طرف المرا وحتى ناس لأخرين كي يشوفوا مرا تنسرق يقولوا تخطي راسي برك.

تحليل الحالة الثامنة:

-ان الانتماء الاجتماعي والثقافي والجغرافي للمرأة يضع لها حدود مكانية وزمانية لخروجها، وهذا ما جاء من خلال المقابلة التي قمنا بها مع هذه المبحوثة، فالانتماء الاجتماعي والثقافي تختلف قيمه من اسرة لأخرى ومن مجتمع لآخر، فالأسرة التقليدية تقوم على محدودية وظائف المرأة فيها والتي تتمثل في الانجاب والتربية والاهتمام بكل اعمال البيت كما ان فيه تمييز بين الجنسين في بعض السلوكات ومنها الذهاب الى الاسواق، فهو غير مسموح به للنساء على عكس الرجال. اما الانتماء الجغرافي للمرأة وتأثيره على المجالات المكانية والزمانية ، فالأصل الجغرافي هو ثلاث الحضري و شبه حضري وريفي، ولكل منها خصائص ومميزات، فالمبحوثة تنتمي لمنطقة ريفية، وهذا النوع من المناطق يتميز بانتشار كبير للأسر التقليدية المتشددة والمحافظة والصارمة في قيمها، كما انها تتميز بنظرة دونية للمرأة ومحدودية وظيفتها ودورها كما ان التعليم في هذه المناطق قليل وفي الغالب لا يسمح للمرأة بالخروج للعمل. وهنا يمكن القول ان الانتماء الاجتماعي والثقافي والجغرافي يحدد نوع التنشئة المتلقاة من طرف المرأة والاماكن التي تذهب اليها. كما انه في المناطق الريفة لا توجد اسواق مخصصة للنساء لتذهب اليها فغالبا نجد هناك ما يسمى (بالطعم) فهو سوق خاص بالرجال فقط.

- المرأة تتعرض للسرقة في الاسواق الشعبية فذلك نتيجة حسب ما قالته مبحوثتنا هو بعض التصرفات و السلوكات فان المرأة تقوم بلبس ملابس فاخرة تجذب انتباه السارق .

-ان بعض الضحايا من خلال المقابلة مع المبحوثة هذه لا تقدم شكوى لرجال الامن بعد تعرضها لجريمة السرقة في الاسواق خوفا من الوقوع في المشاكل حسب رايها و هنا يظهر لنا انه لا توجد ثقافة قانونية لدى المرأة الجزائرية فهناك ضعف في هذا الجانب .

ان تعرض المرأة للسرقة من خلال ما جاء في هذه المقابلة مع المبحوثة ان تعرضها لجريمة السرقة في اكثر الاماكن التي تنتشر فيها السرقة في الوسط حيث يتميز هذا المكان بكثرة الافراد و الموجودين فيه و سهولة تامين الهروب للسارق.

ثانيا: بناء وعرض وتحليل جداول البيانات العامة للحالات

الجدول رقم 03: يوضح توزيع المبحوثات حسب السن

السن	التكرار	النسبة المئوية
من 19 الى 29	06	%75
من 30 فما فوق	02	%25
المجموع	08	100

نلاحظ من خلال الجدول رقم 03 الذي يوضح توزيع المبحوثات حسب السن أن نسبة 75% من المجموع هن ضحايا جريمة السرقة في الاسواق الشعبية اللواتي تتراوح اعمارهن ما بين 19 و29 سنة كأعلى نسبة، اما نسبة 25% فتعود الى لنساء الضحايا جريمة السرقة في الاسواق الشعبية التي مثلتها عينتنا.

يمكن القول من خلال القراءة الاحصائية للجدول رقم 03 الذي يوضح توزيع المبحوثات حسب السن، ان اغلبية الضحايا هن من فئة الشباب كونها الفئة الغالبة في تكوين المجتمع الجزائري ، كما انها اكثر الفئات التي ترتاد السوق الشعبي نظرا لكونها الاكثر نشاطا في قضاء الحاجيات لذا يمكن الاعتماد عليها في ذلك ، وهي ايضا ترتاد السوق لكونها تحب اختيار ما يلزمها بنفسها.

جدول رقم04:يوضح توزيع المبحوثات حسب المستوى التعليمي

المستوى التعليمي	التكرار	النسبة المئوية
ابتدائي	01	%12
متوسط	01	%12
ثانوي	00	00
جامعي	06	%75
المجموع	08	100

نلاحظ من خلال الجدول رقم 04 الذي يبين توزيع المبحوثات حسب المستوى التعليمي أن نسبة 75% من المجموع الكلي هن ذوات مستوى تعليمي جامعي، تليها و بنسبة متساوية لنساء ذوات مستوى تعليمي ابتدائي ومتوسط بنسبة ضعيفة تقدر ب 12% من المجموع الكلي.

من خلال القراءة الاحصائية للجدول رقم 04 الذي يوضح توزيع المبحوثات حسب المستوى الجامعي لهن يمكن القول ان الاغلبية من مستوى تعليمي جامعي وذلك رجع الى عدة اسباب بداية كون ان المرأة الجزائرية ارتفع المستوى التعليمي لها، خاصة بعد الاستقلال فقد سعت الدولة الجزائرية في القضاء على الامية ، فهذا ساعد المرأة كثيرا خاصة من خلال دراستها في الجامعة ،كما ان زيادة بناء وانشاء الجامعات تقريبا في كل ولاية من الولايات الجزائرية ما قرب المسافات وساعدها كثيرا في الدراسة خاصة لقرب المسافة وتوفير النقل الجامعي والمدرسي، كما مدينة خميس مليانة توجد في جامعة لذلك بعض الطالبات يرتادون كثيرا على هذا السوق لشراء ما يلزمهم ذلك يجعلهم عرضة لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية.

الجدول رقم 05:يوضح الحالة الاجتماعية للمبحوثات

الحالة الاجتماعية	التكرار	النسبة المئوية
متزوجة	05	62.5
غير متزوجة	03	37.5
المجموع	08	100

نلاحظ من خلال الجدول رقم 05 الذي يوضح توزيع المبحوثات حسب الحالة الاجتماعية ان نسبة 62.5 %هن متزوجات من المجموع الكلي ،بينما نسبة النساء غير المتزوجات تقدر ب37.5 %من المجموع الكلي.

من خلال القراءة الاحصائية للجدول رقم 05 الذي يوضح توزيع المبحوثات حسب الحالة الاجتماعية يمكن القول ان اغلبية الضحايا السرقة في الاسواق الشعبية هن نساء متزوجات ويرجع ذلك لكونهن يتحملن مسؤولية البيت على عاتقهن والمتمثلة في الشراء.

الجدول رقم 06: يوضح توزيع المبحوثات حسب مهنة

المهنة	التكرار	النسبة المئوية
عاملة	03	37.5
ربة بيت	02	25
طالبة	03	37.5
المجموع	08	100

نلاحظ من خلال الجدول رقم 06 الذي يوضح توزيع المبحوثات حسب المهنة ان النساء العاملات والطالبات نسبتهن اكبر في اللواتي يتواجدن في السوق حيث بلغت نسبتهن المتساوية ب37.5% من المجموع الكلي ،بينما بلغت نسبة النساء اللواتي دون مهنة اي ربة بيت ب25 %من المجموع الكلي .

من خلال القراءة الاحصائية للجدول رقم 06 الذي يوضح توزيع المبحوثات حسب المهنة ان الاغلبية النساء ضحايا السرقة هن من العاملات وطالبات في الجامعة ، تتمثل مهنة العاملات في اساتذة و موظفة في الادارة ، فبفعل التغير الاجتماعي الحاصل في المجتمع الجزائري ساعد كثيرا المرأة على الخروج للعمل وساعدها ايضا في اكمال دراستها والالتحاق بالتعليم العالي وهذان من اهم الاسباب التي سمحت للمرأة بالدخول للأسواق

الجدول رقم07 يوضح توزيع الأصل الجغرافي الحالي للمبحوثات

الأصل الجغرافي الحالي	التكرار	النسبة
حضري	02	25
شبه حضري	03	37.5
ريفي	03	37.5
المجموع	08	100

نلاحظ من الجدول رقم 07 الذي يوضح توزيع المبحوثات حسب الاصل الجغرافي ان اغلبية المبحوثات يسكن في منطقة ريفية وشبه حضرية بنسبة متساوية بلغت 37.5 %من المجموع الكلي ،وبنسبة مقاربة لنسبة كل من اللواتي يسكن في الريف والشبه حضري قدرت نسبة من ينتمين الى منطقة حضرية نسبة 25% من المجموع الكلي.

من خلال القراءة الاحصائية للجدول رقم 07 الدي يوضح توزيع المبحوثات حسب الاصل الجغرافي الحالي ان اغلبية المبحوثات ينتمين الى منطقة ريفية وشبه حضرية ويرجع ذلك خاصة لكون المناطق الريفية تضم اسواق فقط خاصة بالمواشي والسيارات وكل ما يتاجر به الرجال فقط فالنساء لا يذهبن الى هذه الاسواق وباعتبار المجال المكاني يقع في مدينة حضرية لذلك تتنوع فئاته بين النساء والرجال وكون هذا السوق يحتوي على الالبسة والخضر والفواكه والافرشة والاواني ،كما انه يرجع سبب وجودهن فيه يرجع الة موقعه كونه يقع بجانب محطة نقل الحافلات ،فهذا يسهل على النساء قضاء الحاجيات والتنقل بكل سهولة.

المبحث الثاني: نتائج الفرضيات

اولا: نتائج الفرضية الاولى: تغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة جعلها تتعرض لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية

معظم المبحوثات الانتماء الاجتماعي والاجتماعي والثقافي لهن يحدد المجال الزماني المكاني لخروجهن وخاصة في صغرهن ما جعل اغلبهن يمتنع من الذهاب للأسواق الشعبية.

ان ما يدفع معظم النساء للدخول الى مجال واكتشافه كمجال جديد تدخله المرأة والذي كان من قبل حكرا على العنصر الذكوري فقط هو التغير في السلم الوظيفي داخل الاسرة بين افرادها وتسلم المرأة زمام الامور في المنزل وابراز مكانتها .

ان الانتماء الجغرافي لمعظم المبحوثات دور في دخول المرأة للسوق من عدمه، وذلك مرتبط بالتنشئة التي تتلقاها المرأة في اسرتها، فبعض الاسر تتسم بالتشدد والصرامة في التعامل مع المرأة، ما جعل مكانتها تنحصر في اشغال البيت فقط، ولكن بفعل التغير الاجتماعي الحاصل في كافة المجالات حصل نوع من التنازل والسماح للمرأة بالخروج من البيت وذلك بتحديد المجال الزماني والمكاني لها.

ان ارتفاع المستوى التعليمي للمرأة ساعد في تسريع التغير الاجتماعي في مكانة المرأة في المجتمع الجزائري وبذلك دخولها السوق الشعبي، خاصة مع تواجد الاسواق في المناطق الحضرية وشبه والحضرية ففي نفس هذه المناطق توجد الجامعات وهذا دعم اكثر ذلك.

لقد اكدت معظم المبحوثات ان سبب تعرض المرأة للسرقة في الاسواق الشعبية هو ضعفها و غفلتها في الاسواق الشعبية وبذلك يستغل الجاني الفرصة في ذلك ويقوم بجريمته، خاصة وان اغلب المجرمين المتواجدين في السوق يتميزون بالخفة والمهارة ما يساعدهم على القيام بجريمة السرقة والهروب.

ثانيا: نتائج الفرضية الثانية: غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع هو سبب في وقوع المرأة ضحية لسرقة الاسواق الشعبية

تؤكد معظم المبحوثات انهن لا علاقة لهن بالسارق وفي كثير من الاحيان لا تستطيع المرأة الضحية لهذه الجريمة رؤية ملامحه نظرا وكما سبق القول انه استغل غفلتها وانشغالها في السوق للقيام بهذه الجريمة.

ان اكثر انواع جريمة السرقة انتشارا في الاسواق الشعبية حسب ما اكدته اغلبية المبحوثات هو السرقة بالاحتيال لان هذا النوع من الجرائم يتطلب الخفة والمهارة العالية التي يجب ان تكون لدى السارق والتي اكتسبها من خلال كثرة ممارسة هذه الجريمة. الاعياد والمناسبات، بالإضافة عدم وجود النظام والامن ما ساعد على وجود الكثير من الجرائم فيها والتي من بينها السرقة.

تؤكد اغلبية المبحوثات انهن لم يتلقين المساعدة من المجتمع عند تعرضهن لجريمة السرقة فيه وقد ارجعت ذلك الى سبب اغلبهن الى فكرة عدم تقبل فكرة دخول المرأة للسوق اي عدم تقبل التغير الحاصل في مكانة المرأة في الاسرة الجزائرية خاصة مع اكمال تعليمها ودخولها الجامعة وخروجها للعمل باعتبارها اهم الدوافع التي ادت الى التغير الاجتماعي.

ان عدم تقديم العقاب الرادع من المجتمع يساهم بشكل او باخر في تدعيم السلوك الاجرامي لدى السارق خاصة كون المرأة ضحية لهذه الجريمة في السوق الشعبي، فذلك قد يرجع الى تخوف البعض من الوقوع في المشاكل وجهلا بالقوانين السارية.

ان الجاني يختار الضحية التي يريد سرقتها بناء على مظهر لباسها وما تحمله في يدها، كما انه وبحكم احترافه لهذه الجريمة في السوق الشعبي يعرف كل منافذ الدخول والخروج وذلك يسهل عليه الهروب حين القيام بالسرقة، وليس هذا فقط بل ونجد انه يختار الوقت المناسب للقيام بالجريمة والمكان المناسب .

ثالثا: الاستنتاج العام

لقد قمنا بدراسة الميدانية وفق ما تمليه قواعد البحث العلمي في علم الاجتماع، وما قد يناسب فرضيات الدراسة، فقد اجرينا مجموعة من المقابلات مع النساء ضحايا السرقة في الاسواق الشعبية كما اننا حصلنا على مجموعة من الاحصائيات من الامن الولائي لعين الدفلى وبعد عرض وتحليل كل منهما توصلنا الى مجموعة النتائج التالية:

-ان ظاهرة السرقة في الاسواق الشعبية ترتفع كثيرا معدلاتها فيه وتختلف مسبباتها والدوافع الكامنة وراء وقوع المرأة ضحية لها .

-ان اهم استنتاج توصلنا له ان المرأة تتعرض للسرقة في الاسواق الشعبية نظرا لتغير الذي حصل في مكانتها السوسيوثقافية.

-ان ارتفاع المستوى التعليمي للمرأة ودخولها للجامعة دور في تعرضه للسرقة في الاسواق الشعبية وذلك لأنها حصلت على العديد من الامتيازات من خلال خروجها من البيت لوحدها والسفر كما انه فتح لها المجال للدخول في فضاءات اجتماعية جديدة كانت حكرا على الرجال ومن بينها الاسواق الشعبية.

-ان خروج المرأة للعمل من اهم اسباب التي جعلتها تتعرض للسرقة في الاسواق الشعبية، وذلك لان الاستقلال او التحرر الاقتصادي للمرأة يتبعه التحرر المعنوي وفي ذلك خروجها بمفردها ومزاولتها لكل المهن وفي مختلف المجالات، كما ان ذلك سمح لها بالدخول الى الاسواق الشعبية وخاصة مع ان هذه الاماكن تكثر فيها الجرائم.

- ان الثقافة القانونية بين افراد المجتمع الجزائري مخفضة ويظهر ذلك من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها ،وذلك يجعل العديد من الافراد لا يقدمون يد العون عند تعرض المرأة للسرقة في الاسواق الشعبية.

-من خلال الدراسة الميدانية توصلنا الى انه عدم وجود عقاب رادع من طرف افراد المجتمع يدفع بالسارق الى سرقة المرأة في الاسواق الشعبية وذلك لأنه يعزز وبطريقة غير مباشرة السلوك الاجرامي له.

-لقد توصلنا الى ان المرأة تتعرض للسرقة لان هناك بعض الافراد لم يتقبلوا دخول المرأة للأسواق الشعبية نظرا لتمسكهم ببعض القيم الصارمة المتشددة القائمة على التمييز بين الجنسين.

-لقد توصلنا الى ان المرأة تتعرض كثيرا الى جريمة السرقة بالاحتيال نظرا لضعفها وسهولة استغلالها وسرقتها في السوق الشعبي والظروف الموجودة فيه.

-بالإضافة الى ان الاسواق الشعبية هي اماكن تنتشر فيها مختلف الجرائم نظرا لعد وجود النظام والاكتظاظ وخاصة عدم وجود الامن ما يسهل على المجرمين للقيام بمختلف جرائمهم.

-ان الانتماء الاجتماعي والثقافي للمرأة يحدد لها المجال المكاني والزماني لخروجها من المنزل اي ان التنشئة الاجتماعية المتلقاة من الاسرة والمجتمع ككل لها دور في تغير مكانة المرأة في المجتمع ودخولها الاسواق الشعبية.

الخاتمة

ان للسرقة عدة اسباب تختلف باختلاف الظروف المكانية والزمانية وحتى الشخصية لمرتكبي الجريمة وضحاياها، والمرأة ضحية السرقة في الاسواق الشعبية هي كذلك، وقد توصلنا الى انه من بين اهم اسباب وقوعها ضحية هو التغير في المكانة السوسيوثقافية للمرأة في المجتمع الجزائري، فمنذ زمن قريب لم يكن يسمح لها بإكمال دراستها ودخولها الجامعة نظرا للقيم السائدة آنذاك ومحدودية دورها ومكانتها على عكس الوقت الحالي، كما ان خروجها للعمل فتح لها مجالات اكثر في الدخول الى فضاءات اجتماعية كانت مخصصة للرجال فقط والتي من بينها الاسواق الشعبية، بالإضافة الى سبب اخر جعلها تتعرض للسرقة وهو غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع فعدم قيام مؤسساته بدورها كما ان هذا ساعد كثيرا الجاني في القيام بجريمته.

الملاحق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة خميس مليانة جيلالي بونعامة

كلية العلوم الانسانية والاجتماعية

قسم علم الاجتماع

تخصص: علم الاجتماع جريمة وانحراف

دليل المقابلة

في اطار التحضير لنيل شهادة الماستر في علم الاجتماع تخصص بحيث نتناول بالدراسة موضوع النساء ضحايا السرقة في الاسواق الشعبية ،نرجو منكم الاجابة عل هذه الاسئلة .ونحيطكم علما بان هذه المعلومات ستقدم لأغراض علمية ونشركم على مساهمتكم في الاجابة لإنجاز هذا البحث.

السنة الجامعية: 2018-2019

رقم الحالة:

تاريخ المقابلة:

مكان المقابلة:

مدة المقابلة:

<u>المحور الأول:</u> البيانات الشخصية

1-السن:

2-المستوى التعليمي:

3-الحالة الاجتماعية:

4-المهنة:

-الأصل الجغرافي: حضري شبه حضري ريفي

<u>المحور الثاني</u>: تغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة جعلها ضحية لجريمة السرقة في الأسواق الشعبية.

7-ماهي الاماكن التي اعتدت الذهاب اليها في صغرك؟

8-مع من ذهبت الى هذه الاسواق؟

9-هل كانت النساء في عائلتك تذهب للأسواق الشعبية ؟

- نعم -لا

10-منذ متى تدخلين الاسواق الشعبية؟

11-هل ذهبت لأسواق غير هذا السوق أي خارج مدينة خميس مليانة؟

12-عادة كم مرة تزورين السوق:

-يوميا اسبوعيا مرة في شهر غير ذلك

13-ما الذي يدفعك للذهاب للأسواق الشعبية؟

14-هل أسرتك توافق ذهابك للأسواق الشعبية؟

-نعم لا

15-لماذا لا تدعين مهمة السوق لأفراد آخرين من عائلتك؟

16-هل في العائلة نساء أخريات يدخلن السوق الشعبي؟

-نعم لا

17-غالبا ماهي المشاكل التي تصادفك في الأسواق؟

18-هل سبق ووقعت ضحية لجرائم أخرى غير جريمة السرقة في الأسواق الشعبية؟

- نعم لا

-اذا كان نعم ما طبيعة هذه الجرائم؟

19-كيف تعرضت لجريمة السرقة في الأسواق الشعبية ؟

20-في رأيك ما هو سبب تعرض المرأة للسرقة في الأسواق الشعبية ؟

21-وما الذي جعلها تدخل الأسواق؟

22-في رأيك ما الذي تغير في مكانة المرأة في الوقت الحالي؟

23-هل لتغير المكانة السوسيوثقافية للمرأة دور في وقوعها ضحية لجريمة السرقة في الاسواق الشعبية؟

<u>المحور الثالث</u>: غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع هو سبب في وقوع المراة ضحية لسرقة في الاسواق الشعبية .

24-هل تعرفين الشخص الذي قام بسرقك؟

اذا كانت الاجابة بنعم ما علاقتك به؟

25-ماطبيعة السرقة التي تعرضت لها؟

سرقة بالعنف والتهديد سرقة بالاحتيال النشل

غير ذلك اذكر.....

26-هل هناك دوريات امن داخل السوق الشعبي الذي تعرضت فيه للسرقة؟

27-هل قدمت شكوى ضد الجاني ؟

نعم لا

28-في اعتقادك هل استغل الجاني ضعفك كمرأة لسرقتك ام هناك دوافع اخرى؟

29-عندما تعرضت للسرقة هل تلقيت نوع من الدعم والتضامن من طرف المجتمع؟

نعم لا

30-اذا تعرضت امرأة امامك للسرقة في السوق الشعبي وطلبت المساعدة، هل تقدمين لها يد العون؟

نعم لا

اذا كان نعم اي نوع من المساعدة؟

اذا كان جوابك لا لماذا؟

31-في رايك هل عدم تقديم المساعدة في حالة السرقة هو ناجم عن عدم تقبل فكرة دخول المرأة للسوق الشعبي؟

نعم لا

32-ما طبيعة الاشخاص الموجودين في السوق؟

المنحرفين مجرمين غير ذلك

33-ماهي الاماكن التي في السوق التي تحدث فيها السرقة غالبا؟

34-ماهي الممتلكات التي سرقت منك ؟

35-كم مرة ضحية لجريمة السرقة في السوق الشعبي؟

36-حسب رايك ان غياب العقاب الرادع من طرف المجتمع هو سبب في وقوع المراة ضحية السرقة في الاسواق الشعبية ام هناك اسباب اخرى؟

قائمة المراجع:

الكتب المقدسة

-القران الكريم

القواميس والمعاجم والموسوعات

-ابو الحسن احمد او الفارس، **معجم مقاييس اللغة**، الجزء الثالث، دار الفكر، الطبعة الاولى،1979.

احمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ، **المصباح المنير**، الجزء الاول، مكتبة لبنان، الطبعة الاولى،1987.

احمد زكي بدوي ،**معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية** ،مكتبة لبنان ،لبنان ،1986

- اسحاق عبيد، **اروبا في العصور الوسطى** "**المفهوم والحضارة**"، موسوعة الثقافة التاريخية والاثرية والحضارية، دار الفكر العربي، دون طبعة، مصر،2006

-جمال الدين ابي الفضل محمد بن مكرم ابن منظور الانصاري، **لسان العرب**، المجلد الخامس، دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى، لبنان،2005.

-شاكر مصطفى سليم،،**قاموس الانثروبولوجيا**، جامعة الكويت، 1981.

-مجد الدين محمد بن علي الفيروز ابادي، **القاموس المحيط**، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثامنة، لبنان، 2005.

-محمد عاطف غيث، **قاموس علم الاجتماع**، دار المعرفة الجامعية، مصر،1989.

كتب المنهجية

-احمد الصاب، **الاسلوب العلمي في البحث**، دار النهضة، دون طبعة، جدة، دون تاريخ.

-خالد حامد، **منهجية البحث في العلوم الاجتماعية والانسانية**، جسور للنشر والتوزيع، المحمدية، الجزائر، 2008.

-سعيد سبعون، **الدليل المنهجي في اعداد البحوث والرسائل الجامعية في علم الاجتماع**، دار القصبة، الطبعة الثانية،2017.

-صلاح مصطفى الفوال، **منهجية علم الاجتماع**، عالم الكتب، القاهرة، 1992.

- عبد الباقي زيدان، **قواعد البحث الاجتماعي**، مطبعة السعادة، بيروت، 1983.

- عماد حسين المرشدي، **وسائل وادوات البحث العلمي التربوي**، جامعة بابل،pdf.

- عمار بوحوش ومحمد الذيبان، **منهج البحث العلمي وطرق اعداد البحوث**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثالثة، 2001.

- محمد عبد الكريم، **البحث العلمي "التصميم المنهج والاجراءات"**، المكتب الجامعي الحديث،مصر،1982.

- موريس انجرس، **منهجية البحث العلمي في العلوم الانسانية "تدريبات علمية"**، دار القصبة، الجزائر،2004.

-موفق الحمداني و اخرون، **منهج البحث "الكتاب الاول اساسيات البحث العلمي"**، جامعة عمان العربية للدراسات، مؤسسة الوراق، عمان،2006.

-منذر الضامن، **اساسيات البحث العلمي**، دار المسيرة، الطبعة الاولى، عمان، 2007.

كتب علم الاجتماع جريمة وانحراف

-السمالوطي، **الدين والبناء العائلي "دراسة في علم الاجتماع"**، دار الشروق.

- [1]احسان محمد الحسن، **الجريمة في علم اجتماع الجريمة**، دار وائل للنشر ،الطبعة الاولى ،2008.

- جمال معتوق ،**مدخل الى علم الاجتماع**، دار الكتاب الحديث، الطبعة الاولى، القاهرة،.

-سامية حسن الساعاتي، **علم الاجتماع الجنائي**، دار الفكر العربي، 2005.

- طلال ابو عفيفة، **اصول علمي الاجرام والعقاب**، دار الجندي للنشر، الطبعة الاولى، فلسطين، 2003.

- عبد الفتاح الصبغي، **علم الاجرام "دراسة حول ذاتيته ومنهجه ونظرياته"**، القاهرة،1973.

- عبد المجيد كاره، **مقدمة في الانحراف الاجتماعي**، معهد الانتماء العربي، بيروت،1985.

-غني ناصر حسين القريشي، **المداخل النظرية لعلم الاجتماع**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، عمان، 2011.

- محمد زكي احمد عامر، **دراسة في علم الاجرام والعقاب**، الدار الجامعية، بيروت،1981.

كتب علم الاقتصاد

-احمد مصطفى فريد، **دليل تخطيط الاسواق الشعبية**، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، الطبعة الاولى،1426هـ.

-جميع مقبل، **الاسواق والبورصات**، دار المعارف، دون طبعة، الاسكندرية، دون تاريخ.

-سعيد الافغاني، **اسواق العرب في الجاهلية والاسلام**، دار الفكر، الطبعة الثانية، بيروت، 1974.

-ضرار العتيبي واخرون، **الاساس في علم الاقتصاد**، دار اليازوري العلمية، عمان، 2018

- محسن حسن المعموري، **مبادئ علم الاقتصاد**، دار اليازوري العلمية، عمان، 2014

– محمد الامين ولد عالي الشنقيطي، **الاجتهاد وتطبيقاته المعاصرة في مجال الاسواق المالية**، دار ابن حزم، الطبعة الاولى، بيروت،2008.

– محمد الغزالي، **الاسلام والاوضاع الاقتصادية**، دار النهضة، دون طبعة، مصر،2002.

كتب التاريخ

–بيهم جميل محمد، **المرأة في الاسلام في الحضارة العربية**، دار الطليعة، الطبعة الاولى، بيروت، 1980.

–رضا عمر كحالة، **المرأة في القديم والحديث**، مؤسسة الرسالة، الجزء الاول، دون طبعة، 1982.

– علي ابراهيم حسن، **الحضارة المصرية والحضارات الشرقية في العصور القديمة**، وكالة الصحافة العربية، الطبعة الاولى، مصر، 2019،

–صوفي حسن ابو طالب، **تاريخ النظم القانونية والاجتماعية**، دون دار نشر، دون طبعة، القاهرة، 2007.

–فاضل الانصاري، **العبودية «الرق والمرأة بين الاسلام الرسولي والاسلام التاريخي"**، دار الاهالي، الطبعة الاولى، سوريا، 2001.

–مونيك بتر، **المرأة عبر التاريخ**، تر: هنري عبودي، دار الطليعة، الطبعة الاولى، بيروت،1979.

– نعيمة شومان، **المرأة منذ العصر الحجري والمرأة في الاسلام كانسان**، دار الفارابي، الطبعة الاولى، بيروت، 2011.

–هايت ريش فون مالتان، **ثلاث سنوات في شمال غربي افريقيا**، ابو العيد دودو، الشرمة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1979.

– هشام عبود الموساوي، **موسوعة الحضارات القديمة**، دار المنهل، دون طبعة، 2013

كتب اخرى

-التبع محمد ابو زهر، **تنظيم الاسلام للمجتمع**، دار الفكر العربي، دون طبعة، دون بلد، 1969.

-العطية فوزية، **المرأة والتغير الاجتماعي في الوطن العربي**، معهد البحوث والدراسات العربية، بغداد،1983.

-خالد مصطفى هاشم، **الجريمة" دراسة مقارنة بين الشريعتين اليهودية والاسلامية**، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، الطبعة الاولى، فرجينيا،2007.

-ذياب موسى البدانية، **التنمية البشرية والارهاب في الوطن العربي**، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، فهرسة مكتب فهد الوطنية، الطبعة الاولى ،الرياض ،2010.

-عبد الرحمان بن خلدون، **المقدمة" كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر**"، دار الكتاب اللبناني، المجلد الاول، الطبعة الثالثة، بيروت، 1967.

-عماد نجر العجرفي العتبي، **القتل والسرقة في اليهودية والمسيحية والاسلام**، فهرسة الملك فهد الوطنية، الطبعة الاولى، الرياض، 1998.

-فاروق احمد مصطفى وعرفت العشماوي عثمان، **دراسات في التراث الشعبي**، دار المعرفة الجامعية، مصر،2011.

-محمد الامين البشيري، **علم ضحايا الجريمة وتطبيقاته في الدول العربية**، فهرسة الملك فهد الوطنية، الطبعة الاولى، الرياض،2005.

-محمد رشيد رضا، **حقوق النساء في الاسلام**، المكتب الاسلامي، بيروت،ب.ط،1984.

-محمد علد المنصور، **المرأة في جميع الاديان**، مطبعة الجامعة دمشق، الطبعة الاولى، 1962.

-محمد سيد فهمي، **المشاركة الاجتماعية والسياسية للمرأة في العالم الثالث**، المكتب الجامعي الحديث، دون طبعة،2004.

-محمد علي الخولي ،**البريق الزائف للحضارة الغربية**، دار الفلاح، الاردن.

-محمود شاكر سعيد وخالد بن عبد العزيز الحرفشي، **مفاهيم امنية**، فهرسة مكتبة الملك فهد العربية، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الطبعة الاولى، الرياض،2010.

-كاميليا ابراهيم عبد الفتاح، **سيكولوجية المرأة العاملة**، دار النهضة العربية، دون طبعة، بيروت،1984.

-هشام باناجه، **الانسان بين الشرائع القديمة والمواثيق الدولية المعاصرة**،pdf.

كتب القانون والمراسيم:

-اسحاق ابراهيم منصور، **شرح قانون العقوبات الجزائري الجنائي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر،1988.

-عبد الوهاب بدرة، **جرائم السرقة والاختلاس في التشريع السوري**، دار الينابيع، الطبعة الاولى،دمشق،1993.

- محمد بيطار، **جريمة النشل مفهومها وخصائصها في القوانين الوضعية** ، ظاهرة النشل واثارها الاجتماعية ،فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية،1430هـ،الرياض.

- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، رئاسة الجامعة، الامانة العامة للحكومة، الامر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام1386 الموافق ل8 يونيو 1966 المتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم، **قانون العقوبات**، الباب الثاني المتعلق بالجنايات والجنح ضد الاشخاص، الفصل الثالث المتضمن للجنايات والجنح ضد الاموال،2015.

-الجمهورية الاردنية الهاشمية، قانون العقوبات الاردني رقم 1960/16 منشور في الجريدة الرسمية رقم 1481 بتاريخ 1960/01/01 والمعدل باخر قانون رقم 2011/08 والمنشور في الجريدة الرسمية رقم50/90 بتاريخ 2011/05/02.

- المملكة المغربية، وزارة العدل، مديرية التشريع، مجموعة القانون الجنائي، صيغة محينة بتاريخ 25مارس 2019، ظهير شريف،رقم1.59.413 الصادر في 28 جمادى الثانية 1382 (26 نوفمبر1962) بالمصادقة على القانون الجنائي، الجريدة الرسمية عدد 2640 مكرر بتاريخ 12محرم 1383(5يونيو 1963)، الفرع الخاص بالسرقات وانتزاع الاموال.

-الجمهورية اللبنانية، رئاسة مجلس الوزراء القرار رقم 2011/92 المؤرخ في 2011/09/14 ورقم 2014/112 تاريخ 2014/05/09 ،دليل تصنيف الموحد للجرائم وعقوباتها في التشريع اللبناني،2014.

الرسائل والمذكرات:

-احمد براح، **الوظيفة الاجتماعية للأسواق التقليدية في المجتمع الجزائري**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع، جامعة الجزائر،1991.

-امال غاضب، **المرأة في الخطاب الاجتماعي والمرأة خارج الزواج**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير،1995.

-بلال فتيحة، **المرأة في الفكر الاسلامي المعاصر بين الشريعة والتطبيق**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في تخصص فلسفة، جامعة وهران،2014.

- بوقطوف خميسي، **التزامات دول شمال افريقيا بالنصوص الدولية المتعلقة بحقوق المرأة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص حقوق فرع القانون الدولي والعلاقات الدولية، بن عكنون، جامعة الجزائر 2011،1.

- جمعي فاطمة الزهراء، **التطور النمطي للجرائم النسوية في الوسط الحضري للمجتمع الجزائري**(دراسة احصائية وصفية مع عينة لبعض الحالات تمت ادانتهن)، كلية العلوم

الاجتماعية والانسانية، قسم علم الاجتماع، اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علم الاجتماع،2018.

– سحنون ام الخير، **مكانة الفتاة المغتصبة**، مذكرة لنيل ماجستير، كلية الاداب والعلوم الاجتماعية[1]، قسم علم الاجتماع،2006.

–سعيدي سليم، **القانون و الاحوال الشخصية في كل من العرق ومصر2050الى 332ق**.م، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة منتوري قسنطينة،2010.

–كريمة شادر، **المرأة الجزائرية ونموذج تنشئة الفتاة في اطار التغير الاجتماعي**، رسالة لنيل شهادة الماجستير، قسم علم الاجتماع، جامعة الجزائر، 2001،

–مصطفى امحمد احمد الصرارعي، **جريمة السرقة بالإكراه في التشريعين الليبي والمصري**، دراسة تحليلية مقارنة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة القاهرة،2012.

المجلات والندوات:

–ابو العيد دودو، الحياة الاجتماعية في الجزائر ابان الاحتلال، **مقال في مجلة الاصالة**، العدد الثامن،1972.

–السيد احمد حامد ،الاسواق التقليدية كوسيلة اتصال، **مقال في مجلة عالم الفكر**، المجلد الثامن عشر، العدد الاول، بيروت، يونيو 1987.

–اسامة بن محمد منصور الحموي، سرقة المال العام دراسة مقارنة، **مجلة جامعة دمشق**، المجلد التاسع عشر، العدد الاول،2003.

–ابراهيم محمد الزين ،الاثار الاقتصادية الناتجة عن ظاهرة النشل، **الندوة العلمية ظاهرة النشل واثارها الاجتماعية**، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، فهرسة الملك فهد العربية، الطبعة العربية، الرياض ،2009.

-بلقاسم الحاج، النظام الابوي الجزائري ومظاهر تغير المكانة الاجتماعية للمرأة، **مجلة العلوم الاجتماعية دراسات وابحاث**،2011.

-شبلي احمد عيسى عبيدات، دعوى السرقة في الفقه الاسلامي دراسة مقارنة، **مجلة تكريت للعلوم**، المجلد الثامن عشر ،اب 2016,

-عابد عواد الوريكات، الاثار الاجتماعية الناتجة عن ظاهرة النشل، **الندوة العلمية ظاهرة النشل واثارها الاجتماعية** ،جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، فهرسة الملك فهد العربية، الطبعة العربية، الرياض ،2009.

-عاشور نصر الدين، جريمة السرقة في ظل التعديلات قانون العقوبات 2006، **مقال في مجلة المنتدى القانون**، العدد الخامس، جامعة محمد خيضر، بسكرة.

-مصطفى فاضل الخفاجي، تاريخ القانون في المجتمعات القديمة قانون حمورابي نموذجا، **مجلة بابل لدراسات الانسانية**، مركز الراسات الحضارية والتاريخية، المجلد الثالث، العدد الثاني، جامعة بابل.

-نوال بورحلة، مكانة المرأة في الحضارات، **مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية**، العدد 31 ديسمبر 2017.

-ياسر محمد عبد الله، جريمة السرقة في القانون العراقي دراسة تحليلية في قوانين وادي الرافدين والشريعة الاسلامية ،**مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية** ،جامعة كركوك.

مواقع الانترنت:

www.Adabbok.yoo7.com

www.m.ahewar.org

www.alnilin.com

www.omandail.om/568302

Www.moquatel.com

www.blogsot.com
http://www.ebnmaryam.com/vb/t3385.html
www.univ-setif.dz
www.kenundz.blogspot.com
www.egypt.layer.over-blogspot.com
www.law-dz.Net
www.almerja.com
www.ar.islamforistians.com
www.tunisia-sat.com
www.kapitalis.com

مراجع اجنبية:

- alger$1953-^{0}4^{1}$ Le tonneau Roger la régence d alger et le monde turo école républicaine n 1954